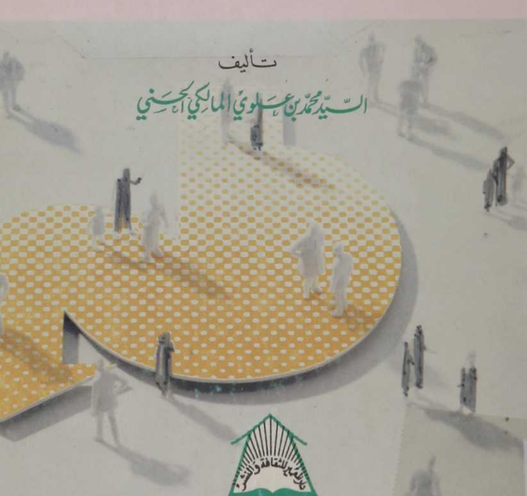
أدب الإسلام

في نظام الأسرة

تأليف

السيد محمد بن علوي المالكي الحسني





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى نزل الكتاب تبيانا لكل شىء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين . والصلاة والسلام على سيدنا محمد الداعى بسنته الى السعادة والادب الرصين . وعلى اله واصحابه الهداة المخلصين . والدعاة الى الله المرشدين .

اما بعد . فهذه مجموعة من المقالات والبحوث تتحدث عن الاسرة ونحاول فيها معالجة بعض المشاكل وتصحيح بعض المفاهيم الاجتماعية الخاطئة . نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفع بها وان يجعلها خالصة لوجهه الكريم آمين آمين آمين والحمد لله رب العالمين .

وكتبه محمد علوى المالكى غفر الله له ولوالديه والمسلمين أجمعين .

الأسرة فيما قبل الاسلام

كانت الاسرة فيما قبل الاسلام مشتتة العناصر متقاطعة الاواصر لا يصلها رحم ، ولا تشفع لها قرابة ، قد خيم عليها الحقد والتدابر ، والبغضاء والتناحر ، لا تعرف للمرأة قيمة ولا تحفظ لها كرامة .

أ ـ فمثلا كانت المرأة عند الاثينيين تعتبر من سقط المتاع حتى انها كانت تباع وتشترى في الاسواق قد قضى عليها بالعبودية والاذلال . وكذلك هى في شرائع الهند القديمة .. وكانت عند بعض الامم الاوربية ليست لها حقوق شخصية في الملك ، وانما خلقت لخدمة الرجل فلا حق لها في تملك ملابسها ، ولا في الاموال التى تكتسبها بعرق الجبين .

أما عند العرب فقد كانت ممتهنة جدا ، حتى ان بعض العرب كان يئد البنات ، كما قال تعالى : (واذا بشر أحدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم . يتوارى من القوم من سوء ما بشر به . ايمسكه على هون أم يدسه في التراب الا ساء ما يحكمون) وكانوا لا يورثون النساء والصبيان من

أبنــاء الميت وانمــا يورثون من يلاقــى العدو ويقاتــل في الحــروب ، وكانت العــرب ترث النســاء كرها بأن يجيء الوارث ويلقى ثوبه على زوج مورثه ، ثم يقول : ورثتها كما ورثت ماله • فيكون أحق بها من نفسها • وكان بعض العرب يكرهون اماءهم على البغاء ليكسبن لهم مالا •

وكان بعض العرب يرثون زوجات أبيهم في جملة المتاع، فيصبحن زوجات للاولاد • هذه أنظمة الاسرة الفاسدة قبل الاسلام ، فجاء الاسلام فأعطى المرأة حقوقها على ضــوء العدل وجعلها أساسا في الاسرة الانســانية ، واعتنى بها ، وصانها ، وحافظ على كرامتها ، وبوأها من المكانة المنزلــة اللائقة بحالها ، وشرع توريثها وبين حقوقها ، فقال تعالى : (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما تركالوالدانوالاقربون مماقلمنه او كثر نصيبا مفروضا) كما حرم الاسلام ارث النساء كرها ، فقال تعالى : (يا أيهــا الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها) الآية •••• كما حرم الاسلام اكراه الاماء على البغاء ، فقال تعالــى : (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان أردن تحصنا لتبتغــوا عرض الحياة الدنيا) كما نهىعن نكاح زوجات الاباء بأسلوب منفر عن هذه الجريمة ، فقال تعالى : (ولا تنكحوا ما نكح أباؤكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا) •

عناية الاسلام بالأسرة

لقد تكفل الاسلام ببيان أحكام الاسرة مع الاشـارة الى أسرار التشريع مفصلة تارة ، ومجملة اخرى ، في آيـات وسور متعددة ، وآحاديث كثيرة من ارث ووصية ونـكاح وطلاق ، وبين اسباب الالفة ووسائل حسن المعاشرة ، وشيد صرح المحبة بين أفرادها على تأسيس حقوق معلومة في دائرة محـدودة ، فمتى روعيت تلك الحـدود عاشـت الاسرة الاسلامية في أرغـد عيش وأهنأ حياة ، وحذر من هـدم الاسرة ، وحث على تماسكها واتحادها ، ونفر عن كل مـا يدعو الى تفكك عراها .

١ ـ ومن ذلك الطلاق ، وهو من اشد الاضرار في المجتمع ، فكم جر مصائب وفرق أسرا ، وضيع ودادا ، وفصل بين زوجين جعل الله بينهما مودة ورحمـة ، وذهب بأطفالهما في أودية الحيرة والضياع ، اذ فقدوا عطف الابـوة وحنان الامومة ، وتبـدل الهناء بالشقـاء ، والائتلاف بالاختلاف ، والمودة بالبغضاء .

٢ ـ ومن ذلك : عقوق الوالدين ، فان الشارع نهى عنـه وحذر منه ، وحث على برهما والاحسان اليهما بصريح

القرآن والاحاديث مقرونا حقهما بحق الله تعالى في الكتاب العزيز حيث قال تعالى : (وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا ...) الآية .
وقال تعالى : (أن اشكر لي ولوالديك الى المصير)
وقال صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان ، وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث وهو الرجل الذى يقر الخبث في أهله والرجلة » وهى المرأة المتشبهة بالرجال . اخرجه النسائى باسناد جيد .

واخرج الحاكم في المستدرك عنه صلى الله عليه وسلم انه قال : (كل الذنوب يؤخر الله ما شاء منها الى يوم القيامة الا عقوق الوالدين ، فان الله يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات » ولا شك ان عقوق الوالدين من الذنوب الكبار الموبقات .

٣ ــ ومن ذلك قطع الرحم فقد نهى عنه الاسلام وحذر منه وذكره في كتابه العزيز تعظيما لشأنه بقوله : (فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا أرحامكم) .

٤ ــ ومن ذلك الزنا وهو من اكبر العوامل التى تهدم الاسرة .

منهج الاسلام في تشريع أنظمة الأسرة

جاء في القرآن معظم احكام الاسرة مفصلة تارة ومجملة أخرى في آيات وسور متعددة بحسب تطور الاحوال . ويرى الباحث المتبصر أن أمور الاسرة التى من شأنها ان تتغير وتتبدل بحسب المقتضيات قد اوردها الشارع مجملة في اصول عامة وقواعد كلية لتؤخذ منها أحكامها بحسب تجدد الوقائع ملاحظا تنقيح المناط تارة ، وتحقيق المصلحة تارة أخرى على ضوء الكتاب والسنة . أما ما يتعلق بأمور الاسرة من العقائد التى من شأنها الثبات والاستقرار ، فقد جاءت لا تغيير فيها ولا تبديل كالايمان بالله والتصديق بالرسل والايمان بالغيب ، ونحو ذلك من العقائد مما جاء في الكتاب والسنة ، وهى ثابتة محكمة لا يجوز تغييرها وتبديلها لانها أول و جب على المكلف ، ولهذا يظهر لنا مدى اهتمام الاسلام بنظام الاسرة ووضعها في أعلى درجات الاعتبار وربطها بالعقائد أصلا ، وبالاحكام تفريعا ، ولا شك ان الاسرة المسلمة هى نواة المجتمع الصالح ، فتجب العناية بها بالمحافظة على عقد زواجها الاسلامى عقدا صحيحا بعيدا عن عبث العابثين لتحقيق الاهداف السامية من الرحمة والعطف والسكن النفسى الذى هو آية من آيات الله تعالى الدالة

على كمال قدرته ، كما قال تعالى : (ومن آياته ان خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) .

هذا وتشريعات الاسرة تستقى مباديءها وكافة نظمها من الشريعة الاسلامية ، ولهذا لم تخضع في العهد الاول لاى تغيير أجنبى ونفوذ حكومى لما كانت الاسرة الاسلامية محصنة بالعقائد الايمانية لدى كل مسلم .

وقد ظهر الآن انه لا حصانة للاسرة الا اذا تسلحت بسلاح العلم الدينى والعقائد الايمانية الشرعية ، وبذلك تبقى ثابتة محفوظة من تيارات الالحاد وتزييفات الذين يسعون في الارض الفساد (ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوى عزيز) .

فعلينا معشر المسلمين ان نعتنى بتعليم الاسرة العقائد الدينية الحقة ، وتسليحها بسلاح التقوى لتكون متمسكة بالسبب الاقوى من الاخلاق كالحياء والعفة والمروءة ، كى تمثل المجتمع الصالح .

من اداب العشرة بين الزوجين

أمر الله تعالى بمعاشرة النساء بالمعروف على حسب ما جبلهن الله عليه من نقص العقل والدين ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « ما رأيت ناقصات عقل أذهب للب الحازم من احداكن » •

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « خيركم خيركم لاهله ، وانا خيركم لاهلى » رواه ابن ماجه •

وقال على رضى الله عنه : عقل المرأة جمالها ، وجمال الرجل عقله •

وقال الله تعالى : (وعاشروهن بالمعروف ، فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا) • وقال تعالى : (فأمسكوهن بالمعروف) •

وقد جاء ان حسن الخلق ذهب بخيرى الدنيا والآخرة وان الرجل ليبلغ بحسن خلقه منازل في الجنة لا يبلغها بعمل ، وحسن الخلق جامع للمكرمات جملة ومن حسن

خلقه مع أهله عاش في بحبوحة من السعادة وغمرة الهناء .
وقد قيل : حسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار .

وآخر ما اوصى به عليه الصلاة والسلام ثلاث كلمات ظل يتكلم بهن حتى تلجلج لسانه وخفى كلامه جعل يقول كما رواه النسائي وابن ماجه : « الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم لا تكلفوهم ما لا يطيقون ، الله ألله في النساء فانهن عوان ــ أي أسيرات ــ في أيديكم، أخذتموهن بعهد الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله » .

واخرج الشيخان وغيرهما عنه صلوات الله تعالى عليه وسلامه انه قال : « استوصوا بالنساء خيرا ، فان المرأة خلقت من ضلعوان أعوج ما في الضلعاعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء » .

ومن حسن عشرة الرجل للمرأة ان يتحمل اذاها ويتغافل عن كثير مما يبدر منها رحمة بها وشفقة عليها ، وقد أمر الله تعالى بمعاشرة النساء بالمعروف كما أمر بمصاحبة الوالدين بالمعروف فقال في الوالدين : (وصاحبهما في الدنيا معروفا) وقال في النساء (وعاشروهن بالمعروف ، فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا) .

ان احتمال الاذى من المرأة عند طيشها وغضبها من الخلق الكريم وقد كان عليه الصلاة والسلام أعظم الناس احتمالا وحلما وكرما صلوات الله وسلامه عليه •

روى مسلم عن بعض الصحابة رضى الله تعالى عنهم انه قال : « ما رأيت احدا أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم » •

وفي تاريخ ابن عساكر عن أنس رضى الله تعالى عنه انه قال « كان صلى الله عليه وسلم أرحم الناس بالصبيان والعيال » •

ومن حسن عشرة الرجل للمرأة : أن يمازحها ويداعبها، فان في المداعبة تطييبا لقلبها واراحة لنفسها وجبرا لخاطرها ، وان فيه تنشيطها الى العمل عن رغبة في ارضاء الزوج وحب له ، كان عليه الصلاة والسلام يمزح مع النساء متنزلا الى درجات عقولهن في العمل والخلق • روى أبو داود والنسائى وابن ماجه من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها بسند صحيح انه عليه الصلاة والسلام كان يسابقها في العدو فسبقته يوما وسبقها في بعض الايام فقال صلى الله عليه وسلم : « هذه بتلك » •

وفيما رواه الحسن بن سفيان في مسنده عن أنس رضي الله تعالى عنه انه صلى الله عليه وسلم كان من أفكه النـاس مع نسائه .

أخرج الترمذي والنسائي واللفـظ له عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا والطفهم بأهله » هذا وحسن النية في المداعبة مطلوب وفيه ثواب كبير وعليه اذا مازح ان يصدق ولا يكذب وان يكون معتدلا فلا يزيد الى ان تجترىء عليه فان ذلك يفسد خلقها ويزيل هيبته من قلبهـا .

ومن حسن عشرة المرأة للرجل ان لا تحمل زوجها ما لا طاقة له به ولا تطلب منه ما يزيد على الحاجة . وهذا في المعنى اعانة لزوجها على الاقتصاد . ان القناعة تعمر البيوت وتوقع الالفة وان الجشع والطمع يضعفان المحبـة ويأتيان بالكراهة وما أحسن المرأة القانعة ذات الخلق الكريم الحسنة التصرف في قليل الرزق ليكفيها وزوجها واولادهما وعلى المرأة ان ترغب عن الكسب الحرام لما فيه من الهلاك والدمار فكل لحم نبت من سحت فالنار اولى به . وقد كان نساء السلف تقول الواحدة منهن لزوجها او ابيها اياك وكسب الحـرام فانا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النـار . ولا

يصح للزوجة امتعاضها من تحول مال زوجها من يسر الى عسر • من القبيح ان تتغير بتغير الحال • ان عليها ان ترضى بالقضاء وان تكون لزوجها في شدته كما كانت له في رخائه وأشهد ان كثيرا من الفاضلات هذا حالهن• يصبرن عالمات ان انتظار الفرج من افضـــل انواع العبادة يأخذن بأيـــدي أزواجهن ويعملن في الخياطة ونحوها يستدررن الرزق حتى تنفرج الازمة وتنقشع الشدة • وما احسن العلم بأن مـــع العسر يسرا وان النعيم الدنيوى قد يصير صاحبه الى العناء الاخروى • روى ابن ابى الدنيا عن النبى صلى الله عليـــه وسلم انه قال وقد اصابه جوع يوما فعمد الى حجر فوضعه على بطنه الشريف « الا رب نفس طاعمة ناعمة في الدنيـــا جائعة عارية يوم القيامة • الا رب مكرم لنفسه وهولها مهين الا رب مهين لنفسه وهو لها مكرم » •

ومن حسن عشرة المرأة للزوج : ان تكون بارة بزوجها تقدم حقه على حقها وحق قراباتها وان من اجمل انواع البر به احسانها الى امه وتسليمها رياسة المنزل اعترافا بجميلهـــا وشكرا لها • اذ كثيرا ما تـــكون هى السبب في زواج ابنها منها وهى التى انتقتها زوجة له • واذا نشب الخلاف بين الام والزوجة فاما الصبر على حياة مـــريرة وحرب دائمة وامـــا المصير الى احد امرين احلاهما مر : حل عقدة النكاح • او

عقوق الام • الا فليتـق الله النسـاء والـرجال والازواج والامهات وليعيشوا متوادين متراحمين •

ومن البر بالزوج شـكره على انفاقه عليها فان هـذا يشرح صدره ويثلج فؤاده ومنه أيضا احسانها تربية اولاده في صبر وتحمل • تسمعهم الكلام الطيب وتدعـو لهم ولا تدعو عليهم فقد جاء في الحديث الشريف النهى عن الدعاء على النفس والولد والمال • روى ابو داود عن جابر رضى الله تعالى عنه عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلـم قوله الكريم : لا تدعوا على أنفسكـم ، ولا تدعوا علـى اولادكم ولا تدعوا على خدمكم ولا تدعوا على اموالكم ، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم،وعليها ان تربيهم على الزهد والتقشف والتجمل ، وتثقفهم وتعلمهم الايمان والطهارة والاخلاق الفاضلة ، تحبب اليهم الخـير وتبغض اليهم الشر وتكـون لهم ظلا من الرحمة ظليـلا ، فجزاؤها عند الله اذا فعلت ذلك حسن جميل وثوابها كبير • قال الله تعالى : (واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون) صدق الله العظيم جل وعلا وتقدس وتبارك •

ومن حسن عشرة المرأة للزوج : ان لا تشكو زوجها أو تذكر ما تتألم منه ، أو تتأذى به في المجالس بين النساء

قال صلى الله عليه وسلم : « اني لابغض المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها » رواه الطبراني بضعف .

ومما يساعد على حسن العشرة ان تطيعه في كل ما يأمر به ، ما لم يكن معصية لله تعالى اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق انما الطاعة في المعروف .

ومن الطاعة ان لا تنازعه الرأى ولو كانت تعتقد ان الصواب في جانبها ما لم يكن في الامر محذور شرعي ، وتسليمها لرأيه في الامور العادية غير الآثام خير وافضل وكثيرا ما ينشأ عن المشادة في الرأى منازعات ومشاكل واضطراب في الحياة العائلية قد تفضى الى حل عقدة النكاح والعياذ بالله تعالى .

ان المرأة العاقلة قد تتوصل الى ان يستجيب لها زوجها ويعمل برأيها اذا طرحت العناد وسايرته بلطف ورفق . وقد ورد عن نبى الله صلى الله عليه وسلم في طاعة الزوج ما يلى :

أخرج البزار والطبرانى ان امرأة قالت : يا رسول الله أنا وافدة النساء اليك ثم ذكرت ما للرجل في الجهاد من الاجر والغنيمة ، ثم قالت : فمالنا من ذلك ، فقال صلى الله عليه وسلم تسليما : ابلغى من لقيت من النساء ، ان طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ذلك وقليل منكن من يفعله .

واخرج ابن حبان في صحيحه عن ابن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه قال لما قدم معاذ بن جبل رضى الله عنه من الشام سجد للنبى صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم : « ما هذا ، قال يا رسول الله قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم واساقفتهم فأردت ان أفعل ذلك بك . قال : فلا تفعل فانى لو أمرت شيئا ان يسجد لشيء لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ، والذى نفسي بيده لا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق زوجها » .

واخرج الترمذى وحسنه والحاكم وصححه وابن ماجه عنه صلوات الله تعالى وسلامه عليه وعلى آله انه قال : « ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة » .

واخرج البزار بسند حسن عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس أعظم حقا على المرأة ؟ قال : زوجها قلت : فأي الناس أعظم حقا على الرجل ؟ قال : امه .

ومن الطاعة : ان لا تخرج من بيت زوجها الا اذا اذن لها صراحة فتخرج حينئذ محتشمة بثياب سابغة متطلبة البعد عن الاعين متحرية جهد استطاعتها ان تسير في الشوارع التى لا ازدحام فيها دون الاسواق والشوارع الكبيرة والساحة

العامة وبقدر ما يكون فيها من دين وشرف يكون عملها على هـذا •

وقد اخرج البيهقي وابو داود الطيالسي وابن عساكر عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حديث شريف : وان لا تخرج من بيته الا باذنه فان فعلت لعنها الله وملائكته حتى تتوب او ترجع قيل وان كان ظالما ؟ قال : وان كان ظالما •

ومن الطاعة : ان لا تصوم نفلا الا باذنه فان فعلت دون استئذانه وكان حاضرا غير مسافر كان حظها من صومها جوعها وعطشها وان تأثم ولا يتقبل الله منها ، ولزوجها الحق في ان يفطرها ان لم تستأذنه •

اما صوم الفريضة كرمضان فلا يحتاج الى اذن الزوج. اخرج البيهقى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من حديث شريف « ان لا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتب ــ وهو للجمل كالسرج للفرس ــ وان لا تصوم يوما واحدا الا باذنه فان فعلت أثمت ولم يتقبل منها » •

اداب المباشرة

وأدب الاسلام يطلق على الجماع « المباشرة » (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) .

والاسلام يهتم بالراحة الجنسية ، وارواء الغريزة ــ في الحلال طبعا ــ ولكنه جعل لذلك آدابا لطيفة ، ونصائح ثمينة وهي :

١ ــ ذكر اسم الله ، يقول نبي الاسلام : « لو ان احدكم اذا أراد ان يأتي أهله قال : بسم الله ، اللهم جنبنا الشيطان ، وجنب الشيطان ما رزقتنا ، فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان ابدا » اخرجه الخمسة وقد تكون الشهوة عارمة ، ولكن هذا لا يمنع من التسمية .

٢ ــ الستر : بعض الازواج لا يحلو له الجماع الا وامرأته عارية الجسد ، وهو يعتقد ان ذلك جائز له .
ونقول له : ذلك صحيح ، ولكنا نحب ان نهمس في اذنه بأن المروءة لا تستريح للعرى في هذه الحال .
يقول النبى المحبوب : « اذا أتى احدكم اهله فليستترا،

ولا يتجردا تجرد العيرين ــ اى الحمارين ــ » •
وتروى السيدة عائشة عن رســول الله صلى الله عليه
وسلم : « ما رآها منى ولا رأيتها منه » اى العورة ••
البخـــارى •

٣ ــ الاعتناء بمقدمات الجماع والتمهيد للاستعداد النفسى
وتهيئة الجو بما يناسب المقام . وقد جاء في الحديث :
ثلاث من العجز في الرجل ؛ ان يلقى من يحب معرفته
فيفارقه قبل ان يعلم اسمه ونسبه • والثانى ان يكرمه
أحد فيرد عليه كرامته ؛ والثالث ان يقارب الرجـل
جاريته او زوجته فيصيبها قبل ان يحدثها ويؤانسهـا
ويضاجعها فيقضى حاجته منها قبل ان تقضى حاجتها
منه • رواه الديلمى في الفردوس • وفي حديث آخر
قال صلى الله عليه وسلم لا يقعن احد على امرأته كما
تقع البهيمة وليكن بينهما رسول قيل وما الرسول ؟؟
قال : القبلة والكلام • رواه الديلمى •

٤ ــ ومن الآداب المطلوبة : ان لا يتحدث الى الناس بمـا
يجرى بينه وبين زوجته حال قضاء الوطر فانه ممـا لا
ينبغى ولا يليق وان حفظ الاسرار واجب ولاسيمـا
مثل هذا السر الذى يتعلق بحرم المرء وعرضه وهمـا
أقدس المقدسات لديه بعد مقومات الايمان ان التسـاهل

في صيانة هذا السر برهان على ضعف العقل وخبث الضمير ورذالة الخلق وتعمد الاذى للمرأة والحط من كرامتها وكرامة أهلها وأقل ما فيه انه نكث بعهد الزوجية وهو امتن العهود واغلظ المواثيق ، انه خيانة يترتب عليها ان يحل الشقاق محل الوفاق والنفرة مكان الالفة والوحشة موضع الانس ، ولما له من عظيم الضرر جاء الشرع بتحريمه وذم من يفعله ، اخرج مسلم وابو داود وغيرهما من حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى الى امرأته وتفضى اليه ثم ينشر احدهما سر صاحبه » .

وروى الامام أحمد عن اسماء بنت يزيد انها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والرجال والنساء قعود عنده فقال : « لعل رجلا يقول ما فعل بأهله ، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها » فأرم القوم ــ اى سكتوا ــ فقلت اى والله يا رسول الله انهم ليفعلون وانهن ليفعلن قال : « فلا تفعلوا فانما مثل ذلك مثل شيطان لقي شيطانة فغشيها والناس ينظرون » .

بين الاباء والأبناء

الآداب التى تخص علاقات الآباء بالابناء فقط .. فمن آداب الاسلام في هذا المجال :

١ ــ حسن اختيار اسم الولد بتسميته باسم حسن شريف وتلقيبه لقبا جميلا ، فشرف الاسم لصاحبه ، وحسن اللقب رفعة للملقب به ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الاسماء الحسنة ، ويغير الاسماء القبيحة ، واشرف الاسماء ما كان موافقا لاسماء الانبياء ، واحب الاسماء الى الله عز وجل (عبدالله) و (عبدالرحمن) واقبح الاسماء ما كان موافقا لاسماء الكافرين مشبها القاب المشركين . قال صلى الله عليه وسلم : « من حق الولد على الوالد ان يحسن ادبه ويحسن اسمه » رواه البيهقى فى الشعب .

ولا ندرى لماذا يترك المسلمون اسماء الاسلام المباركة ويسمون اولادهم باسماء مبهمة مغلقة ؟ لماذا لا يسمى المسلمون اولادهم بمحمد واحمد وابراهيم، ولماذا لا يسمون بناتهم بفاطمة وزينب ؟ أليست هذه اسماء رضيها لهم

الاسلام ؟ ألم يخترها رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنائه الكرام ؟ أيقلدون الاجانب في كل شيء حتى في تسمية اولادهم ؟ أو لم يسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « من تشبه بقوم فهو منهم » رواه ابو داود عن ابن عمر • ان الخير كل الخير في تلك الاسماء العربية والشرف كل الشرف في ألقاب الاسلام فلنسم بها اولادنا ، ولنلقب بها ابناءنا ، فان فيها عزنا وشرفنا وحياة امتنا ورضوان ربنا علينا •

٢ ــ ومن الآداب الاسلامية في هذا المجال ، انه ينبغي للوالد ان يحلق شعر رأس المولود ويزنه ثم يتصدق بوزنه وان يعق عنه في اليوم السابع من ولادته ، والعقيقة سنة مؤكدة من سنن الاسلام وهي عبارة عن شاتين تذبحان عن الغلام وشاة واحدة تذبح عن الجارية ، شكرا لله على نعمة الولادة وتوسعة على المحتاجين وادخالا للفرح والسرورعلى أهل الدار جميعا •

٣ ــ اعانة الآباء لابنائهم على برهم وطاعتهم بحسن معاملتهم وحكيم سياستهم ورشيد تربيتهم وامرهم بما يستطاع ، قال صلى الله عليه وسلم : « رحم الله والدا اعان ولده على بره » رواه ابو الشيخ بضعف •

٤ ــ منح الآباء ابناءهم العطف والرحمة والعناية

والرعاية ، ففي الحديث ان الاقرع بن حابس قال : ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم ، فقال صلى الله عليه وسلم : « ان من لا يرحم لا يرحم » رواه البخارى ، وقال صلى الله عليه وسلم : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا » .

٥ ــ امر الاباء للابناء بالصلاة اذا بلغ الواحد منهم سبع سنين لينشأ على حبها والتعلق بها ثم ضربه عند تركها اذا بلغ عشر سنين لئلا يتعود على تركها وجفائها ، والتفريق بينهم في المضاجع .

٦ ــ اهتمام الاباء بتأديب ابنائهم وتعليمهم وتهذيبهم فقد قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا قوا انفسكم واهليكم نارا) وقال علي رضى الله عنه : علموهم وهذبوهم . وقال الحسن : (مروهم بطاعة الله وعلموهم الخير) وفي تاريخ البخارى مرفوعا (ما نحل والد ولده افضل من ادب حسن) وعن جابر بن سمرة مرفوعا (لان يؤدب احدكم ولده خير له من ان يتصدق كل يوم بنصف صاع على المساكين) رواه الطبرانى في معجمه .

وينبغى للوالد ان يعتنى بابنته كما يعتنى بابنه فيربيها على الكمال والوقار ، ويكملها بالادب والحياء ويمنعها من التهتك والتبرج ، ويأمرها بالصلاة والصيام والصدق

والعفاف ، ويمنعها من التبرج والتهتك .

وليعلم بأن شرفه معقود بشرفها ، وسمعته بسمعتها فليختر لها زوجا صالحا ، وليعجل بزواجها متى وجد كفأً لها وليسر مهرها بقدر المستطاع وليبحث عن دين زوجها (خاطبها) وخلقه قبل ان يبحث عن (مرتبته) واملاكه ، فذلك دأب الراشدين وسيرة السلف الصالحين .

٧ ـ استئذان الابناء عند الدخول على ابويهم في الاوقات الخاصة كما قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم) ففي هذه الاوقات عادة يكون الابوان في حالة خاصة ، او وضع خاص لا يستحسن رؤيتهما فيه .

٨ ـ القيام باشاعة المحبة والالفة بين الاخوان في المنزل ، والعدل بينهم في العطف والتسوية ، حتى لا يقع في قلب واحد منهم بغض او حقد او غيرة من اخيه ، كما حصل بين اخوة يوسف ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم مشيرا الى العدل بينهم في العطية والوصية : (اتقوا الله واعدلوا في اولادكم) .

أما في العطف والقبلة والرحمة ، فعن انس ان رجلا كان جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاء ابن له فقبلـــه وأجلسه في حجـــره ثم جاءت ابنة له فأخذها فأجلسها الـــى جنبه ، فقال صلى الله عليه وسلم : (ما عدلت بينهما) رواه البيهقي .

٩ ـ ومن الاداب الاسلامية في هذا المجـــال ، نهي الوالدين عن الدعاء على اولادهم ، وهذا امر قبيح خطير ، وهو منتشر كثيرا اليوم بيننا ، وأكثر ما يكون ذلك مـــن الامهات ، اذا غضبت الام على ولـــدها صبت عليه لعنتهـــا ونقمتها ، ودعت عليه بالويل والهلاك والثبور ، وهذا عمل لا يليق في الاسلام ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل ذلك الدعاء فيقول : (لا تدعو على انفســـكم ولا تدعوا على اولادكم ، ولا تدعوا على اموالكم ، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم) رواه مســـلم عن جابر رضي الله عنه ، وجاء رجل الى عبدالله بن المبارك فشكا اليه من بعض اولاده ، فقال له عبداللـــه هل دعوت عليه ، قال : نعم ، قال : انت افسدته .

فاتقوا الله عباد الله ، ولا تدعوا اولادكم الا بخـــير ، واعلموا أن الله ينفعكم بهم في حياتكم كما ينفعكم بهم بعد مماتكم ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (اذا مات الانسان انقطع عملّه الا من ثلاث ، صدقة جارية ، او علم ينتفع به ، او ولد صالح يدعو له) رواه مسلم عن ابي هريرة .

الاداب التي تخص علاقات الأسرة بغيرها*

اى العلاقات الخارجية :

١ ــ علاقة الاسرة بالقرابة وذوي الارحام ، وذلك بالصلة والمودة والاحسان اليهم والزيارة لهم والتفقد لاحوالهم والسؤال عنهم ، فقد قال صلى الله عليه وسلم : (تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم) رواه الترمذي .

وقال : (الصدقة على المسكين صدقة،وعلى ذوي الرحم اثنتان : صدقة وصلة رحم) رواه النسائي .

٢ ــ علاقة الاسرة بالخدم ، وذلك بالاحسان والرفق ، وترك التكبر عليهم او استقذارهم ، وقد قال صلى الله عليه وسلم موصيا عليهم : (هم اخوانكم جعلهم الله تعالى تحت ايديكم ،فأطعموهم مما تأكلون ، واكسوهم مما تلبسون ، ولا تكلفوهم ما لا يطيقون) .

٣ ــ علاقة الاسرة بالجار ، وذلك باكرامه والاحسان اليه ، وبالاولى ترك أذيته وسبابه والوقيعة به .

* سنفصل اكثر هذه الاداب في مباحث خاصة في هذه الرسالة ان شاء الله .

قال صلى الله عليه وسلم : (لا يؤمن احدكم حتى يأمن جاره بوائقه) وقال : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) .

٤ ــ ادب الدخول على بيوت الناس : فأدب الاسلام في ذلك أن يبدأ أولا بالاستئذان ثلاث مرات ، لانهم في المرة الاولى يستنصتون ، وفي الثانية يستصلحون ، وفي الثالثة يأذنون أو يردون ، ويكون ذلك بالتسليم ، قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها) الآية .

فاذا استأذن وسلم ثلاث مرات ، ثم لم يؤذن له فليرجع ، ومن أدب الاستئذان ان لا يقف في مواجهة الباب، ففى الحديث أن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم ، فقام مستقبلا الباب ، فقال عليه الصلاة والسلام : (هكذا عنك وهكذا !! فانما الاستئذان من النظر) رواه أبو داود وهو حسن ، وآداب الاستئذان كثيرة جدا .

٥ ــ أدب خروج المرأة ، وفي سبيل هذا القصد اوصى الاسلام بالحجاب حرصا على المرأة والمحافظة عليها لما فى الحجاب من العفاف والصون ، فقال تعالى : (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) ، ونهى عن السفور والتبرج لما في ذلك من الخطر الظاهر على الاخلاق والآداب والاعراض ،

فقال : (قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم ان الله خبير بما يصنعون ، وقل للمؤمنـات يغضضن من أبصـارهن ويحفظـن فروجهن ، ولا يبديـن زينتهن) ثم قال : (ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا الى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون)، وقال : (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى) . فالاسلام نهى المرأة ان تخرج بزينة جسدها لتتصدى للغواية بين الغرباء ، وهي في حل بعد ذلك ان تلقى من تشاء ممن تجمعها بهـم مجالس الاسرة من الرجال الذين نصت عليهم الآيـة ولا يتأثرون بفتنتها ، وبهذا ندرك حكمة النهي عن التبرج ، وان اخطار الشهوات الجنسية قد تكفل الاسلام بتقرير العـلاج الشافي لها مباشرة او غير مباشرة ، ونهى أيضا عن الاختلاط بين الجنسين ، صيانة للاخلاق والآداب ، وحفظا للاعراض ، واحتراما لكرامة الاسرة الاسلامية ، وقطعالوسوسة الشيطان وسداً لطرق الغواية والضلال .

وقد كان صلى الله عليه وسلم يجعل يوما مخصوصـا للنساء يعلمهن فيه وحدهن ، قال الله تعالى : (واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب) وهذا أمر به الاسلام .

ان الاسلام بتحريمه الاختلاط وضع حاجزا منيعا بين الفضيلة والرذيلة ، وبين الصون والابتذال ، وهكذا نـرى

كيف أن الاسلام لم يغفل الاسرة من حسابه ، بل دعمها وقواها . وربطها برباط مقدس شريف ، واعتنى بها غاية الاعتناء ، وتكفل برعايتها كل التكفيل ، واهتم بذلك كل الاهتمام ، فالاب والام الجنة في برهما وطاعتهما .

والطفلة والطفل : الوقاية من النار في تربيتهما .

والزوجة : كرامة الرجل وخيره في حسن عشرتها وودها ومحبتها .

والقرابة : الثواب العظيم والاجر الكبير في صلتهم .

والجار : كمال الايمان في اكرامه .

والخادم : طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم في الاحسان اليه ،

والضيف : كمال الايمان في اكرامه .

وبهذا بعث الاسلام في الاسرة الحب والتعاون والمودة والاخلاص لتنظيم المجتمع والسمو به الى الخير والعدالة والطهر والشرف والاخاء .

بر الوالدين والتحذير من العقوق

قال الله تعالى : (وقضى ربـك الا تعبدوا الا ايـاه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا) قد علمت ان الله سبحانه وتعالى قد بالغ في هذه الآية في الوصية بهما حيث افتتحها بالامر بتوحيده وعبادته ثم شفعه بالاحسان اليهما ثم ضيق الامر في مراعاتهما حتى لم يرخص في ادنى كلمة تسؤهما وان يذل ويخضع لهما ثم ختمها بالامر بالدعاء لهما والترحم عليهما .

اعلم ان الانسان اذا كان في الرحم تكابد والدته مشاق الحمل والوضع ثم اذا وضعته ترضعه وتطهره عن الاخبثين وتتحمل أذاه وتفدي عليه نفسها حتى انه تتكرب بأدنى كربه الى ان يبلغ أشده وكذلك الوالد يحبه بقلبه حتى انه يجتهد جهدا بليغا في تحصيل مطاعمه ومشاربه وملابسه ويكفي جميع مؤنته فلا بد له ان يبرهما ويمتنع عن زجرهما ويخفض جناحه لهما شكرا لهما ، واياك والعقوق فان هذا هو الخسران المبين في الدنيا والاخرة ، ولما كانت الوالدة اشد تحملا لاذية الولد بالغ رسول الله صلى الله عليه وسلم في

الاحسان اليهما في الصحيحين عن ابي هريرة قال : (قــال رجل يا رسول الله من احق بحسن صحابتي ؟ قال : امــك قال : ثم من ؟ قال : امك ، قال ثم من ؟ قال أمك . قال : ثم من ؟ قال ابوك) وقد وردت في بر الوالدين احاديث كثيرة منها ما روى النسائي عن معاوية بن جاهمة ان جاهمة جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله اردت ان أغزو وقد جئت استشيرك فقال : هل لك من ام ؟ قال : نعم قال : فالزمها فان الجنة عند رجلها ، وروى البيهقي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من ولــد بار ينظر الى والديه نظرة رحمة الا كتب الله له بكل نظــرة حجة مبرورة ، قالوا : وان نظر كل يوم مائة مرة ؟ قال : نعم، الله اكبر وأطيب .

وفي شرح السنة عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت : من هذا ؟ قالوا : حارثة بن النعمان ، كذالكــم البر ، وكان ابر الناس بامه وروى الترمذي عن ابن عمر قال : كانت تحتي امرأة أحبها وكان عمر يكرهها فقال لي : طلقها وأبيث ، فأتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : طلقهــا قــال العلماء : ان كان الحق في جانب الوالدين فطلاقها واجــب والافهوجائز،وقد رأى ابن عمر رضي الله عنه رجلا يطــوف

بالكعبة حاملا امه على رقبته فقال : يا ابن عمر اترى انـي جزيتها ؟ قال : لا ولا بطلقة واحدة ولكنـك احسنت والله يثيبك على القليل كثيرا ، وفي الصحيحين عن ابن عمر عـن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بينما ثلاثة نفر يتماشـون اخذهم المطر فمالوا الى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض : انظروا اعمالا عملتموها لله خالصة فادعوا الله بها لعله يفرجها فقال : احدهم : اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحـت عليهم فحلبت بـدأت بوالدي اسقيهما قبل ولدي ، وانه قد نأى بي الشجر فمـا أتيت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب فقمت عند رؤوسهما اكره ان أوقظهما وأكره أن أبدأ بالصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر ، فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم حتى يروا السماء (الحديث) وقد ذكر في التفاسير انه كان رجل صالح في بني إسرائيل وله ابن طفل وله عجلة فأتى بها غيضة وقال : اللهم اني استودعتك هذه العجلـة لابني متى يكبر ، ومات ذلك الرجل وصـارت العجلة فى الغيضة عوانا وكانت تهرب من الناس فلما كبر ذلك الطفل وكان بارا بأمه وكان يقسـم ليله ثلاثة اجزاء يصلي ثلثـا وينام ثلثا ويجلس عند رأس امه ثلثـا فاذا أصبـح انطلق

فيحتطب ويأتى به السوق فيبيعه بما شاء الله فيتصدق بثلثه ويأكل ثلثه ويعطي امه ثلثه . فقالت له امه يوما يا بني ان اباك ورثك عجلة استودعها الله في غيضة كذا فانطلق وادع الـه ابراهيم واسماعيل واسحاق ان يردها عليك ، وعلامتها انك ان نظرت اليها يخيل اليك ان شعاع الشمس يخرج من جلدها وكانت تسمى المذهبة لحسنها وصفرتها فأتى الغيضة فرآها ترعى فصاح بها وقال : اعزم عليك باله ابراهيم واسماعيل واسحاق فأقبلت البقرة حتى وقفت بين يديه فقبض على قرنها يقودها فتكلمت باذن الله تعالى وقالت : ايها الفتى البار بأمه اركبني فانه اهون عليك فقال الفتى : ان امي لم تأمرني بذلك فقالت البقرة : والله لو ركبتني ما كنت تقدر علي أبدا فانطلق فانك لو أمرت الجبل ان ينقلع من أصله لانقلع لبرك بأمك فسار الفتى بها الى امه فقالت له امه : انك رجل فقير ولا مال لك ويشق عليك الاحتطاب بالنهار والقيام بالليل فانطلق فبع البقرة فقال : بكم ابيعها ؟ قالت ، بثلاثة دنانير ولا تبع بغير مشورتي وكان ثمن البقرة ثلاثة دنانير فانطلق بها الفتى الى السوق وبعث الله ملكا ليرى خلقه قدرته وليختبر الفتى كيف بره بأمه وهو أعلم . فقال له الملك بكم هذه البقرة ؟ قال بثلاثة دنانير واشترط عليك رضا أمي . فقال له الملك : لك ستة دنانير ولا تستأمر امك . فقال له الفتى : لو أعطيتني وزنها ذهبا لم آخذه الا برضا أمي ورجع الفتى الى امه فأخبرها بالثمن فقالت له :

ارجع فبعها بستة دنانير ولا تبعها الا برضاي ، فرجع بها الى السوق واتى الملك فقال له : استأمرت امك ؟ فقال الفتى : نعم انها أمرتني ان لا انقصها عن ستة على رضاها فقال الملك : انى اعطيتك اثنى عشر دينارا ولا تستأمرها ، فأبى الفتى ورجع الى امه فأخبرها بذلك ، فقالت له امه : ان الذى يأتيك ملك في صورة آدمي يجربك ، فاذا أتاك فقل له : أتأمرنا ان نبيع هذه البقرة ام لا؟ ففعل فقال له الملك،اذهب الى امك فقل لها امسكي هذه البقرة فان موسى بن عمران يشتريها منك لقتيل يقتل في بني اسرائيل فلا تبعها الا بملء مسكها ذهبا ــ والمسك الجلد ــ فامسكتها وقدر الله على بني اسرائيل ذبح البقرة بعينها ، فما زالوا يستوصفون البقرة حتى وصفت لهم تلك البقرة بعينها مكافأة لذلك الفتى على بره بأمه ، فضلا من الله تعالى ورحمة فاشتروها منه بملء مسكها ذهبا وضربوا ببعض اجزائها القتيل فحيي وقام باذن الله تعالى واوداجه تشخب دما وقال : قتلني فلان يعني ابن عمه ثم سقط ميتا مكانه ، فحرم قاتله الميراث واليه اشار قوله تعالى : (واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها) الخ ...

هذا وقد وردت آثار كثيرة في الزجر عن العقوق روى البخاري عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر الاشراك بالله ، وعقوق الوالدين وقتل الناس واليمين الغموس ، وفي الصحيحين عن عبدالله

بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر شتم الرجل والديه . قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه ، وروى البيهقي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح مطيعا لله في والديه اصبح له بابان مفتوحان من الجنة وان كان واحدا فواحدا ومن اصبح عاصيا لله في والديه اصبح له بابان مفتوحان من النار وان كان واحدا فواحدا قال رجل : وان ظلماه ؟ قال : وان ظلماه وان ظلماه وروى البيهقي عن ابي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الذنوب يغفر الله منها ما شاء الا عقوق الوالدين فانه يعجل لصاحبه في الحياة قبل الممات وروى ابن ماجه قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ان أبي يحتاج إلى مالي ، قال انت ومالك لابيك .

ان اولادكم من اطيب كسبكم فكلوا من اموالكم ، وروى الطبراني عن عبدالله ابن ابي اوفى رضي الله عنه قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه آت فقال : شاب يجود بنفسه ، قيل له : قل لا اله الا الله فلم يستطع فقال : أكان يصلي ؟ فقال : نعم ، فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهضنا معه فدخل على الشاب فقال له : قل لا اله الا الله ، فقال لا استطيع ، قال : لم ؟ قيل : كان يعق والدته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم أحية والدته ؟ قالوا : نعم ،

قال : ادعوها فدعوها فجاءت فقال : هذا ابنك ؟ قالت : نعم فقال لها أرأيت لو اججت نارا ضخمة فقيل لك ان شفعت له خلينا عنه والا احرقناه بهذه النار اكنت تشفعين له ؟ قالت يا رسول الله اذا أشفع ، قال : فاشهدى الله واشهدينى انك قد رضيت عنه ، قالت : اللهم اني اشهدك واشهد رسولك اني قد رضيت عن ابني ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا غلام قل لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذى انقذه من النار ، قال ابن حجر في « الزواجر » ورويت هذه القصة بأبسط من هذا وهى ان ذلك الشاب اسمه علقمة وانه كان كثير الاجتهاد في الطاعة من الصلاة والصوم والصدقة فمرض واشتد مرضه فأرسلت امرأته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زوجي علقمة في النزع فأردت ان اعلمك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحاله . فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم عمارا وبلالا وصهيبا وقال : امضوا اليه ولقنوه الشهادة فجاؤا اليه فوجدوه في النزع فجعلوا يلقنونه لا اله الا الله ولسانه لا ينطق بها فأرسلوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال : هل من ابويه احد حي ؟ قيل يا رسول الله ام كبيرة السن فأرسل اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها ان قدرت على المسير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والا فانتظريه في المنزل حتى يأتيك ، فجاء اليها رسول الله صلى

واخبرها بذلك فقالت : نفسي لنفسه الفداء انا أحق باتيانه فتوكأت وقامت على عصا وأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلمت ورد عليها السلام ، وقال لها : يا ام علقمة أصدقيني وان كذبتيني جاءالوحي من الله تعالى : كيف كان حال ولدك علقمة ؟ قالت يا رسول الله كان كثير الصوم كثير الصدقة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما حالك ؟ قالت : يا رسول الله انا عليه ساخطة . قال : ولم ؟ قالت يـا رسول كان يؤثر زوجته ويعصيني فقال رسول الله صلـى الله عليه وسلم ان سخط ام علقمة حجب لسان علقمة عـن الشهادة ، ثم قال صلى الله عليه وسلم يا بلال انطلق واجمع لي حطبا كثيرا .قالت : وما تصنع به يا رسول الله ؟ قال : احرقه بالنار ، قالت : يا رسول الله ولدي لا يحتمل قلبي ان تحرقه بالنار بين يدي ، قال : يا أم علقمة فعذاب الله أشـد وابقى فان سرك ان يغفر الله له فارضى عنه ، فوالذى نفسي بيده لا ينتفع علقمة بصلاته ولا بصيامه ولا بصدقته ما دمت عليه ساخطة ، فقالت : يا رسول الله فاني اشهد الله تعالـى وملائكته ومن حضرنـي من المسلمين اني قد رضيت عـن ولدي علقمة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلـق عليه يا بلال فأنظر هل يستطيع ان يقول لا اله الا الله ام لا فلعل أم علقمة تكلمت بمـا ليس في قلبها حياء مني فانطلق بلال فسمع علقمة يقول من داخل الدار : لا اله الا الله فدخل بلال فقال : يا هؤلاء ان سخط أم علقمة حجب لسانه عـن

الشهادة وان رضاها اطلق لسانه ، ثم مات علقمة من يومه فحضره النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بغسله وتكفينه ثم صلى عليه وحضر دفنه ، ثم قال على شفير قبره : يا معشر المهاجرين والانصار من فضل زوجته على امه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا الا ان يتوب الى الله عز وجل ويحسن اليها ويطلب رضاها فرضى الله تعالى في رضاها وسخط الله في سخطها، وروى الاصبهاني وغيره وقد حدث به ابو العباس الاصم بمشهد من الحفاظ فلم ينكروه ان العوام بن حوشب قال : نزلت حيا والى جانب ذلك الحي مقبرة فلما كان بعد العصر انشق منها قبر فخرج رجل رأسه رأس حمار وجسده جسد انسان فنهق ثلاث نهقات ثم انطبق عليه القبر فاذا عجوز تغزل شعرا وصوفا فقالت امرأة:ترى تلك العجوز قلت:ما لها ؟ قالت : تلك أم هذا ، قلت : وما كانت قضيته ؟ قالت : كان يشرب الخمر فاذا راح تقول له امه : يا بني اتق الله الى متى تشرب هذه الخمر ؟ فيقول لها : انت تنهقين كما ينهق الحمار ، قالت : فمات بعد العصر قالت فهو ينشق عنه القبر بعد العصر كل يوم فينهق ثلاث نهقات ثم ينطبق عليه القبر ، فلا بد للانسان ان يحترز من عقوق الوالدين ويجتهد في برهما وان كانا مشركين ، كما قال تعالى : (وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا) الآية ، وفي الصحيحين عن اسماء بنت ابي بكر قالت : قدمت

علي امي وهى مشركة في عهد قريش فقلت : يا رسول الله ان امي قدمت علي وهى راغبة أفأصلها ؟ قال : نعم صليها ، ثم اذا ماتا يبرهما بالصلاة عليهما والاستغفار لهما ونحو ذلك ، روى ابو داود عن ابن أسيد الساعدي قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال : يا رسول الله هل بقى من بر أبوي شيء ابرهما به بعد موتهما ، قال : نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم الذى لا توصل الا بهما واكرام صديقهما ويلزم للعاق اذا مات والداه ان يدعو ويستغفر لهما حتى يكتبه الله بارا . روى البيهقي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان العبد ليموت والداه او احدهما وانه لهما عاق فلا يزال يدعو لهما حتى يكتبه الله بارا .

حول مشكلة الزواج

نرى مشكلة الزواج تزداد تعقيدا مع مرور الزمان وقد شاع بين الشبان في المدن العامرة الاعراض عن الزواج مع التبرم لمن تزوج والخوف بالنسبة لمن لم يتزوج ، ان هـذا الامر لعجيب ، وما من حـدث الا وله سبب ولكـن تلك الاسباب تحتاج في تحليلها والاحاطة بآثارها ونتائجها وكيفية علاجها الى وقت طويل ولعلنا نوفق ان شاء الله للالمام بأهمها شيوعا واكثرها اثرا واقربها علاجا .

ايها السادة الكرام : ان الزواج مبدأ تكوين الاسـر ومدار العمران وسبب نمو الامم وعون على نظام الحيـاة وباعث للامم الى العمل ووسيلة لهناء العيش وسعادة المجتمع كيف لا وهو قاطع لجراثيم الفساد للاخلاق ومـانع لدابر الشرور بين الاسر وعـون على صيانة الشرف والاعـراض وفاتح لباب المودة بين الناس ، فكـم من شخص منفرد في حياته ليس له نصير صار باصهاره عزيز الجانب موفـور الكرامة محفوظ الغيبة ، وكم ترى من خـامل ميت الامل اشتد بالزواج ازره ، وصار في الحياة عضوا عاملا نشيطا ، لانه بزواجه شعر بواجبات كان غافلا عنها وتعلقت به مصالح

مهمة ، فاستفادت منه الامة اكثر مما استفادت ذريته منه ولا تسل عن حفظ المرء صحته بالزواج فيبتعد به من الزنا الذى يجر الى شر الامــراض ، كما ان المتــزوج تنتظم معيشته الحيوية ، فينظــر منزله قد عمر بالابناء والبنات فدبت فيه روح الحياة الجديدة فيشاهد من نعم الله تعالى عليه مــا يشرح صدره ويقر عينه ويملؤه ابتهاجا وسرورا .

نعم الاله على العباد كثيرة ● واجلهــن نجابــة الاولاد

وقد اقتضت الحكمة الربانية بقاء النسل لاصــلاح الارض واقامة الشريعة ومعلوم ان النسل الصالح لا يبقــى الا بالزواج الذى يتحقق به التحلي بالعفاف فهو من اجــل وسائل الفضائل والكمال ، والمرأة لا تتحمل مشاق الاعمال والعجز فيها مشهود ، فالزواج يصل ضعفها بقوة ويهيئهــا لان تكون رئيسة عائلة ومديرة مملكة في راحة وسعــادة وهناء لان الزواج يكفيها مطالب الحياة ويفوز برفيقة تخلص له الود وتشمل منزله بالرعاية وتحمل له الحب الطاهر .

اذا لــم تكــــن في منــزل المـــرء حــرة
تدبـــره ضـــــاعت مصــــالح داره

بهذا نعلــم ان الزواج صلة قوية لا تختص بالزوجين بل تمتد الى الاسرتين فتكون حلقة واسعة في سلــلة اتحاد الامم ، وذلك له اثر كبير في النصرة والاستقلال فالنفوس

البشرية التى سلمت فطرتها واجابت داعى الحكمة لم تزل تميل الى الزواج وتؤمن باسراره والنفوس التى عميت عن حكمة خالقها انصرفت عنه وظهرت في مظهر ينذر بسوء المنقلب ، والاسباب التى ادت الى هذا الخطر الداهم كثيرة ، فمنها انحطاط الآداب ومنها التغالى في المهور والاسراف في الجهاز ومحاكاة الفقير للغني ، حتى يكون مثله مظهرا ، ومنها تكليف الزوجات الازواج بمطالب منزلية تجاوزت حد الاسراف على اخلاق الناشئة .

وعلاج هذا النقص هو ان الواجب ان تربي البنات تربية دينية وان ينشأن نشأة اخلاقية ويمرن على وظائف المنزل وواجبات الحياة المستقبلة لتؤدي المرأة واجباتها اذا برزت للحياة الزوجية فتكون مدبرة منزلها وراعية عائلتها وسعادة زوجها وفخر اهلها ، واما التغالىوهو التنافس فى الجهاز ، اما تقليدا للاغنياء واما تنفيذا لرغبات النساء واما طمعا في بعض الاحيان فيمنع الشباب عن الزواج وتبقى المخطوبة منتظرة مترقبة لمن يدفع الالوف وربما طال عليها الامد حتى تصبح عانسا او تمسى بائسة والآثم في ذلك البلاء العاجل والآجل هو ذلك الولي الجاهل الغافل ، وعلاج هذه العلة هو تقليل القيم المادية . والاكتفاء في الجهاز باليسير

على قدر الحاجة مع مراعاة احوال الزمن والاعراض عن انتقاد الناس وآرائهم ، فان ارضاء جميع الناس غاية لا تدرك ، وعدم التبصر في العواقب يؤدى الى فوات المصالح والندم .

فالخلق لا يرجى اجتماع قلوبهم ● لابد من مثن عليك وقادح

وكم ادى التنافس في الجهاز الى ايجاد مشاكل ووقوع ديون ومآس عرف الناس آلام نتائجها ، ولكنهم اليها منساقون ، انقيادا لسلطان الشهوة والهوى والتقليد ، واما لتكليف الزوجات الازواج مظاهر الترف والرفاهية وصنوف الملابس ووسائل المدنية محاكاة للطبقات الثرية فهذا هو السبب لكثير من المناقشات والنفقات للحياة الزوجية فالزوج قد يطيعها ان كان ضعيفه الارادة فينفذ مقترحاتها فيصير مآله الفقر والافلاس او يخالفها فتجنح الى الفراق او يقابل مطالبها بحسن السياسة والحزم فمرة ومرة فيعيش الزوجان في عراك دائم ، وهذا من نقص التهذيب وقلة الرشد وفقد القناعة والرضا بالميسور ، هذه حقائق ملموسة ثابتة كلنا نألم منها فمتى نسعى لعلاجها لنعلم ان الاعراض عن الزواج قتل لفضيلة العفاف وحرمان للاوطان من رجال الدفاع واطفاء لمصابيح الحياة الوقادة فنحن من ابناء عشاق الفضائل ارباب الغيرة على المصالح العامة فعلينا ان نتأسى بهم ونقتدي بأعمالهم الصالحة لنكون خير خلف لافضل سلف .

ايها الاخ الـــكريم :

تأمل قـــول ذى نصـــح وود ● وبادر بالزواج تنل فخارك
وخذ من منبت حر اصـــيل ● وعمر بالتقى والخير دارك
ولا تغتر بالحســـناء تزهـــو ● بأخبث منبت تجلو بوارك
وتقوى الله خير الزاد فاعمر ● بذكر الله ليلك او نهـــارك

أصول تنظيم الصلة الزوجية

المؤسسة العائلية لن تستغني عن رئيس مسؤول عن رعايتها وحسن الانتظام فيها ، وقيم يرجع اليه افراد هـذه العائلة في أمورهم ينصح ويشير ويوجه وأحيانا يزجر وينهى واذا اقتضى الامر يضرب يعاقب هذا ويجبر خاطر هـذا ويصلح فساد هذا ويطعم وينفق ، وهذه الرئاسة او القوامة ضرورة تقضي بها سنة الله في الحياة وتلك الضرورة حاجة كل مؤسسة تنتظم من افـراد وتتجسد هـذه الضرورة في مواطن كثيرة متعددة تبدأ بجماعة صغيرة مكونة من ثلاثـة نفر يخرجون في سفر اذ يقول صلى الله عليه وسلم : (اذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا احدهم) رواه ابو داود باسناد حسن •• وتنتهي بدولة تشمل من المصـالح والـوظائف والدوائر المتنوعة المختلفة ما لا يخفى وبغير هذا يختـل النظام وتنفصم العروة وتسود الفوضى •

ويتحدث القـرآن عن شخصيـة رئيس العائلة الذى شأنه ان يتحمل هذه المسئولية في منطق سديد وحجة قاطعة فيقول : (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبمـا انفقوا من أموالهم فالصـالحات قانتـات

حافظات للغيب بما حفظ الله) فالرجل يتحمل مسئوليـــة القوامة البيتية لما يتمتع به من المزايا التى يفوق فيها المرأة • وذلك لانه :

اولا : افضل منها • وثانيا وهو المنفق عليها وهاتان النقطتان صرحت بهما الآية فجعلت السبب في اختيار الرجل رئيسا مسؤولا عن العائلة هو كـونه افضل منها وكونـه المنفق عليها •

والآية لم تحدد انواع ودرجات هذا التفضيل وحقيقته واذا قارنا بين الرجل والمرأة وجدنا ان هناك بعض المزايـا التى يغلب انفراد الرجال بها واختصاصهم عن النساء بهـا فتكون سببا من اسباب هذا التفضيل •

اولا : الرجل اقوى من المرأة واجلد منها في خوض معركة الحياة وتحمل مسئوليتها ، فالمشاريع الكبيرة يديرها الرجال والمعارك الحربية يقودها الرجال ورئاسة الدوائـر العليا يضطلع بها الرجال ، ذلك لان الله فضل الرجال علـى النساء في اصل الخلقة واعطاهم ما لم يعطهن من الحـــول والقـوة •

ثانيا : زيادة عقل الرجل ودينه على المرأة بنص الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : (ما رأيت من ناقصات عقل ودين اغلب لذى لب من احداكن) اخرجه ابو داود ، وفي رواية البخارى (اذهب للب الرجل الحازم من احداكن) •

ثالثا : نقصان شهادة المرأة ، فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل واحد •

قال تعالى : (فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء) •

رابعا : عدم مطالبتها بشهود الجماعات بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم : (صلاة المرأة في بيتها افضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها افضل من صلاتها في بيتها) اخرجه أبو داود ، وفي رواية أحمد والطبراني • (وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك) •

خامسا : عدم وجوب الجمعة على المرأة بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم : (الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا اربعة ، عبد مملوك ، او امرأة ، او صبى أو مريض) اخرجه أبو داود •

سادسا : ان الرجل يجوز له ان يتزوج بأربعة نسوة مع شرط العدل بينهن بخلاف المرأة فلا يجوز لها الا زوج واحد •

سابعا : ان نصيبه في الميراث اعظم من نصيبها بدليـــل قول الله تعالى : (للذكر مثل حظ الانثيين) •

ثامنا : أن الرجل له التعصيب في الميراث ، اما النساء فليس فيهن معصب •

تاسعا : ان الطلاق بيد الرجل •

عاشرا : وكذلك النكاح والرجعة •

الحادى عشر : لا يجوز للمرأة ان تسافر وحدها بدون محرم •

فكل هذا يدل على فضل الرجال على النساء • وهــذا التفضيل انما هو للجنس على الجنس لا لجميع افراد الرجال على جميع أفراد النســاء •

وهذه القوامة التى جعلها الله سبحانه وتعالى للرجــل تقتضى امورا كثيرة واجبة ومندوبة ينبغى للمرأة ان تلتزمها وتلاحظها ، وتقتضى امورا محرمة ومكروهة يطلب منها ان تجتنبها وتحذرها •

وسنذكر ان شاء الله شيئا مما يوضح هذه القاعــدة •

اولا : ان لا تخرج المرأة من بيت زوجها الا اذا أذن

لها صراحة . وقد روى ابن عباس ان امرأة من خثعم سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن حق الزوج فذكر لها جملة من الحقوق . وقال : (وان خرجت من بيتها بغير اذنه لعنتها الملائكة حتى ترجع الى بيته او تتوب) اخرجه البيهقي .

وكان رجل قد خرج الى سفر وعهد الى امرأته ان لا تنزل من العلو الى السفل وكان ابوها في الاسفل فمرض فارسلت المرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستأذن في النزول الى ابيها ، فقال : (أطيعي زوجك فمات فاستأمرته فقال أطيعي زوجك فدفن ابوها فارسل لها صلى الله عليه وسلم يخبرها ان الله غفر لابيها بطاعتها لزوجها) اخرجه الطبراني في الاوسط بسند ضعيف .

اما اذا نهاها عن الخروج صراحة ولم يرض لها ولم يأذن فانه يتعين عليها وجوبا ان لا تخرج وان تطيعه فيما نهى عنه وحذر منه ، فاذا التزمت ذلك كانت من الزوجات الصالحات القانتات اللوائى مدحهن الله تعالى في كتابه وجعل لهن بطاعتهن الجنة ثوابا وجزاء .

قال صلى الله عليه وسلم : (ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة) اخرجه الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه .

لقد نظم الاسلام الصلة الزوجية فجعل قوام المنـزل بيد الرجل ومما تقتضيه مسألة قوامة الرجل على المرأة •

ثانيا : ان تطيعه في كل ما يأمرها به ما لم يكن معصية لله تعالى فلا تطيعه فيه اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق انما الطاعة في المعروف . وقـال صلى الله عليه وسلم (اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها) اخـرجه ابن حبان من حديث ابى هريرة ، واخرج البزار والطبراني ان امرأة قالت يا رسـول الله : أنا وافدة النساء اليك ثم ذكرت ما للرجال في الجهـاد من الاجر والغنيمة ثم قالت فما لنا من ذلك ؟ فقال صلـى الله عليه وسلم : (ابلغي من لقيت من النساء ان طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ذلك وقليل منكن من يفعله) واخرج ابن حبان في صحيحه عن ابن أبى أوفى رضي الله عنه قال : لما قدم معاذ بن جبل رضي الله عنه من الشام وكان قد رآهـم يسجدون لبطارقتهم واساقفتهم اراد ان يفعل مثل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه ، وقال له لا تفعـل فاني لو امرت شيئا ان يسجد لشيء لامرت المرأة ان تسجد لزوجها والذى نفسي بيده لا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق زوجهـا •

هذا مع ما تجلب الطاعة للزوجة من زيادة المحبة ورفيع المنزلة وتحقق لهما جميعا سعادة وطمأنينة ويكون من اثارها

ان يقتدي الاولاد بأمهم فينشأوا متمرنين على طاعة الابوين قابلي توجيهاتهما بل ان الزوج نفسه يطيع امرأته ويحقق لها رغباتها المشروعة اذا رآها تطيعه ، وهذه من الفوائد العظيمة والمكاسب الزوجية النافعة التى تسجلها المرأة وترى فيما بعد حياة سعيدة طيبة خالية من النكد والتعب مع ما تستفيده من الثواب والفضل من الله كما سبق في الاحاديث وكثيرا ما رأينا من المشاكل التى تحدث بسبب العناد والمعصية ، ان المرأة التى تحب ان تحافظ على بيتها وزوجها عليها ان لا تنازعه الرأى في كل صغيرة وكبيرة ولو كانت تعتقد ان الصواب في جانبها ما لم يكن في الامر محذور شرعى على ان الزوج عليه في هذه النقطة واجب سنأتى عليه ــ ان شاء الله تعالى ــ عند ذكر آداب قوامة الرجل .

ان تسليم المرأة لرأى زوجها في الامور العادية غير الاثام خير وافضل وكثيرا ما ينشأ عن المشادة في الرأى منازعات وحوادث واضطراب في الحياة العائلية قد تفضى الى حل عقدة النكاح ــ والعياذ بالله تعالى ــ وفيه جناية على نفسها وزوجها واولادهما وفيه ما فيه من الكراهية الشرعية فان الطلاق ابغض الحلال الى الله تعالى ، ان المرأة العاقلة قد تتوصل الى ان يستجيب لها زوجها في رغباتها الجائزة اذا طرحت العناد وسايرته بلطف ورفق وهذه الطاعة تتجلى في كثير من الامور والاحوال الزوجية خصوصا اذا

طلب الاتصال بها فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح) رواه البخاري وابو داوُد وفي رواية مسلم : (والذى نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه الا كان الذى في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها) وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب ورضاه يوجب رضاه ، وروى ابن حبان وابن خزيمة (ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا يصعد لهم الى السماء حسنة العبد الآبق) وفيه (والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى عنها) •

والفراش كناية عن الجماع ، ومحل اللعن اذا لم يكن هناك عذر شرعي وسببه انها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قيل والحيض ليس بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بما فوق الازار عند الجمهور وبما عدا الفرج عند جماعة ، ويستمر هذا اللعن والغضب حتى الصباح ان كان ذلك حصل في الليل وان حصل في النهار فيستمر اللعن والغضب ايضا حتى المساء والعياذ بالله •

وفي حديث ابن أبى أوفى (والذى نفس محمد بيده لا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق زوجها ولو سألها نفسها وهى على قتب لم تمنعه) رواه أحمد في مسنده وابن ماجه •

وتشمل هذه الطاعة ايضا (الصوم نفلا) فقد قال جمهور الفقهاء يحرم عليها ان تصوم نفلا الا باذنه فان فعلت دون استئذانه وكان حاضرا غير مسافر كان حظها من صومها جوعها وعطشها مع الاثم وعدم القبول ، ولزوجها الحق في ان يفطرها ان لم تستأذنه بل يرى فريق من الفقهاء ان صومها نفلادون استئذانه لا يصح ولا ينعقد اصلا والأصح انه يصح مع الاثم اما صوم الفريضة كرمضان فلا يحتاج الى اذن وفي حديث المرأة الخثعمية التى سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن حقوق الزوج أخبرها بجملة منها وقال : ومن حقه ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولم يتقبل منها ـ اخرجه البيهقي عن ابن عمر • وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : (لا تصوم المرأة وبعلها شاهد الا باذنه) رواه البخارى ، وفى الطبراني عن ابن عباس مرفوعا (ومن حق الزوج على زوجته ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت لم يقبل منها) وسبب هذا النهي والتحريم ان للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت وحقه واجب على الفور فلا تفوته بالتطوع •

ثالثا : ان تعمل جهدها على الخدمة في الدار فتنشط الى العمل كى تبقى لها صحتها وتحفظ قوتها فان العمل ينفى عن صاحبه الامراض والادواء فعليها ان تكنس وتغسل وتطبخ وتهتم بتدبير المنزل فانها ربته وصاحبته ولتكون قدوة حسنة لبناتها يتخلقن بعلو الهمة ومضاء العزم •

وقد اختلف العلماء في حكم الخدمة في البيت فقال اكثرهم انها متطوعة بها وجنح بعضهم الى انها واجبة عليها ديانة فيما بينها وبين الله لا قضاء فليس للقاضى ان يجبرها عليها وهذا الوجوب الديانى اذا كانت ممن تخدم نفسها وتقدر على هذه الخدمة وهى على كل حال مثابة عليها مهما صلحت نيتها لكن في سيرة نساء الصحابة رضي الله عنهم ونساء السلف الصالح نماذج طيبة صالحة لما ينبغى ان تكون عليه ربة البيت من اجتهاد ورعاية وعناية تامة بالمنزل وما يتعلق به ٠

فهذه السيدة اسماء بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنها تخبر عن حالها في بيتها مع زوجها فتقول تزوجنى الزبير وما له في الارض من مال ولا شىء غير فرسه وناضحه ــ اى بعيره الذى يستقى عليه ــ فكنت اعلف فرسه واسوسه وادق النوى لناضحه واستقى الماء واخرز غربه ــ أي اضبط دلوه بالخرز ــ واعجن وكنت انقل النوى على رأسى من ثلثى فرسخ وهى نحو مشي ساعة تقريبا حتى ارسل الي أبوبكر بخادم يكفيني سياسة الفرس فكأنما اعتقنى الحديث اخرجه البخاري ومسلم ٠

فهذه اسماء ذات النطاقين بنت الصديق الاكبر جدها الصحابي (ابو قحافة) وأبوها الصحابي افضل الصحابة أبوبكر واختها عائشة أم المؤمنين وزوجها الزبير

وابنها عبدالله بن الزبير كلهم من اجلة وائمة الصحابة ومع هذا كله لم تأنف من خدمة نفسها وزوجها .

وهذه السيدة فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تخبر ايضا عن حالها في بيتها مع زوجها وكيف كانت تتحمل في سبيل هذا البيت والزوج ما اتعبها وانهك جسمها واثر في يدها ، لقد انتقلت من دار ابيها حيث الراحة والسكون وعدم الاهتمام بشيء من امور الحياة الزوجية والخلو عن اى مطالبة او سؤال الى دار زوجها حيث المسؤولية الزوجية والاهتمام برعاية البيت فتقلدت منصبا جديدا وواجهت مهمة لا عهد لها بها ولكنها وهى العاقلة الحكيمة بضعة النبوة ومعدن الرسالة ومنبع الجود والكرم ومحل الاحتمال والصبر قامت بذلك خير قيام واحكمته كل الاحكام وادته على وجهه المطلوب بالتمام فأثر ذلك عليها كل التأثير وانهك جسمها واضر بها حتى حزن عليها الامام على (زوجها) وتأثر من تأثرها وهكذا الرجل الوفي الصالح يشارك زوجته في حزنها وسرورها وصحتها ومرضها ويهتم لذلك اهتماما بالغا ، فقال لها لقد كسر ظهرى حالك وقطع قلبي ما اراك فيه من تعب ونصب ومرض فاذهبى الى ابيك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلبي منه خادما تخدم عندنا وتتحمل عنك بعض مطالب الدار ، فذهبت السيدة فاطمة مطيعة لزوجها الذى ترفق بحالها فلما دخلت عليه

غلبت عليها في ذلك الموقف هيبة النبوة على دلال الابــوة فاستحيت ان تسأله فلما قال لها ما جاء بك يا بنية ؟ قالــت جئت لاسلم عليك ورجعت واخبرت زوجها عليا بما حدث ولكن ما رآه وعرفــه من حالها لم يتركه يستســلم لتلك النتيجة ولذلك الجواب بل شجعه وزاد في همته وعزيمتــه فدخل بنفسه في الموضوع وذهب معها مرة ثانية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتياه جميعا وتكلــم علي رضــي الله عنه فذكر له حالهما وشرح ايضا بالخصوص حال ابنته السيدة فاطمة فقال صلى الله عليه وسلم وهو الذى يستوى عنده الجميع في العدل والقسمة وهو الذى جعله الله تعالى ابا لجميع المؤمنين وجعله اولى بهم من انفسهم يقول صلى الله عليه وسلم له : (لا والله لا اعطيكما وأدع أهل الصفة تتلوى بطونهم لا اجد ما انفق عليهم ولكن أبيع وانفــق عليهم اثمانهم) فرجعا وقد تكدر منهما الخاطر وانكســرت النفس وازداد عليهما الحزن وادرك هذا صلى الله عليـــه وسلم فقام في أثرهما حتى دخل عليهما فوجدهما قد استلقيا على فراشهما يقتلان حزنهما بالنوم ويتسليان به عما اصابهما وجدهما قد دخــلا في قطيفتهما اذا غطيا رؤسيهمــا بدت أقدامهما واذا غطيا اقدامهما انكشفت رأساهما فثارا ــ اي هبا من فراشهما ــ احتراما لمن دخل عليهما فقال صلى الله عليه وسلم مكانكما الا اخبركما بخير مما سألتمان فقالا : بلى ، فقال كلمات علمنيهن جبريل تسبحان في دبر كل صلاة

عشرا وتحمدان عشرا وتكبـران عشـرا واذا آويتما الى فراشكما تسبحان ثلاثا وثلاثـين وتحمدان ثلاثا وثلاثـين وتكبران اربعا وثلاثين ، قال علي : فوالله ما تركتهن منـذ علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

هذا حال فاطمة الزهراء بنت امام المتقـين رسول الله صلى الله عليه وسلم التى يقول فيها صلى الله عليه وسلـم (فاطمة بضعة مني يؤذيني ما يؤذيهـا ويريبني ما يريبها) رواه الشيخان ، والتى يقول لها : (الا ترضين ان تكونـي سيدة نساء العالمـين) فما احرى نساءنا بالاقتداء بهـذه السيرة العطرة والخلق الزكي الزاكى .

الاداب المتعلقة بمشروع الزواج

الزواج هو الاساس الذى ترتكز عليه هذه الاحوال، بل هو اساس الحياة الاجتماعية كلها ، وجميع احوال الاسرة وما ينشأ عنها انما يتفرع من الزواج والآداب الاسلامية المتعلقة بالزواج كثيرة ، واهمها :

– ١ –

حسن اختيار الزوجة

وحسن اختيار الزوجة من أسس نجاح الحياة الزوجية ودواعي النكاح المرغبة في المرأة كثيرة ، فمنها المال والجمال والحسب والنسب والخلق والدين ، ولا يبقى من هذه الخصال الا الدين والخلق ، فان الجمال والمال تبدله الليالى والايام .

والحسب والنسب لا قيمة له اذا لم يكن معه الخلق والدين ، فرجع الامر الى الخلق والدين ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : (فعليك بذات الدين والخلق تربت يمينك) رواه أحمد باسناد صحيح ، والبزار وابن حبان .

وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك) فمثل هذه المرأة تقر العين بها وتؤمن على نفسها ومال زوجها وتربية اولاده كي تغذيهم بالايمان مع الطعام وتصب فيهم احسن المبادىء مع اللبن ، وتسمعهم من ذكر الله تعالى ومن الصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم ما يشربهم التقوى ويركز فيهم حب الاسلام الى ان يموتوا والمرء يشيب على ما شب عليه ثم ان صفات الوالدين تنحدر الى الاولاد . وكثيرا ما تظهر ملكة التقوى في الولد تبعا لابويه او لاحدهما او للعم او للخال ، وقد ورد الارشاد النبوي منبها الى هذا فيما رواه ابن عدى وابن عساكر عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (تخيروا لنطفكم فان النساء يلدن اشباه اخوانهن واخواتهن) وروى الطبراني في الاوسط عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله الا ذلا ومن تزوجها لمالها لم يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله الا دناءة ، ومن تزوج امرأة لم يرد بها الا ان يغض بصره ويحصن فرجه ويصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه) وروى ابن ماجه عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن ان يرديهن ولا

تزوجوهن لاموالهــن فعسى اموالهن ان تطغيهن ولكــن
تزوجوهن على الدين ولامة خرماء ــ مثقوبــة الاذن ــ
سوداء ذات دين افضل) وروى ابو داود والنسائي والحاكم
واللفظ له وقال صحيح الاسناد عن معقل بن يسار رضــي
الله تعالى عنه قال : (جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال : يا رسول الله اني اصبت امرأة ذات حسـب
ومنصب ومال الا انها لا تلد أفأتزوجها ؟ فنهاه ثم اتـــاه
الثانية فقال له مثل ذلك ثم اتاه الثالثة فقال له: تزوجوا الولود
الودود فاني مكاثر بكم الامم) وروى ابن ماجــه عن أبي
امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كــان
يقول : (ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجــة
صالحة ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها
ابرته وان غاب عنها نصحته في نفسها وماله) وروى مسلم
والنسائي مرفوعا عنه صلى الله عليه وسلم : (الدنيا متــاع
وخير متاعها المرأة الصالحة) وروى القضــاعي عنه عليــه
الصلاة والسلام قال : (اياكم وخضراء الدمن المرأة الحسناء
في المنبت السوء) وروى ابن ماجه والترمذي عن ثوبــان
رضي الله عنه قال : لما نزلت « والــذين يكنزون الذهــب
والفضة » كنا مع رســول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
اسفاره قال بعض اصحابه انزلت في الذهب والفضة لــــو
علمنا اي المال افضل فنتخذه فقال عليه الصلاة والسلام ،
(افضله لسان ذاكر وقلب شاكر وزوجة مؤمنة تعينه علــى

ايمانه) وروى الامام أحمد باسناد صحيح والطبراني والبزار عن سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من سعادة ابن آدم ثلاثة ومن شقوة ابن آدم ثلاثة ، ثلاثة من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح • ومن شقوة بن آدم المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء) •

— ٢ —

النظر إلى المخطوبة

وهى سنة نبوية وأدب اسلامي يكاد ان يكون مهجورا في بعض الاوساط المحافظة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (اذا خطب احدكم امرأة فان استطاع ان ينظر منها ما يدعوه الى نكاحها فليفعل) رواه أبو داود •

وهذا أدعى الى الوفاق واقرب الى الوئام والى ان يكون الاقبال منه عليها متقدما وروى الترمذى والنسائي عن المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له وقد خطب امرأة : (انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما) اي يؤلف بينكما اي ان تقع ادمة كل منكما على ادمة صاحبه والادمة هى الجلدة الباطنة ،

والبشرة هي الجلدة الظاهرة ، وقال عليه الصلاة والسلام : (ان في أعين الانصار شيئا فاذا اراد احدكم ان يتزوج منهن فلينظرن اليهن) قيل كان في اعينهن عمش وقيل صغير ، وروى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل اراد تزوج امرأة : (أنظرت اليها ؟ قال : لا ، قال : اذهب فانظر اليها) وروى الامام أحمد والطبراني عن أبي حميد الساعدي رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اذا خطب احدكم المرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها اذا كان انما ينظر اليها لخطبته) وكان بعض الصالحين لا ينكحون كرائمهم اي بناتهم الا بعد النظر احترازا من الغرر ولئلا تكون عاقبته الهم والغم واذا نظر فانما ينظر الى الوجه والكفين فقط دون الشعر وغيره .

الوجه يعرف به الجمال او ضده والكفان تعرف بهما خصوبة البدن او ضدها وما وراءهما ممنوع لانه فوق الحاجة واذا لم يمكنه النظر اليها استحب ان يبعث امرأة يثق بها تنظر اليها وتخبره بصفتها : فقد روى أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي عن أنس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ام سليم رضي الله تعالى عنها الى امرأة فقال : (انظري الى عرقوبها وشمي معاطفها) وهي ناحيتا العنق وفي رواية — شمي عوارضها —

وهى الاسنان التى تكون في عرض الفم وهى ما بين الثنايا والاضراس .

ولكن قد ترك كثير من الناس هذه السنة المحكمة (وهى النظر الى المخطوبة) لما يفعله بعض الجهلة والحمقى من سوء استعمال هذا الادب ، فانهم اذا خطبوا ونظروا ثم لم يحصل اتفاق بين الطرفين اخذوا يتكلمون في المجالس وعند الناس عن هذه المرأة فينفر عنها غيرهم ، ولهذا خاف كثير من الناس على اعراضهم من امثال هؤلاء الحمقى . فسدوا الباب على غيرهم .

- ٣ -

حرية المرأة في الاختيار

وليكن معلوما انه لا يجوز إكراه البالغة على النكاح بكرا كانت او ثيبا وكم للاكراه من بلايا ونكبات وعواقب وخيمة ان الاسلام يأباه كل الاباء . روى النسائي ان فتاة دخلت على عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها فقالت ان أبي زوجني من ابن اخيه يرفع بي خسيسته وانا كارهة قالت : اجلسي حتى يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأرسل الى ابيها فدعاه فجعل الامر اليها فقالت : يا رسول الله قد أجزت ما

صنع بي ولكن اردت ان أعلم الناس أن ليس للاباء مـن الامر شيء .

هذا ويجب على الرجل الخاطب ان يخبر بحقيقة حاله من غير غش ولا تدليس فان الغش مناف للدين ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : (من غشنا فليس منا) . وقال عمـر بن الخطاب رضـي الله تعالى عنه لمن تزوج وهو لا يولد له : اخبرها انك عقيم . وروى الديلمي في مسند الفردوس عن عائشة رضي الله تعالى عنها عنه صلوات الله وسلامه عليـه انه قال : اذا خطب احدكم المرأة وهو يخضب بالســواد فليعلمها انه يخضب) وليس المراد السواد الخالص فانـه منهي عنه بل ما يقرب من الصفرة ، وسر الامر بالاخبار ان النساء يكرهن الشيب في الرجال فالسـكوت عنه تدليس وتغرير .

— ٤ —

الصداقة قبل الزفاف

أباح الاسلام للرجل اذا أراد أن يتزوج امرأة أن ينظر اليها . بل وأمره بذلك صلى الله عليه وسلم وما فوق ذلك من تسويل الشيطان وتقليد الكفرة .

ان الفتاة لا تستطيع — كما تزعم — أن تعرف حقيقة الفتى في فترة ما تسميه بالخطوبة . ولا هو كذلك . لانـه

مهما كانت أخلاقه فاسدة ومنحطة فانه يحرص على أن لا يظهر منه الا ما يرغب فيه . وكذلك هى فالكل يعرف أن هذه فترة اختبار . وتجربــة . ولذلك فانها لا تكشــف الحقائق . ولا تظهر الخير أو الشر . وتضيع هذه المسكينة حيث تصبح العوبة في يد الرجال بل بضاعة سخيفة تتناولها الرغبات أو ميدانا للتجارب .

واني أحذر من هذا التقليد الاعمى كل مسلم . مع ما في ذلك من تحد سافر لآداب الاسلام لا يكسب به فاعله الا غضب الله جل جلاله فلا حول ولا قوة الا بالله العظيم .

وكم رأينا من مصائب وبلايا تقع بسبب هذه الفكرة الخبيثة . كان ضحيتها عرض البنت المسكينة بعد أن كذب عليها بما ساقه لها من الوعود الكاذبة والامانى الخادعــه حتى أوقعها فيما أوقعها ثم تركها وذهب عنها بدعوى أنــه ظهر له أنها ليست بمأمونة وأنها لا يوثق بها في المستقبل كزوجة تحفظه في غيبته !!!

— ٥ —

المهــــر

وهو واجب على الرجل ، يجب ان يبذلــه للزوجة ، والمهر الذى اوجبه الاسلام لم تحدد قيمته ، ويختلف بقدرة الرجل المالية ، او اتفاق الزوجين لكن من الآداب الاسلامية التى حث عليها الاسلام قلة المهر ، وعدم التغالي في ذلك ،

واشتراط المقادير الفاحشة التى تسبب احجام الشباب عــن الزواج لعدم استطاعتهم تلبية تلك النفقات الباهظــة التى لا يستطيع تأديتها صاحب الدخل المحدود .

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل اراد ان يتزوج بأربع اواق : (كأنكم تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل) . وقال صلى الله عليه وسلم في خطبته : (لا تغالوا في صدقات النساء فان ذلك لو كان مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله كان اولى بها رسول الله) رواه اصحاب السنن . وقال صلى الله عليه وسلم : (ان من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها) رواه أحمد بلين .

- ٦ -

إظهار الزفاف وإعلانه

ويستحب اظهار الزفاف واعلانه واشهاره بين الناس ، ليشهده الخاص والعام لقوله صلى الله عليه وسلم : (اعلنوا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوه عليه بالدفوف) رواه الترمذي .

وفي روايــة : (فان فصل ما بين الحلال والاحــرام الاعلام) وينبغي ان نحذر من الاسراف والتفاخر في المظاهر الذى يسبب كثيرا من الفتن والمضار الدينية والدنيوية .

وينبغي ان تجتنب العادات الفاسدة التى تجرى بين الناس اليوم كدخول الزوج بين النساء ودخول اخوانه واهله معه واختلاط هؤلاء بأهل الزوجة واقاربها واخذهم الصور الفوتوغرافية دون حياء من الله ودون غيرة على الحرمات او احترام لعظمة المكان وجلال الحرم المحترم وهو لعمري قبيح وبالحرمين اقبح وشنيع ومن اهل الحرمين اشنع ، نسأل الله تعالى ان يرزقنا حسن الجوار آمين •

– ٧ –

الوليمة

وهى أدب من الاداب المطلوبة في الزفاف ، ففى الحديث الحديث الصحيح : (أولم ولو بشاة) •

وينبغي ان لا تقتصر الوليمة على الاغنياء ، وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : (شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الاغنياء ويترك الفقراء) •

الاحسان إلى الجيران

الجوار حقه عظيم والاحسان الى الجيران من أجل اعمال الايمان ، فلا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه وكان السلف الصالح رضي الله عنهم يعلمون صلاح الرجل واهله بحسن جوارهم لمن حولهم ، ويسأل عن الرجل جيرانه فان اثنوا خيرا كان ذلك دليلا على انه من اهل الخير المتبعين للسنن المتمسكين بالخلق الحسن ولا خير فيمن يبغضه جيرانه ، ومن سعادة المرء المسلم السكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنى ولذا وصى الرسول صلى الله عليه وسلم النساء خصوصا بالاهداء الى الجيران فقال :

(يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة) وقد كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : (اللهم اني اعوذ بك من جار السوء في دار المقام ، فان جار الدنيا يتحول) وقال الشاعر :

يلوموني ان بعت بالرخص منزلي
ولم يعلموا جارا هناك ينغص
فقلت لهم كفوا الملام فانما
بجيرانها تغلو الديار وترخص

والجار الكافر له حق الجوار والجار المسلم له حقان حق الاسلام وحق الجوار والجار المسلم القريب حقوقه ثلاثة حق الاسلام وحق الجوار وحق القرابة ، واليكم من السنة التعليمات النبوية المتعلقة بحقوق الجوار .

(الوصاية بالجار) قال الامام البخارى بسنده الى عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ما زال جبريل صلى الله عليه وسلم يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه) .

وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت) .

(حق الجار) وقال بسنده الى المقداد إبن الاسود يقول سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه عن الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فقال (لان يزني الرجل بعشر نسوة ايسر عليه من ان يزني بامرأة جاره) .

وسألهم عن السرقة قالوا حرام حرمه الله عز وجل ورسوله فقال : (لان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر عليه ان يسرق من بيت جاره) .

(الاهداء الى الجار) وقال عن ابن عمــر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريــل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ، وعن عبدالله بن عمرو انه ذبحت له شاة فجعل يقول لغلامه اهديت لجارنا اليهودي؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه) .

(يهدى الى اقربهم بابا) وقال عن عائشة قالت قلت يا رسول الله لي جاران فالى ايهما اهدى ؟ قال : (الى اقربهما منك بابا) .

(الادنى فالادنى من الجيران) وقال عن الحسن انه سئل عن الجار فقال اربعين دارا امامه واربعين عن يمينه واربعين عن يساره ، قال ان ابا هريرة قال ولا يبدأ بجاره الاقصى قبل الادنى ولكن يبدأ بالادنى قبل الاقصى .

(من اغلق الباب على الجار) عن ابن عمر قال لقــد اتى علينا زمان او قال حين وما احد احق بديناره ودرهمه من اخيه المسلم ثم الآن الدينار والدرهم احب الى احدنا من اخيه المسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يا رب هــذا أغلق بابه دوني فمنع معروفه) .

(لا يشبع دون جاره) وقال عن ابن عباس يخبر آن ابن الزبير يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (ليس المؤمن الذى يشبع وجاره جائع) .

(يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران) وقال عن ابي ذر قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاثه اسمع واطيع ولو لعبد مجدع الاطراف ، واذا صنعت مرقة فاكثرها ، ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منه بمعروف وصل الصلاة لوقتها ، فان وجدت الامام قد صلى فقد احرزت صلاتك والا فهى نافلة وعن ابي ذر قال النبى صلى الله عليه وسلم : (يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماء المرقة وتعاهد جيرانك او اقسم في جيرانك) .

الاحسان إلى الخدم

عن المعرور بن سويد قال : رأيت ابا ذر الغفاري رضي الله عنه وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال : اني سابت رجلا فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (اعيرته بأمه انك امرؤ فيك جاهلية ثم قال : ان اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم ، فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فأعينوهم) رواه البخاري ومسلم .

المعرور بن سويد لقي أبا ذر بالربذة ـ موضع بالبادية بينه وبين المدينة ثلاث مراحل ـ وعليه حلة وعلى خادمه مثلها ، فسأله كيف يلبس خادمه مثل ما يلبس وذلك غير معهود ، فأجابه ببيان السبب وانه حصل بينه وبين شخص سباب ومشاتمة ، وانه عيره بأمه وعابه بها ، وقال له يا ابن الاعجمية أو يا ابن السوداء ، او ما شاكل ذلك من الكلمات ، فشكاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له الرسول صلي الله عليه وسلم أعيرته بأمه ؟ منكرا عليه ذلك اذ الام لا دخل لها في الخصام ولا تزر وازرة وزر اخرى

وقال له : انك امرؤ فيك جاهلية ، اى خصلة من خصالهـا التى قضى عليها الاسلام ان تعتدى في الخصام ، فتجـاوز الخصم الى ابيه وامه ومالهما من ذنب اليك ، ثم اوصـاه هذه الوصية القيمـة التى رفعت من شأن الخدم : فبـين الرسول صلى الله عليه وسلم ان الخدم والمماليك اخوان في الدين وتثبت حقوقهم في الانسانية وكان الظاهر ان يقول : خولكم اخوانكم ، ولكن قدم ما اصله التأخير اهتمامـا بالاخوة وانه لا ينبغى ان تنسيها الخدمة ، وهل الخدمة الا اعانة فكيف تجعلها سبب تحقير واهانة ؟ ان الاخوة وحدها داعية التبجيل والاكرام ، فكيف اذا انضمت اليها الخدمـة والمعونة والمساعدة : وان كنت تحسب انك تطعم الخـادم وتسقيه وتكسوه وتؤويه او تنقده اجرا على خدمته فلا تنس انه يقوم لك بأمور انت مضطر اليها في حياتك وكثيرا ما تعجز عن معالجتها والقيام بها فهو يكمل نقصك ويوفر عليـك وقتك ويحقق غرضك وتصور الوقت الذى تفقد فيه الخادم كيف تعتل امورك ويقف دولابك ويختل النظام وتتعسـر الحاجات ؟ فالذى يكميك شؤونك ويحقق مصالحك جديـر بمعونتك خليق برعايتك ، فهؤلاء الخدم الاخوان جعلهم الله تحت يدك ومكنـك منهم بالملك او الاجـر وصاروا مسخرين لك طواعية واختيارا ، فالواجب عليك الاعتناء بهم والاحسـان اليهم : « واعبدوا الله ولا تشركـوا به شيئا وبالوالدين احسانا وبذى القربى وما ملكت ايمانكم » .

فتطعمهم من جنس ما تطعم فلا تعد لهم طعاما دون طعامك
ولا عيشا دون عيشك وكيف تشترى طعاما يطهوه الخادم
ويعده وعينه اليه ناظرة ويده فيه عاملة فتأكله كله ولا تبقى
له بعضه اما تخشى سم عينيه ؟ فان كان طبيخك لحما او
ارزا وخضارا وحلوى فأبق له من كل ولا تحرمه من بعض
وخل عنك الكبر والتعاظم ، فلولا هذا الخادم ما طعمت
الشهي ولا شربت الهنيء ، وكذلك تلبسهم مما تلبس وان لم
يكن مثيله من كل الوجوه ، فان المدار على المواساة لا
المساواة وفي حديث أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : (اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه
معه فليناوله لقمة او لقمتين او أكلة او أكلتين فانه ولي
علاجه) رواه البخاري .

فالغرض ان تكون نفوسهم قانعة وبحالهم راضية ،
وقد نبأنا الرسول صلى الله عليه وسلم ان لا نكلفهم من
الاعمال ما يشق عليهم ويهد من قوتهم او يستفرغ جهدهم
بل التكليف بالسهل المستطاع الذى لا يسأمه الخادم فان
كلفناهم بالشاق وجب علينا ان نعينهم بنفوسنا او بخدم الى
خدمنا ، والحديث نصر للعمال واخذ بيد الخدم والغلمان
ورفع لمستواهم وتنبيه لهم الى حقوقهم قبل ساداتهم وارشاد
لارباب البيوت ان يقفوا منهم موقف العدالة ، ولا يتناسوا
رابطة الاخوة ولا تبادل المنافع ، وفيه النهي عن السباب

للخدم ، وعدم التعرض لآبائهم وامهاتهم بما يســوؤهم او يحط من قدرهم ، وبعد فهذه عدالة الاسلام وهذا موقفــه نحو الارقاء والخدم ، وهذا حرصه على مصلحة العمال ،

فما أعظم هذا الدين في تشريعه الذى شمل الخــاص والعام والصغير والكبير •

صلة الرحم

من المعلوم ان الامة الاسلامية هى مجموع الاسر الاسلامية المؤلفة من افرادها ، فاذا تواصلت افراد الاسر وتواصلت الاسر كانت الامة الاسلامية اذ ذاك امة مسلمة حقيقة قائمة بما امر الله واقفة عند حدوده ، عزيزة الجانب مهيبة صالحة لان يخلفها الله في الارض واهلا لان يمكن لها دينها الذى ارتضاه لها ،ويجعل لها السلطان ، وينصرها على من يكيد لها فكانت خير امة اخرجت للناس ما امرت بالمعروف ونهت عن المنكر ، ومن هنا يتضح لنا ايها المسلمون الحكمة الالهية العادلة في معاقبة الذين يقطعون الارحام ولا يؤدون ما وجب عليهم من الحقوق لاسرتهم او لامتهم ولا يبالون بما يترتب عليه قطعها من الضرر العام او الخاص العائد على الامة او الاسرة ، والله يوفق من يشاء لما يشاء وهو الحكيم الخبير .

والرحم نوعان عامة وخاصة ، فالرحم العامة هى الرابطة الدينية الاسلامية التى تربط جميع افراد المسلمين بعضهم ببعض في جميع اقطار الارض ، وهذه الرابطة الدينية هى النعمة الكبرى التى انعم الله تعالى بها على

المسلمين حتى صاروا بها اخوة كما قال سبحانه وتعالى : (انما المؤمنون اخوة) ، وكما قال : (فأصبحتم بنعمته اخوانا) وهذه الرحم العامة يجب صلتها بالتواد والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة ، والمصلحة والدفاع عنها في الغيب والشهادة جهد الاستطاعة والخاصة هي القرابة التي تربط افراد الاسرة بعضهم ببعض كالابوة والعمومة والخؤولة وهذه الرحم الخاصة تجب صلتها بما توصل الرحم العامة ، وتزيد عليها بالانفاق على الاقارب ومزيد العناية بتفقد احوالهم عند زلاتهم ، وجملة القول ان صلة الرحم بنوعيها تكون بايصال ما امكن في الخير ، ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاعة والاستطاعة ، قال الله تبارك وتعالى : « فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم ؟ اولئك الذين لعنهم الله فأصمهم واعمى ابصارهم ، افلا يتدبرون القرآن ام على قلوب اقفالها » .

وقد جاء في الصحيحين عن جابر بن مطعم رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يدخل الجنة قاطع رحم) . والمعنى : انه لا يدخلها مع السابقين ، بل يتأخر دخوله تأخرا مناسبا لمدة عقوبته بسبب تفريطه في الواجب وارتكاب المحرم من قطع ما امر الله به ان يوصل ؛ وجاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من احب أن يبسط في رزقه ، وينسأ له في اثره فليصل رحمه) .

ومعنى ينسأ له في اثره ان يؤخر له في عمره بأن يبارك الله في رزقه وعمره فيوفق الى اعمال صالحة لا يقدر في القيام بها الا من كان اطول منه عمرا واكثر رزقا ، واخرج البزار باسناد جيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من سره ان يمد له في عمره ويوسع له في رزقه ويدفع عنه ميتة السوء ، فليتق الله وليصل رحمه) .

وعند الطبراني باسناد حسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « قال الله ع زوجل : أنا الله وأنا الرحمن ان الله يعمر بالقوم الديار ويثمر لهم الاموال ما نظر بعضهم الى بعض » قيل : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : « بصلتهم ارحامهم » .

واخرج الترمذي وصححه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « قال الله عز وجل : أنا الله ، وأنا الرحمن ، خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته » . وروى البخاري باسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ليس الواصل بالمكافيء ، ولكن الواصل الذى اذا قطعت رحمه وصلها ».

والمعنى : من وصله رحمه فوصلهم فهو مكافيء لهم على صلتهم فليس هذا هو الواصل الكامل ، وانما هو الذى تقطعه رحمه وهو يصلها ، واخرج مسلم في صحيحه ان

رجلا قال : يا رسول الله ، ان لي قرابة اصلهم ويقطعـوني واحسن اليهم ويسيئون الي ، واحلم عليهم ويجهلون علـي قال : « ان كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ـ الرماد الحار ـ ولا يزال معك من الله ظهير ما دمت على ذلك » .

وفي صحيح ابن حبان عن أبي ذر رضي الله عنه قال : أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بخصـال من الخـير ، اوصاني بألا انظر الى ما هو فوقي وان انظر الى ما هـو دوني ، واوصاني بحب المساكين ، والدنو منهم ، واوصاني ان أصل رحمي وان ادبرت ، واوصاني الا اخاف في الله لومة لائم ، واوصاني ان اقول الحق وان كان مرا ، واوصاني ان اكثر من لا حول ولا قوة الا بالله ، فانها كنز من كنـوز الجنة .

وأخرج الترمذي وصححه عن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من ذنب احرى ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم » .

ورواه الطبراني وقال فيه وان اعجل البر ثوابا لصلة الرحم حتى ان اهل البيت ليكونون فجرة فتنمو اموالهـم ويكثر عددهم اذا تواصلوا .

وروى الامام أحمد رحمه الله باسناد رواته ثقات عـن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ان اعمال بنى آدم تعرض كل خميس وليلة جمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم » .

واخرج الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه انـه كان جالسا بعد الصبح في حلقة فقال : انشد الله قاطع رحم لما قام عنا فانا نريد أن ندعو ربنا ، وان أبواب السماء مغلقة دون قاطع رحم .

الزنا أعظم العوامل لهدم الأسرة

الزنا اكبر الكبائر بعد الكفر والقتل ، فان عاره يهدم البيوت الرفيعة ، ويطأطىء الرؤس العالية ، ويبدل اشجع الناس من شجاعتهم جبنا لا يدانيه جبن ، وهو لطخة سوداء اذا لحقت تاريخ اسرة غمرت كل صحائفه البيض ، وهو الذنب الظلوم الذى ان كان في قوم لا يقتصر على شين من قارفته من نسائهم بل يمتد شينه الى من سواها منهم فيشينهن جميعا شينا يترك لهن من الاثر في أعين الناظرين ما يقضي على مستقبلهن النسوى ، وهو العار الذى يطول عمره طولا تتناقله الاجيال جيل بعد جيل ، وكلما طال عهده اشتد قبح صورته فقاتله الله من ذنب وقاتل فاعليه .

ولما كان الزنا بهذا المقدار من الشناعة جعل ربنا الحكيم جزاءه لمن يثبت عليه القتل ان كان محصنا .

أما غير المحصن فجزاءه مائة جلدة يجلدها بلا رأفة عليه ولا رحمة يكون ذلك بمشهد طائفة من المؤمنين ايضا ليكون اوجع لقلبه مع وجع بدنه ، الرجل في هذا والمرأة سواء ، الغنى كالفقير ، والشاب كالشيخ، والحاكم كالمحكوم والعربي كالعجمي ذلك جزاء الزاني الدنيوى ، اما جزاؤه الاخروى فشيء تذهل له الالباب ، وتطيش العقول ، وتتقطع

القلوب حسرات وحسبك في ذلك أن تعلم ان زنية واحدة أحبطت عبادة ستين عاما لعابد من العباد العظام ، كما رواه ابن حبان في صحيحه ورواه أحمد والطبراني .

وإذا حبطت حسناته كلها صار ذا سيئات فقط فيكون من أهل النار ان لم يفعل بعد ذلك مايؤهله للجنة وان كانت فعلة واحدة من هذه الفاحشة كانت سببا في جهنم لمن كان لا حرفة له إلا العبادة — فما ظن القارىء بمن استعبده فرجه وصار لا يستغنى عن الزنا مرات في كل يوم من أيام حياته الطويلة ، وهو مع ذلك لا يعرف العبادة أتؤكل أم تشرب عياذا بالله وملاذا ، وفزعا من غضبه إلى رحمته .

وقد جاء من غير طريق : أن ريح فروج الزانين والزانيات تؤذى أهل النار المؤمنين غير الزانين من شدة نتنها ومعنى هذا أن تلك النتونة بلغت في الشدة مبلغا آلم الناس إيلاما يشغلهم عن ألم النار .

وإنما كان ذلك في الفروج لأنها التى اقترفت لذة المعصية

فيناسب جدا ان تذوق ألم العذاب ، وإذا كان أهل النار المؤمنون جميعا – وعددهم لا يعلمه إلا الله – يعذبون بريح فروج الزناة – فكيف بالزناة أنفسهم من ذلك العذاب ، نسأل ربنا الرحيم الكريم أن يعافينا من ذلك بمنه وكرمه .

وروى أبو يعلى وأحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه أنه صلى الله عليه وسلم قال : « ومن مات مدمن الخمر سقاه الله جل وعلا من نهر الغوطة ، قيل : وما نهر الغوطة ، قال : نهر يجرى من فروج المومسات – الزانيات – يؤذى أهل النار ريح فروجهم » .

فشرب الخمر ذنب صعب وشديد ، لأن الخمر أم الخبائث ، وهذا الذنب العظيم أخبر الحديث ان من عذابه الممتاز الشديد أن يسقى مقترفه من النهر الذى يسيل من فروج الزناة .

والزناة تختلف درجاته في غلظه ، فليس هو في امرأة الكافر المحارب مثله في امرأة المعاهد ، وليس في امرأة المعاهد مثله فى امرأة المسلم ، وليس هو فى امرأة مطلق مسلم مثله فى امرأة الجار ، وليس هو فى امرأة الجار مثله في امرأة الجار القريب وامرأة الأقرب أشد من امرأة القريب وامرأة المجاهد

أشد من امرأة غيره ، وغير ذات الزوج ليس الزنا بها كالزنا بذات الزوج ، وهكذا ، نبهنا إلى هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم : « لأن يزنى الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزنى بامرأة جاره » .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم ما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف يوم القيامة فيأخذ من حسناته ما شاء حتى يرضى ، ثم التفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما ظنكم » رواه مسلم وأبو داود .

إن الظن بمن حكم في حسنات إنسان في ذلك اليوم الرهيب لحق هو الزنا – أنه لا يترك من حسناته حسنة واحدة ، وانظر انت مصير من لا حسنة له ، كما أن زنا الشريف أعظم إثما من زنا الوضيع ، وزنا الجاهل لم يقل أحد أنه كزنا العالم ، وزنا الشاب ليس فى التقدير كزنا الشيخ العجوز .

أفادنا هذا قوله صلى الله عليه وسلم أيضا : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر » رواه الطبراني والنسائي .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إن الايمان سربال يسربله الله من يشاء فإذا زنى العبد نزع منه سربال الايمان فإن تاب رد عليه » رواه أبو داود والترمذى والحاكم والبيهقي واللفظ له ، وجاء في هذا المعنى غير حديث .

ومن هذا ما جاء في حديث رواه البخارى ومسلم : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن » وهذا بظاهره ينفى الايمان عن الزانى فيكون كافرا من أهل النار الأبدية إن توفى مصمما على التمادى على هذا الذنب العظيم ، وفى ذلك من الردع والزجر عن هذه الفاحشة مافيه تبصرة لذوى النهى .

ولا مانع من أن يراد بالايمان في الحديث الايمان الكامل الذى يترتب عليه مايقتضيه ، فلا ينافى أن يكون الزانى مؤمنا ولكن مع الغفلة التى تجعل الناظر إليه لا يفرق بينه وبين الكافر في جرأته على المعاصى وفرحه بها فرحا شديدا لأنها هواه ومحبوبه

وعلى كل حال الحديث مرعب مذهل للزناة الذين يفهمون ويعقلون عواقب الأشياء .

أدب الاسلام فى الطلاق

الطلاق غير المشروع هو الذى يهدم الاسـر ويفكك عراها ويضعف وحدة الامة ويوغر الصدور ويهتك الستور وهو أشد الاضرار في مجتمع الحياة وابغض الحلال الى الله ، كم جر مصائب وفرق أسرا ، وكم ضيع وداد العشائر وفصل بين زوجين جعل الله بينهما مودة ورحمة ، وذهب باطفالهما في أودية الحيرة والضياع حين فقدوا النعيم في ظل اجتماع الابوة والامومة ، فلئن كانت الداهية اكثر ما تكون الما للنفوس اذا أتت على غرة ، فالطلاق يزيد عليها لانه يبدل الهناء بالشقاء والائتلاف بالاختلاف ، وقد اجاز الشارع الطلاق في أشد احوال الضرورة ، اذا تعين طريقا للخلاص من النزاع ، ولكنه جعل سلاح ذلك الطلاق بيد الزوج لان الرجل اقدر على ضبط نفسه من المرأة وأعمق ادراكا ، وهو الذى بذل الصداق من ماله ، وتحمل اعباء الزوجية قال تعالى : (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما انفقوا من اموالهم) •

وقد نفر الله الازواج من الطلاق اذا أحس أحدهم

بكراهة أهله ، وأمرهم بذكر المحاسن ، فقال تعالى : « فـان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ، ويجعل الله فيه خيرا كثيرا » •

فاذا أحس الـزوج بسـوء خلق المرأة والكـراهية لعشرتها ، فليذكر خدمتها لبيتها ورعايتها لاطفاله فيتوقع منها الخير ، وليتذكر عواقب الطلاق من فرقة ومتعة ونفقة ودفع مؤخر صداق وضيعة اطفال وعداوة اصهار ، الى غير ذلك من المضار التى لا يشعر بمصائبها الزوج الا بعد الطلاق ، فكيف مع ذلك ينتحل اضعف الاسباب ليتلاعب بالطلاق ، فيؤديه ذلك الى انتهاك المحارم وارتكاب العظائم •

وقد رتب الله في كتابه الطلاق ، فقـال : « الطـلاق

مرتان ، فامساك بمعروف او تسريح باحسان » •

فجعل الطلقة الاولى رجعية ، تأديبا للزوجة لتـذوق الم الفراق ، وتقدر خسارة حياتها الزوجية وضيعة اطفالها ثم جعل الطلقة الثانية رجعية ايضا ، ايقاظا للزوجة الغافلة ، وتنبيها لاهلها ليأخذوا على يديها فتستقيم على طريقة صالحة للعشرة ــ وجعلهما رجعتين أيضـا ليتروى الزوج ويفكـر ويتدبر ويزن امره قبل بت الطلاق هل يصبر على فراقها، فاذا لم يصبر راجعها ، فالطلاق الرجعى تهذيب للاخلاق، ووقاية من خطر الفرقة النهائية ، وتحصيل للسعـادة الزوجية ، ثم

يأتي دور الفرقة البائنة المشار اليها بقوله تعالى : « فـان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره » .

فينظر الزوج امرأة أخرى وتنظر المرأة زوجا آخـر فيفترقان : « وان يتفرقا يغن الله كـلا من سعته ، وكان الله واسعا حكيما » .

فانظر رحمك الله أيها الاخ الكريم الى هذا النظـام الاسلامى البديع في ترتيب وقوع الطلاق رجعيا ثم بائنـا مراعاة للمصالح ، وتنفيذا لسنة الآداب التدريجية ، ومحافظة على كيان الاسر الاسلامية لئلا تضيع أطفالها بين أم هـدم العناد حياتها ، واضاع الشيطان طاعتها لزوجها حتى فقدت سعادة مستقبلها وحفـظ أطفالها ، وبين أب لا يفـكر في العواقب يندفع في طلاقه طوعا لغضبه ، فيرسل من فمه بدعيا ثلاثة من غير ترو ولا تفكير ، ويزيد فيحرمها عـلى نفسه تحريما باتا ، وربما ذهب لبعض الـكتاب الجهلاء ، فـلا يحذره من ارتكاب بدعة وهدم عصمة وكسر خاطر واغلاق بيت ، فيجر عليه مشاكل ومصائب ، فليتق الله هؤلاء الكتاب وليقولوا قولا سديدا .

وبعد وقوع كارثة الطلاق البات يندم الزوجان فيسعى الزوج والاقارب والاحباب ، فيسألون العلماء فيلتمسـون الحيلة ، ويسلكون المخارج البعيدة ، وقد ينكر الزوج المطلق

الفاظه وقد يغير نيته أمام المفتى او القاضى ، وكل هـذا لا يخلصه من عذاب الله وغضبه ، فالله يعلم خائنة الاعين ومـا تخفى الصدور .

ونصيحتي للازواج ان يجتهدوا في حسن العشرة ويحذروا الوقوع في ورطة الطلاق ، ويتجاوزوا عن كثـير مما يفرط من الزوجات لضعفهن ، وعدم ضبط انفسهن ، وقد قـال النبي صلى الله عليه وسلم : (استوصوا بالنسـاء خيرا) نسأل الله صلاح أحوالنا بمنه وكرمه .

ومن أدب الاسلام في الطلاق النهي عن الطلاق البدعى وفي ذلك من الضرر الواقع على الرجـل والمرأة معـا ما لا يستهان به ، أما المرأة فانه اذا طلقها في حالة الحيض طالت عليها العدة ، اي تكون الحيضة التى حصل فيها الطلاق غير محسوبة من مدة العدة التى هى ثلاثة قروء . وحينئذ تكون اربعـة .

وينتج من هذا ضرر آخر ، وهو ان الحيضة الاولـى التى حصل فيها الطلاق لا تعتبر لها ، وهذا مخالف للشريعة السمحة التى جعلت مدة العدة ثلاثة قروء .

واذا طلقها في طهر بعد وطء تكون مظنة الحمل واذا كان حمل مكثت زمنا ليس بقليل حتى تضع حملها ، وهى

بغير بعل عدا ما يتبع ذلك من المشـاكل التى تقع بسبب النفقة ٠

أما الرجل فانه يكتسب اثما لتسببه في طول العدة ، وثانيا يتكبد النفقة كل هذه المدة ، وثالثا يتحمل عناء البعد عن ولده وفلذة كبده في مدة الحضانة ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر لما طلق ابنه عبدالله زوجته : (مر ابنك فليراجعها ثم يدعها الى ان تحيض فتطهر ثم تحيض فتطهر ثم يطلقها ان شاء طاهرة من غير جماع) ٠

وقال تعالى : « يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن » قال مجاهد والحسن وعكرمة : فطلقوهن في طهر لم يقع فيه جماع ، وهذا من كمال التأديب ٠

الحجاب شعار الاسلام

والحجاب للمرأة المسلمة شعار الاسلام ولباس التقوى وسياج الاجلال والاحترام وبرهان الحياء والاحتشام ، الحجاب الشرعي يحفظ النساء من الاذى ، الحجاب الشرعى يصون فتياتنا من أنظار الذئاب البشرية المسعورة التى لا هم لها الا اصطياد الغافلات المؤمنات والنظر اليهن نظر اغراء ومهاترة او مغازلة فاسدة تجر عارا وتلبس خزيا وتريق كرامة ، الحجاب الشرعي يجعل اخواتنا المؤمنات في الحشمة والوقار عند خروجهن لقضاء بعض حاجاتهن والسفور عاقبته وخيمة وآلامه جسيمة واخطاره عظيمة ومخازيه كثيرة ومساويه معلومة وتقليد اعمى للكفار والغربيين وتصديق لقوله صلى الله عليه وسلم : (لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه) رواه البخاري .

ان الاسلام الذى حرم السفور وفرض الحجاب حينما جاء بتعاليمه السمحة ومثله العليا ، انما جاء بدين العلم والسلام ودعوة الحق والتحرر من عبل الجاهلية ومن قيود الهوى والتقليد الاعمى ، والانطلاق نحو المثل العليا البناءة

وتكوين المجتمع الصالح المفيد المؤسس على تقوى الله العظيم ، وفي سبيل تأسيس هذا المجتمع وبناء صرح هذه الامة الطاهرة العفيفة الشريفة فرض الله سبحانه وتعالى الحجاب (في السنة الخامسة) في جملة آيات قرآنية هي صريحة الدلالة على لزوم الحجاب ومنع الرجل من النظر للمرأة الاجنبية ومنع المرأة أيضا من النظر للرجل الاجنبي يقول الله سبحانه وتعالى : « يا أيها النبى قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان لا يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما » ـ الاحزاب ٥٩ ـ ويقول الله تعالى : « وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن ٠٠ الآية ـ النور ٣١ ـ وبهذه الآيات الكريمة التى نزلت ظهر الفرق الكبير بين المرأة المسلمة وبين المرأة في الجاهلية ، وخروج النساء لمشاركة الرجال في بعض الغزوات قبل السنة الخامسة منسوخ بما بعده لقوله تعالى : « وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى » وقد كان لفرض الحجاب على النساء اثره المفيد في المجتمع الاسلامى في كثير من النواحى سواء في ذلك ما يتصل بالعبادات او المعاملات او فيما يتصل بالاعمال العامة بوجه عام لقد عرف المسلمون المتمسكون بدينهم من هذه الآيات ان الحجاب فرض على نساء المؤمنين وانه فرض فرضا اكيدا وانه اوصى

كل واحدة ان تستر جسمها سترا تاما ، يقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما يمنع المرأة المسلمة اذا كان لها حاجة ان تخرج في اطمارها أو اطمار جارتها مستخفية لا يعلم بها احد حتى ترجع الى بيتها وتقول أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لما نزلت هذه الآية « يدنين عليهن من جلابيبهن » خرج نساء الانصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة وعليهن اكسية سود يلبسها كالملاءة في عصرنا وقد نفذ هؤلاء المؤمنات أمر الله تعالى بالحجاب وهكذا شأن المؤمن لا يتلكأ في تنفيذ امر الله بل يسرع فيه طلبا لرضاه سبحانه وتعالى والفوز بما عنده ، وذكر ابن جرير الطبرى في تفسيره عن عبدالله بن عباس انه قال امر الله تعالى نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن في حاجة ان يغطين وجوههن من فوق بالجلابيب •

وروى البخارى عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: يرحم الله نساء المهاجرات الاول لما انزل الله « وليضربن بخمرهن على جيوبهن » شققن مروطهن فاختمرن بها •

بهذا رفع الاسلام ذوق المجتمع الاسلامى وطهر احساسه بالجمال فلم يعد الطابع الحيوانى للجمال هو المستحب بل الطابع الانسانى المهذب ، لان جمال الكشف جمال حيواني يهفو اليه الانسان بحس الحيوان ، اما جمال

الحشمة فهو الجمال النظيف الذى يستحسنه الذوق الرفيع من الانسان المؤمن الطاهر في حسه وخياله .

وقد جـاء في الحديث : لان يطعن في رأس احدكـم بمخيط من حديد خير له من ان يمس امرأة لا تحل له ، رواه الطبراني عن معقل بن يسار وقال الهيثمي رجـاله رجال الصحيح .

وفي حديث آخر : لان يزاحم الرجل خنزيراً متلطخـا بطين او حمأة خير له من ان يزاحم منكبه منكب امـرأة لا تحـل لـه .

ولنستمع الى خطبة الصحابية الجليلة اسماء بنت زيد بن السكن الانصارية تصور لنا بها حالة المرأة المسلمة فى العهد الاسلامى وما هى عليه من عفة وصيانة وابتعاد عـن مواطن التهم والشبهة والاختلاط تقول هذه المرأة لرسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا رسول الله انى رسول مـن ورآئي من جماعة نساء المسلمين كلهن يقلن بقولي وعلى مثل رأيي ان الله تعالى بعثك الى الرجال والنساء فآمنا بـك واتبعناك ونحن معشر النساء مقصورات مخدرات قواعـد بيوت ومواضع شهوات الرجال وحامـلات اولادهم وان الرجال فضلوا بالجمعات وشهود الجنائز والجهاد واذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم اموالهم وربينا اولادهم أفنشاركهم فـى الاجر يا رسول الله ؟ فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم

بوجهه الى اصحابه فقال سمعتم مقالة امرأة احسن سؤالا عن دينها من هذه فقالوا بلى والله يا رسول فقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : انصرفي يا اسماء وأعلمي من وراءك من النساء ان حسن تبعل احداكن لزوجها وطلبها لمرضاتـه واتباعها لموافقته يعدل كل ما ذكرت للـرجال ، فانصرفت اسماء وهي تهلل وتكبر استبشارا بما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم » رواها ابن عبدالبر في الاستيعاب •

وقد عـين صلى الله عليه وسلم يوما خاصا للنســاء يعلمهن فيه مع شرف المكان وطهارة النفوس وشرف القصد وهو العلم والارشـاد ، فهل تبقى بعد ذلك كلمـة لدعاة السوء دعاة الاختلاط وهم ابواب الفتنة ومصادر البلاء في المجتمع ومن حيلهم الخبيثة ومكـرهم السيىء دعوتهـم للاختلاط في المدارس الابتدائية بين الصغار بدعوى انهـم صغار لا يفهمون شيئا وهم انما ارادوا بهذا التسهيد لبنـاء جيل ميت القلب فاقد الرجولة فاقد الغيرة ، جيل يشب على الاختلاط ويفتـح عينيه على الصديقة فتتوطـن نفسه على اخلاق الخنازير وطبائع البهائم الممقوتة •

وعن عائشة انها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهـد الى أخيه سعـد بن أبي وقاص ان ابـن وليدة زمعة مني

فاقبضه اليك قالت فلما كان عام الفتح اخذه سعد بن أبى وقاص وقال ابن اخى قد كان عهد الى فيه فقام عبد بـــن زمعه فقال اخى وابن وليدة ابى ولد على فراشه فتساوقـا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد : يا رســول الله ان أخى قد كان عهد الي فيه وقال عبد بن زمعة اخى ابن وليدة ابى ولد على فراشه ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الولد للفراش وللعاهر الحجر » ثم قال لسودة بنت زمعة « احتجبى منه » لما رأى من شبه بعتبة بن ابى وقاص قالت فما رأها حتى لقى الله ، فهذا الحديث صريح في وجـوب الحجاب وهو حديث صحيح رواه الامام مالك في الموطأ .

الحجاب ليس هو سبب الهزيمة

يظن بعض الجهلة ان الحجاب قيد للمرأة ونظام ثقيل وعادة قـديمة هى السبب في التأخـر الذى يشتكى منـه المفكرون المسلمون ، وانه استعباد للمرأة وعزل لها عـن العالم وانتقاص من كرامتها وشخصيتها ومن هذه الدعـوى والنقطة انطلقت الفتنة فانجرف وراءها من انجرف وبقى من حفظه الله وتردد من تحير •

والواقع ان الاسلام هو الذى حرر المرأة عامة وهـو الذى له عليها الفضل العظيم والمنة الكبرى لقد كان حـال المرأة في الجاهلية حـال بؤس وذلة وهوان ، لقـد عاملوا المرأة كالسوائم لا حق لها في الحياة ولا كرامة كما جعلوها ارثا كالمتاع يتوارثون عن بعضهـم بعضا تباع وتشترى في الاسواق وقد سموها رجسة من عمل الشيطان •

وحرموا عليها كل شيء سوى تدبير البيت وتربية الطفل وجاء في شرائع الهند ان الوباء والموت والجحيم والسـم والافاعى والنار خير من المرأة وانها رجس يجب ان لا تأكل اللحم وان لا تضحـك بل ولا ان تتكلم وفرضـوا عليها

عقوبات كثـيرة بدنية ومعنويـة باعتبار انها اداة للاغـواء يستخدمها الشيطان لافساد القلوب .

اما في فرنسـا فقد عقد علماؤهم اجتماعا في القـرن السادس الميلادى يبحثون فيه هل المرأة انسان ام غير انسان وانتهوا الى انهـا انسان لكـن خلق لخدمة الرجل اما في انكلترا فقد اصدر الملك هنرى الثامن امرا بتحريم مطالعة الكتاب المقدس على النساء كما ان النساء كن غير معدودات من المواطنين ولا حق لهـن في التملك ولا لملابسهـن ولا للاموال التى يكسبنها بعرق الجبين .

أما الاسـلام فانه هو الذى رفع عـن المرأة الحيف والظلم ورفعها الى مكانة عالية لم تصل اليها في آخر تطورات المدنية ، الاسـلام هو الذى اعلن ان المرأة احد العنصرين اللذين تكاثر منهما الانسان وجعل ذلك نعمة ومنة كما قال تعالى : « يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء » ـ النسـاء .

والاسلام هو الذى اعلن للمرأة واثبت لها حق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في حدودها الخاصة بها والقيام بالاعمال الصالحة « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اوليـاء

بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله » ــ توبة ٧١ •

والاسلام هو الذى امر بالاحسان للزوجات ووصول الخير اليهن وانقذها من الاستعباد والحرمان من الحريــة الانسانية الشخصية وجعل لها حقوقا كثيرة مفصلة في كتب الفقه والتشريع (استوصوا بالنساء خيرا) ، (خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلى) •

واعظم اكرام اهداه الاسلام للمرأة هو انه امرهــا بما يصونها من الســقوط والتدليس وبما يحفظ انوثتهــا ويبعدها عن مظان الفتنة ويجعلها في حصن حصين من العفة وهو الحجاب الشرعي فما هى صلة الحجاب بالتأخر المزعوم ترى هل تمرض المرأة بالحجاب او تنهزم جيوش المسلمــين أمام الاعداء أم هل تتعطل العقول المخترعة عن التفكير أم هل تتوقف موارد الخير عن الامة وسبل العيش ، الحجاب ليس سقما للمرأة انما هو زينة لها يكسبها حشمة ووقارا فان كان في الحجاب تأخر للمرأة فانه تأخر محمود لانه تأخر عن حضارة الجاهلين وفتنة الضالين •

حتى هذه الآداب الاسلامية والاحكام المنيعة المحكمة اعترف بفضلها بعض علماء الغرب من المنصفين المفكريــن فقال بعضهم الحجاب في نظر الاسلام ليس معناه انتــزاع

الثقة بهن وانما هو وسيلة الى الاحتفاظ بما يجب لهن مــن الاحترام وعدم التبذل ، فالحق ان مكانة المرأة في الاسلام قمينة بأن تغبط عليها .

خدمة الرجال في البيوت

ومن الفتن التى بلينا بها خـدمة الرجال في البيـوت وخدمة الرجال في البيوت هى من الاخطار العظيمة علـى صاحبات البيوت اذا كـان هناك اختـلاط بينهم وبينهن ، خصوصا اذا كان الرجل من الشبان ذوي الوجوه الوسيمة وهى فتنة ، كثير من الناس عنها غافلون ،وانما كان خطرها عظيما لان الخادم رجل ، وقد يكون اشب من سيده ، بـل وقد يكون أجمل وهو ملازم البيت ليله ونهاره ثم هو تحت أمر سيدته كيف وهو خادم ؟ اضف الى هذا انها تستطـيع طرده وتستطيع ان تبقيه بالمنزل يأكل ويشرب وينام ويتقاضى مرتبا شهريا ، وهو يعرف ذلك حق المعرفة ، والنساء اليوم كما تعرف لسن في حاجة الى مزيد بيان لشأنهن .

اذن يجوز ان يمر على خاطرها ما يمر من ناحية الخادم ويجوز ان تطيع هذا الخاطر وتسلك سبيله .

ولكثير من الناس شبهة سخيفة تسهل لهم استخدام الرجال هى ان السيدة رفيعة القدر جدا بالنسبة لخادمهـا فغير معقول ان تنزل من ذلك المقام السامى الى هذه الدرجة المنحطة ، ان قائل هذا لا يعرف احكام الطبيعة الحيوانية في

الانسان ولو عرفها ما جرت بنفسه هذه الشبهة الدالة على بساطة كبيرة وغفلة عظيمة •

ان هذه الطبيعة لها قوة لا يطيق الانسان حملاتها كما قلنا مرارا ، فاذا حملت ينهزم امامها الانسان لا يفكر في سيادة ولا شرف ، ولا وقار ولا علم ، ولا دين ولا رب ولا ثواب ولا عقاب ، بل ولا موت ولا فضيحة ، وهل تقدم المرأة أو الرجل على هذه الداهية وفيهما عقل يقدر عواقب الامور الدنيوية او الاخروية •

ولو ان الناس تأملوا في قصة سيدنا يوسف صلى الله عليه وسلم لفهموا ان القرآن لم يذكرها الا عبرة ليحترس الرجال على نسائهم من الخدم •

ان امرأة العزيز كانت ذات مركز عظيم في مصر ، وكان سيدنا يوسف صلى الله عليه وسلم في بيتها كخادم لها ومع ذلك لم تسأل عن شرفها ، ولا شرف زوجها ، بل داستهما بنعل الشهوة دوسا ولم تتوقف في بذل كل ما تستطيع من قوة وحيلة لاخضاعه عليه الصلاة والسلام ولولا انه صلى الله عليه وسلم من ذوى العصمة لوصلت الى ما تريد • واني أظن أن هذه الشبهة لم يبق لها اثر عند اولئك المساكين بعد هذا البيان ، ولعلهم بعد هذا الاقتناع يطردون اولئك الرجال طردا من بيوتهم ولا يعودون لاستخدامهم او يستخدموهم خارج المنازل ولا يسمحون لهم بلقاء السيدات بحال •

الثقة الكاذبة

ومن الفتن التى بلينا بها التهاون في المحافظة على المرأة ، فبيننا كثير من الرجال كأنه يعتقد في جزم قاطع ان أهله في عصمة كاملة تتحصن بها تحصنا ليس في استطاعة مخلوق ان ينفذ اليها منه ، وانا اسمى هذا تغفيلا ولا ابالى فانه لا عصمة لرجل ولا لامرأة الا بالبعد عن مظان الريب .

نعم انا لا امترى في غفلة من يعتقد في أهله تلك العقيدة الساذجة ، ولو كان لنا ان نعتقد في امرأة هذه العقيدة لكانت هذه المرأة أي واحدة من نساء سيد الوجود صلى الله عليه وسلم ، فانهن ولا شك افضل نساء هذه الامة التى هى خير امة أخرجت للناس ، ومع ذلك ادبهن ربهن بما ادبهن به .

وهل ينتظر القارى أدبا فوق ان يقول لهن ربهن في كتابه (يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ان اتقيتن ، فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى في قلبه مرض وقلن قولا معروفا ، وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى واقمن الصلاة وآتين الزكاة واطعن الله ورسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) ويقول ايضا فيهن تعالى في الكتاب المجيد (واذا سألتموهن

متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن) .

وأظن القارىء لا يخفى على فهمه معنى قوله تعالى : (ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن) ولا يذهل عن ان المخاطب بهذا خير رجال رآهم هذا الوجود ، وهم يلزمون بهذا مع نساء هن خير من شاهدت السموات والارض من النساء لا مع نساء هن من نعلم اليوم بعدا عن دين الله تعالى وهذا ولا شك صريح كل الصراحة في الزامنا بالاحتراس على النساء .

أما المتساهلون فانى أقول لهم لستم خيرا من رسول الله وليست نساؤكم خيرا من نسائه عليه الصلاة والسلام ، وليس رجالكم اعف من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخير كثير اذن ان تحترسوا وشر عظيم ان تهملوا .

تأخير الزواج

ومن هذه الفتن تأخير زواج البنت او الشاب بعد بلوغ سن التكليف ، مما أدى الى ركود سوق الزواج ، نعم ركدت سوق الزواج اليوم ركودا يفزع ويخيف حتى اننا لنرى الشاب أو الشابة في العواصم قد بلغ او بلغت الاربعين سنة فما فوق وقد يموت او تموت وما رآى او رأت الزواج ومن هذا كثرت البلايا بيننا والفتن .

ومن الاسباب القوية في هذا التأخير تغالينا في المهور ومبالغاتنا في الجهاز ، فكثير من الشبان لا يمنعهم من التقدم الى هذا الزواج الا عجزهم عن مبلغ المهر ، وكثير من آباء البنات لا يقبلون خطبة بناتهم ولا تزويجهن لانهم لا يقدرون على تجهيزهن التجهيز الذى جرى به العرف ، فانهم لا يجهزونهن ذلك التجهيز الا اذا أضافوا على المهر اضعاف اضعافه . فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم .

النساء والأطباء

من الفتن التى بلينا بها اليوم ما نراه اليوم من تهاون واهمال في ذهاب المرأة الى الطبيب بدون محرم اعتمادا على الثقة المكذوبة المزعومة وكأن الطبيب معصوم محفوظ او بليد الاحساس ناقص الرجولة جامد الطبع ، وقد تذهب الى الطبيب ومعها محرم من زوج او أخ او أب وعند ارادة كشفه عليها تدخل عنده وحدها ، وعادة الاطباء ان لا يدخل عليهم في غرفتهم الخاصة احد ابدا ، ذلك تنبيههم المشدد ، فاذا وصلت لغرفته المرأة كانت هى وهو خاليين ليس معهما أحـــد يطلع على ما يكون .

ومن المعلوم في الاسلام ان الخلوة بالمرأة الاجنبية حرام

وخلوة الرجل لن تجوزا بالاجنبيـــة ولو عجوزا

وهذه الحرمة معقولة المعنى جدا، فان المرأة خلقت حنانة للرجل، اينما رأته حنت اليه، لان لذتها معه، وهو كذلك خلق حنانا للمرأة ، يحن اليها متى رآها لان لذته معها ، فـــاذا اجتمعا معا في مكان حصين لا يراهما انسان ولا يستطيع ان يدخل عليهما فيه كان من السهــل ان يقتحما ما حـــرم الله عليهما .

واستطيع ان أقول ان الرجل والمرأة اللذين يسمحان لانفسهما بهـذه الخلـوة ليس مانع عندهما بعد هـذا السماح يمنعهما من الاقدام على هذه الداهية الكبرى داهية الزنـا .

ولهذا الذى نقول شدد الشارع الحكيم في النهى عن هذه الخلوة فقد قال صلى الله عليه وسلم : (اياكم والدخول على النساء ، فقال رجل من الانصار افرأيت الحمو قـال الحمو الموت) رواه البخاري ومسلم والترمذى الحمو قريب الزوج وفي معناه قريب الزوجة .

ان هذا القريب يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : انه الموت للمرأة اي الموت الادبى والدينى اي موت الاخلاق وذهاب الدين ، وتوجيه ذلك ان قريب زوجها عمه . أو ابن عمه أو من شابه ذلك كخالـه ، وابـن خاله ، وابن خالته يدخلون عنده بمقتضى هذه القرابة ولا حرج في هذا الدخول لبلا ولا نهارا وكذلك قل في ابن عمها ، وابن خالها وابـن خالتها واشباههم .

وهذه الشهوة البهيمية اذا هـاجت لا توقر قريبا ولا بعيدا ولا عظيما ولا حقيرا ، فاذا اتصل بها هذا القريب دام هذا الاتصال بمقتضى الدخول الذى تسوغه القرابة التى لا تنقطع ، واى موت بعدها ؟ وقال ايضـا صلى الله عليـه

وسلم : (لا يخلون احدكم بامرأة الا مع ذى محرم) رواه البخاري ومسلم •

ان هذه الخلوة فيها ذو رحم محرم موجود مع المرأة والرجل ، واذن ارتفع الخوف بوجوده والخلوة تسمى خلوة على ضرب من المجاز •

اذن من المنكر الذى لا يجوز السكوت عليه خلوة الطبيب بالمرأة على النحو الموجود الآن •

وقد أخبرنا ان نساء لا يذهبن للاطباء الا لهذه الاغراض الفاحشة والطبيب ليس معصوما بل هو بشر يهيج بالمهيجات ، واكبر مهيج للرجل المرأة الجميلة تنكشف له في خلوة ويضع يده على جسدها باسم البحث الطبي ، وتشخيص الداء ، ووالله ان موتها ودفنها ومحوها من الوجود نهائيا خيرمما يفعله الطبيب بها من ذلك المنكر الذى ليس وراءه الا النار •

فليتق الله الرجال في نسائهن ولا يسمحوا لهن بالدخول على الاطباء الا وهم معهن •

ومن الفتن التى من هذا الباب ما نراه اليوم من تهتك النساء في خروجهن الى الشوارع ودخولهن الى الحوانيت ولا تسأل عما يجرى في داخل الدكان من مغازلة ومحادثة تحت ستار البيع والشراء والسلعة هى العرض سبحانك هذا بهتان عظيم فأين الرجال واين نخوتهم واين مروؤتهم •

موت الرجولة وفقدان الغيرة

ان أعز ما لدى الانسان بعد دينه هو عرضه ، بل ان عرضه جزء دينه ، والمحافظة على العرض من اهم دعائم الدين والغيرة عليه من أهم علامات الايمان ، ولقد كان اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من اشد الناس غيرة على اعراضهم ويدل على ذلك ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يوما لاصحابه ، ان دخل احدكم على اهله ووجد ما يريبه اشهد اربعا ، فقام سعد ابن معاذ متأثرا وقال يا رسول الله أأدخل على اهلى فاجد ما يريبنى ، انتظر حتى اشهد اربعا ، لا ، والذى بعثك بالحق ان رأيت ما يريبني في أهلي لاطيحن بالرأس عن الجسد وليفعل الله بي بعد ذلك ما يشاء فلم ينكر عليه الرسول ثورته من اجل عرضه ، بل تبسم وقال : ان سعدا ليغار ، وانى لاغير من سعد وان الله لاغير من الجميع ، وغيرة الله ان تؤتى محارمه، ولقد صدق الشاعر الحكيم حيث يقول :

لا يسلم الشرف الرفيع من الاذى

حتى يراق على جوانبه الدم

فاذا علمت ذلك ايها الاخ المسلم ، وكنت ذا غيرة على دينك وعرضك هان عليك ان تفديهما بروحك ودمك ، قبل جاهك ومالك وولدك ، فان للعرض قداسة ، من حرمها فقد حرم الحياة الشريفة ، ومن حرم شرف الحياة فهو اخسر من الحيوانات واذا عز عليك عرضك الى هذا الحد ، فلتكن لاعراض المسلمين نفس القداسة التى اصبحت لعرضك فى نفسك ، فانها جميعا تتكافأ مع عرضك ، فافدها بما تفدى عرضك وعليك ان تدفع عنها اولئك الانذال الذين يسطون على اعراض الناس ، فينتكهون حرمتها ويدوسون كرامتها ، ويدنسون شرفها والذى يطمعهم في اعراض الناس وحرماتهم امور :

الاول : تهاون اصحاب الاعراض في المحافظة على اعراضهم اما بفقدان الغيرة من نفوسهم او بضعف العزيمة في قلوبهم او تساهلهم في العناية بالتربية الدينية التى تعتبر السياج الاول للمحافظة على الاعراض ، او بسماحهم لنسائهم وبناتهم بالخروج في تبرج وسفور مما يطمع فيهن الرجال والشبان ، ومما يسهل للذئاب طريق السطو على اعراضهن .

الثاني : مظاهر الميوعة والمجون التى تظهر على النساء والفتيات في لبسهن وكلامهن حتى مشيتهن ، وتصرفاتهن ،

ولذلك حرص الاسلام على ان تخفي المرأة كل ما يطمع فيهن الرجال يقول الله للنساء جميعا في شخص نساء الرسول صلى الله عليه وسلم (فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى في قلبه مرض وقلن قولا معروفا وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى) ٣٣ : ٣٣ الاحزاب •

ولذلك كان على المرأة المسلمة ان تغير صوتها الناعم اذا ما اضطرت الى الكلام امام الرجال ، لان الاصوات الناعمة وسيلة الى اجتذاب الرجال ولذلك يقولون : الاذن تعشق قبل ألعين احيانا •

الثالث : الاختلاط الذى بدا يفشو بين الجنسين وخصوصا بين العائلات والاصدقاء باسم الزيارات العائلية وقد يصل الاختلاط الى الخلوة بين الرجال والمرأة وهذه الخلوة اشد فتكا بالاخلاق ولهذا يقول الرسول : (ما خلا رجل بامرأة الا وكان الشيطان ثالثهما)

وان هذا الاختلاط وتلك الخلوة ممنوعان قطعا في الاسلام وخاصة اذا فقدت الرقابة ، رقابة الاهل ورقابة الضمير وهذا الاختلاط بكل صوره اصبح الآن نكبة النكبات

واصبح المنكر له متهما بالرجعية والتأخر وانه ليس تقدميا في عصره ، وبهذا ينطبق علينا قول الرسول في تنبؤته السابقة (كيف بكم اذا امر بالمنكر ونهى عن المعروف)، بل قال اكثر من هذا : (يأتى على الناس زمان تظهر فيه الفاحشة في الطرقات ، حتى يقول احدهم لفاعلها لو تنحيت بها عن الطريق فذلك فيهم كأبى بكر وعمر) .

الرابع : فقدان التربية الدينية في الاسرة او ضعفها فعلينا ان نعتنى كثيرا بتربية اولادنا تربية دينية حقيقية ، نعدهم فيها لان يكونوا لبنات صالحة ، لا في اتفسهم فقط بل في مجتمعم ايضا ، وان تبين لهم في وضوح وجلاء اهمية العرض والشرف بالنسبة لهم وخاصة للنساء والفتيات والا نسمح لهم بالخروج متبرجات سافرات مهما كانت الدواعي، وان اغضبنا في ذلك كل الناس وخالفنا تقاليد المجتمع ، وانا اعلم ان هذه المخالفة للتقاليد هى العقبة التى تقف في سبيل الآباء عندما يريدون توجيه ابنائهم وبناتهم ولكن قوة العزيمة فينا واقتناعنا بما ندعو اليه وبسمو الهدف الذى نريد بلوغه كل ذلك يزيدنا استمساكا بما نريد مهما كانت العقبات ، ومهما كانت الصعاب .

وعلينا ان تقضى على مظاهر الميوعة والخلاعة التى يتسابق فيها النساء والفتيات ، وخاصة بين طالبات المدارس والجامعات كما نقضى على هذا الاختلاط الذى شاع

اساليبه بين الفتيان والفتيات ، امـا بحجة الصداقة وامـا بحجة تبادل الزيارات واما بحجة الخطبة ، واما بحجة التنزه والرياضة ، الى غير ذلك ، وسنجد من يقف امامنا حجر عثرة في سبيل تنفيذ هذا البرنامج الطاهر ، ولكن اقتناعنا بسمـو فكرتنا واستعانتنا بربنا سيسهلان علينا كثيرا من هـذه العقبات وتلك الصعاب .

واستمع معي ايها الاخ الكريم لبعض وسائل الاسلام ، في معالجة هذه الادوار .

(قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما يصنعون ، وقل للمؤمنـات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبديـن زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن او اباء بعولتهن اوابنائهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن او بني اخوانهن او بني اخواتهن او نسائهن او ما ملكت ايمانهن او التابعين غير اولى الاربة من الرجال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النسـاء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا الى الله جميعا ايه المؤمنون لعلكم تفلحون) ٣٠ ، ٣١ النور .

(يا أيها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنـين

يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما) ٥٩ الاحزاب .

وتدبر معنى قوله تعالى في الآية الاولى : (او نسائهن) لتفهم منها ان الله تبارك وتعالى لا يحل للمرأة المسلمة ان تظهر زينتها لامرأة غير مسلمة ، فاذا كان الله قد اعتز بعرض المؤمنة وزينتها الى هذا الحد فما بال المرأة المؤمنة يبلغ بها استهتارها بعرضها وزينتها ان تكشفها حتى في الطرقات كأنها ملابس ومعروضات عامة لكل متفرج وطالب .

مفهوم الغيرة في اعتبار الاسلام

الغيرة على الاهل والمحارم من النساء خلق محمود وامر مطلوب شرعا وعقلا ولكــن بعض الناس ممن ينسـب الى الثقافة والتقدم يخطىء في فهم هذا الخلق الكريم فيرى ان غيرة الرجل على المرأة من الجهل والحمق والعصبية التـي تتنافى مع العلم والانسانية والثقـة ، وانها ظنون وهميـة ووساوس شيطانية ، وهذا التصور الفاسد والفهم الخاطىء انما هو في الحقيقة تأثر باخلاق الغرب المنحطة لان اوربـا لم تقدس العفة في يوم من الايام بل لم تحافظ على الطهر العذرى وحسبنا المقياس الخلقى في موقفهم من المرأة ان لا نجد في لغتهم كلمة تعبر عن كرامة المحافظة والاستقامة في السلوك الجنسى اعنى كلمة العرض هذه الكلمة الجامعـة لمعانى الفضيلة الجنسية وحمية المؤمن في الغيرة عليه والدفاع عنه بـل ان الاوربيـين يستهجنـون هـذه المعـانى ولا يستسيغونها .

قال الدكتور نور الدين العتر في كتابه « ماذا عـن المرأة » ص ١٤، وقد اطلعت على قصص ومسرحيات لادبائهم تندد بهذه الفطـرة الانسانية العالية وتحـاربها بمختلـف

الاساليب وهي مجموعة من المسرحيات لكتاب فرنسيين ترجمها بعض أدبائنا تدور محاورها على ابطال مزعومين من العرب وتصورهم اشخاصا اعمتهم الغيرة عن كل منطق وكل تفكير فاذا هم يخضعون للوسواس والاوهام ويرتكبون الوان الاجرام ثم ينتحر الواحد منهم فرارا من ذلك الجحيم.

أجل ! هذا ما يختاره لنا أمثال هذا المترجم من الادب الاجنبي وهذا ما يقدمونه لامتهم من حضارة الدول الاجنبية انهم يقدمون لها ما يريده لها عدوها من الوان الادب والحضارة ، دأب البيوت الحمراء الفاجرة وسفاهة الاباحية المخربة المؤدية بالانسان السامي الى مستوى الحيوانية السافلة .

ان الغيرة على حرمة العفة ركن العروبة وقوام اخلاقها في الاسلام والجاهلية لانها طبيعة الفطرة البشرية الصافية النقية والنفس الحرة الابية ، فهذا عنترة احد شعراء الجاهلية يفتخر بهذا الخلق الكريم والفضيلة المحمودة وانه لما استقر في نفسه وذاق معناه صار يغار حتى على عرض جيرانه من هوى نفسه ذاته يقول عنترة :

واغض طرفي ان بدت لي جارتي
حتى يواري جارتي مأواها

ويقول حاتم الطائى :

اذا ما بت اختل عرس جارى
ليخفينى الظلام فلا خفيت
أأفضح جارتى واخون جارى
فلا والله أفعل ما حييت

فهؤلاء الذين اختلت فيهم هذه الفضيلة العربية الاسلامية لا شك انهم فقدوا جنسيتهم العربية اذا مسخت نفوسهم وطبائعهم وفقدوا صفتهم كمواطنين صالحين وخسروا ركنا ايمانيا وجوهرا اسلاميا عظيما وما افادوا الامة والمجتمع الا بسعيهم في افساده والقضاء على خلق كريم عريق فيه والغيرة المحمودة المطلوبة هى صون المرأة عن التبذل واختلاطها بالرجال وعن كل محرم وشين وعار ذميم والحرص على ان لا يطلع عليها ولا على غيرها من المحارم احد ممن لا يجوز له ذلك وهذه هى الغيرة التى يحبها الله ورسوله والتى غرسها الاسلام في المسلمين ورباهم عليها ففى الحديث الصحيح المرفوع : « اتعجبون من غيرة سعد لانا أغير والله أغير منى » رواه البخارى •

وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال : « ما من احد أغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش » رواه البخارى في كتاب النكاح •

وفي الحديث قال صلى الله عليه وسلم : « يا امة محمد ما من أحد أغير من الله أن يرى عبده او امته يزنى ، يا امة محمد ، لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قلبلا ولبكيتم كثيرا » رواه البخارى •

وثبت في الحديث المرفوع : « ان الله يغار وغيرة الله ان يأتى المؤمن ما حرم الله » • رواه البخارى •

وفي الحديث الوارد في الديـوث فاقد النخوة الذى يرى الســوء على أ هله ولا تثور غيرته انه لا يدخل الجنة « ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمن الخمر والعاق لوالديه والديوث الذى يقر الخبث في اهله » رواه احمـــد بل ان الدفاع عن العرض جهاد يبذل من اجله الدم كما في الحديث الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم : « من قتل دون دينــه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد » رواه ابو داود •

واذا كان هناك من يتهاون في امر الغيرة لجهلهم او خطئهم في معرفة فوائدها وادراك ثمرتها فان هناك ايضا من يسيء استعمالها لدرجة تصل الى اتهامه اهله من غير ريبة واكثار الانكار عليهم في كل افعالهم وقد جاء في بعض الآثار ان داود قال لابنه سليمان عليهما السلام : « يا بنى لا تكثر الغيرة على اهلك من غير ريبة فترمى — اي هى — بالشر من اجلك وان كانت بريئة » •

قلت : مقصوده ان الرجل اذا اشتهر عنه كثرة انكاره واتهامه ومراقبته لاهله على طريقة غير مألوفة عند اهـــل الذوق السليم ، فان الفساق واهل الفجور يقولون لولا انه يعلم منها المكروه لما اكثر انكاره عليها •

وقد جاء في الحديث بيان معنى الغيرة والامر بالاعتدال فيها على وجـــه مضبوط سليم يحفــظ الاعــراض ويأتى بالمقصود دون انتقاص لكرامة او اشاعة لفتنة •

قال صلى الله عليه وسلم مبينا هذا المعنى : « ان مـــن الغـــيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله ، فأما التى يحب الله عز وجل فالغيرة في الريبة ، واما التى يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة»رواه ابو داود في كتاب الجهاد باب الخيلاء في الحرب   ورواه ابن ماجه في النكاح باب الغيرة •

عورات النساء

للمرأة فيما يجب عليها ستره من بدنها حالات :

ففى الصلاة تستر بدنها كله الا الوجه والكفين ظاهرا وباطنا ، ولا بد أن يكون الثوب الذى تصلى فيه سابغا يغطى ظهور قدميها قائمة وراكعة وساجدة فلو انحسر عنها الثوب أثناء الصلاة بطلت الا أن تعيده حالا .

وقال مالك رحمه الله لا بأس بظهور القدمين في الصلاة ، ورأسها تستره بالخمار وتجمع تحته الشعر حتى لا يظهر منه شيء وترخى على كتفيها وعلى صدرها وصفحتى العنق أطراف الخمار ليساعدها ذلك على الستر .

ولكن البنت التى لم تحض ولم تبلغ سن الحيض لا بأس أن يبدو منها بعض بدنها في الصلاة ، واذا كان للمصلية درع ضاف فلا يلزمها معه السراويل ولا الازار ، ولكن يحسن ذلك ، ولاسيما اذا كان القماش خفيفا ، ولا بأس أن يكون الثوب الذى تصلى فيه من ثياب زينتها أو مهنتها ما دام ساترا طاهرا ، واذا اتخذت لها قميصا خاصا

بصلاتها كان ذلك أحسن ، ولكن لا يجوز أن تلبسه على ثيابها المتنجسة في الصلاة كما تفعل ذلك بعض النساء الجاهلات ، وهى لا تجهر بالقراءة ولا ترفع صوتها عند الاجانب وان أمت النساء فان لم يكن عندها الا زوجها ومحارمها فلا بأس بالجهر ولكنها لا تؤذن ولا تترنم بالقراءة .

خارج الصلاة

أما خارج الصلاة فالأدب الإسلامي في ذلك هو الحجاب الكامل كما تقدم في بحث الحجاب وهو: أن تستر بدنها كله حتىٰ الوجه والكفين، ومَنْ خَطَب امرأة جاز بل استحب له النظر إلىٰ ما يرغبه فيها ويصرفه عنها. وإن كانت مريضة فلا يدخل الطبيب عليها إلاَّ وعندها الزوج أو بعض المحارم، ولا تبدي له من جسمها الطاهر إلاَّ مواضع العلة وحيث يحتاج إلىٰ طرح الدواء عليها، ولا بأس أن تأخذ الحقنة في أي محل من البدن وحتىٰ مع التوليد إذا دعت الحاجة إلىٰ ذلك، فللطبيب أن ينظر منها إلىٰ مخرج الطفل وموضع الحمل إن لم تكن هناك طبيبة ماهرة.

عند النساء والمحارم

أما عند النساء والمحارم فلا يجب عليها الا ستر ما بين السرة والركبة هذا هو الواجب لـكن أدب الاسـلام يقضي ان لا تظهر أمام محارمها الا وعليها ثيابها الـكاملة في احتشام ووقار لان الانسان انسان مهما كان واذا ضعف دينه وقلت مروءته وتغلبت عليه شهواته لم يبال بمحرمية ولا قرابة ، ومن أجل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم على تركها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع .

وقد جاء في الحديث الصحيح : أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر زوجته السيدة سودة بنت زمعة ان تحتجب من أخيها بعد أن ألحقه النبى صلى الله عليه وسلم بأبيها زمعة لانه ولد على فراشه من امته (جاريته) وقال : الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبى منه يا سودة .

والمحرم هو من لا يحل نكاحه ولا تحرم الخلوة به ولا ينتقض الوضوء بلمسه : الاب والجد والعم والخـال

والابن وابن الابن وابن البنت و الاخوة و أبناؤهم و أبو الزوج وزوج الام وزوج البنت ويحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب والاطفال الصغار الذين لم يطلعوا على عورات النساء لا بأس بحملهم وتقبيلهم ودخولهم على الاجنبيات والاختلاء بهم ، والنساء الاجنبيات من الكتابيات أو المشركات لا يحل أن يطلعن من المسلمات الا على الوجه وما يظهر غالبا عند المهنة .

وقال بعض العلماء : لا بأس باطلاع بعضهن على عورات بعض الا ما يجب ستره عن المحرم ، وهو ما بين السرة والركبة ، فان كانت الكافرة ذمية أو محاربة خبيثة العشرة قليلة الحياء تصف لاهلها كل ما تراه من نسائنا فلا يحل أن تطلع من ذلك على شيء بل الاحتجاب عنها يكون أشد من الاحتجاب عن أهل العفاف من المسلمين .

صوت المرأة

اختلف العلماء في صوت المرأة :

قال بعضهم : انه عورة ، والصحيح خلافه سواء كان في الصلاة أو خارجها بالذكر والتلاوة والاذان أو غير ذلك الا أنه لا يشرع للمرأة أن تؤذن لحاضرة ولا فائتة لا منفردة

ولا في جماعة ، ويجوز سماع صوتها ما دام ذلك من وراء الحجاب ولم تخش الفتنة ، ولا بأس أن تغنى لزوجها وأهلها ومحارمها وبين النساء بشرط أن لا يجر هذا الى الفساد والخلاعة ولا تتعود به الاشتغال عن ذكر الله والصلاة ، وقد كانت أمهات المؤمنين ونساء الصحابة ومن بعدهن من المؤمنات الفاتنات يتكلمن مع الرجال ويروين لهم الاحاديث بل ويتبادلن معهم الشعر والاخبار والذى نسمعه اليوم من ماجنات التمدن البغيض في محطات الاذاعة وما يسجل في الاسطوانات والافلام والاشرطة من الاصوات الشيطانية أمر لا يجوز اقراره والسكوت عليه ولا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصغى اليه وهو يعلم ما فيه من الاضرار على الاخلاق وما يعود به من النتائج السيئة على المجتمع وعلى الشباب المفتون بالتقليد والاباحية ، ولا رادع لاحد عما يريده من الفسوق والعصيان ، فأصوات العلماء خافتة وسلطانهم ضعيف •

(فائدة) اعلم أن القول بأن صوت المرأة ليس بعورة لا يلزم منه جواز سماع صوتها بالغناء • فانه يصح أن يقال يحرم سماع صوتها بالغناء لانه فتنة ولو لم يكن صوتها في حقيقته عورة •

تعليم المرأة

يتجنى على الاسلام أعداؤه ويقلدهم الجاهل والدعى فيقولون اثما ويدعون باطلا وينسبون الى الدين ما هو منزه عنه زاعمين أنه يحول بين المرأة وبين العلم ولا يجعل لها نصيبا من العلوم الدينية والدنيوية ويحرم عليها القراءة والكتابة (يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون الا أنفسهم وما يشعرون) •

واين عدونا الجاحد وصديقنا الجامد من قول نساء الصحابة — رضي الله عنهن — : يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما نأتك فيه تعلمنا مما علمك الله قال : اجتمعن يوم كذا وكذا في موضع كذا وكذا فاجتمعن فأتاهن النبى صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ، ومن أنه صلى الله عليه وسلم كان يرغب الرجال في تعليم نسائهم الحرائر والموالى ويقول : (ثلاثة لهم أجران ، رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم والعبد المملوك اذا أدى حق الله وحق مواليه ، ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران) • وكان في أمهات

المؤمنين من تقرأ وتكتب وتروى الشعر والتاريخ وتحفظ من القرآن والاحاديث ما يرجع اليه كبار الصحابةفي التشريع من الامور التى ما كان يطلع عليها من النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهن كشئون البيت ومعاملة الاهل والزوجات وما هو خاص بالنساء من مسائل الطهارة والصلاة والحيض والنفاس والحمل والرضاعة ونحو ذلك . وان عائشة الصديقة ـ رضي الله عنها ـ لتروى من الاحاديث ألفا ومائتين وعشرة وتستنبط الاحكام من أدلتها وترد على من هو أكبر منها سنا وأقدم صحبة وملازمة لصاحب الشريعة ، ورأيها في البكاء على الميت وحفظ الشعر والسعى بين الصفا والمروة والعمرة في رمضان يخالف رأي عمر بن الخطاب وابنه عبدالله وعروة ابن الزبير وغير هذا أكثر من هذا . وحفصة ـ رضي الله عنها ـ كانت تحسن القراءة والكتابة وقد وضعت عندها المصاحف حين قتل أبوها لانها تستطيع ضبطها والمحافظة عليها حتى تسلمها عثمان منها وهى تلميذة لام عبد الرحمن الشفاء بنت عبدالله التى قال لها النبى صلى الله عليه وسلم : (الآ تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة) ولنساء المهاجرين والانصار والتابعين لهم باحسان منزلة في العلم لا تنكر ، وكم أخذ العلم كثير من الرجال البارزين عن أولئك السيدات اللاتى كانت تعقد لهن الحلقات من وراء الحجاب .

فعن النبى صلى الله عليه وسلم يأخذ الحديث أكثر من سبعمائة امرأة يتتلمذ لهن كثير من الصحابة وفحـول العلماء ، ويروى الحافظ ابن عساكر الحديث عن أكثر من ثمانين امرأة فيما بين سوريا والعراق فقط .

ومن عرف الادب العربى وقرأ تاريخ الاسلام وجد من شهيرات النساء بالعلم والفضل والشعر والتدريس والرواية عددا لا يحصى بمصر والشام والعراق واليمن والمغـرب والاندلس وسائر البلدان الاسلامية حتى قال شوقى رحمه الله :

هـذا رسـول الله لم ... ينقض حقـوق المؤمنات
العـلم كان شريعـة ... لنسائـه المتفقهـات
رضـن النجـاة والسيا ... سـة والشئون الاخريات
ولقـد علت ببناتـه ... لجج العلوم الزاخـرات
كانت سكينة تملأ الـد ... نيـا وتهـزأ بالـرواة
روت الحـديث وفسرت ... آى الكتـاب البينـات
وحضارة الاسلام تنطـ ... ـق عن مكان المسلمات
بغـداد دار العالمـا ... ت ومنـزل المتأدبـات
ودمشـق تحـت أميـة ... أم الجـوارى النابغـات
وريـاض أندلس نميـ ... ـن الهاتفات الشاعرات

فاذا تعلمت المرأة فاللائق بها والاصلح لها تعلم الدين وأحكامه وتدبير المنازل وأصـــول التربية وما لا بد منه لصحة الابدان والعبادة والمعاملات فالتي تساعد زوجهـا على حياته وتنظف البيت وتمهد الفراش وتنسق الاثـاث على ما يرام خير من التي تقرأ الجرائد وتكتب المقـالات وتطالب بحقها في الانتخابات ومشاركة الرجال في مجلس الشيوخ والنواب ، وهي لعمر الله لا تصلح لشي من ذلك .

ولا نريد من تعليمها الا أن تكون عضوا عاملا فيما تقدر متقنة لما تباشره ، صالحة للزواج والامومة ، عارفـة لما يتطلبه الحمـل والولادة والرضاعـة والتربيـة والطب والتدبير الصالح في حسن زي وسلامة ذوق وطهر نفس لا عفيفة ساذجة ولا متعلمة متهمة واياها وقراءة ما يضرّبهـا في عقيدة أو خلق كقصص ألف ليلة وليلة ودواوين أبي نواس ومسلم بن الوليد وكتب الخرافات والمناقب المكذوبة وأساطير الاولين عن طسم وجديس وعوج بن عنق وذات العماد والحكايات التي لا أصل لها عن الجن والعفـاريت والاشباح المخيفة وما تأتي به الافلام الخبيثة والجـرائد الملعونة من أخبار المجرمين ومغامرات الاشرار في العشـق والسرقة ومن صور العاريات المستهترات بالفضيلة والدين .

ولا ينبغى لك أيتها المتعلمة أن تكونى وبالا على الامة والبلاد ، وحربا على الفضيلة بالتبرج والمبالغة في التأنق والتشدق ، وعار علينا اذا قلنا ان العلم قد اضر بنا في الفتيان والفتيات أكثر مما أضر بنا الجهل ، اذ المستتر على عيبه بجهله خير من العالم المتهتك المدعى ما ليس بحق ، يذم أخلاق أهله ويقلد في الرذيلة كل ملحد وفاسق لا حياه الله ولا بياه ولا بارك في المدرسة التى تخرج منها والاستاذ الذى قرأ عليه ، والطالبات في المعاهد والجامعات او الكتاتيب والمدارس الاولية اللواتى يرحن بين البيت ومحل الدراسة في ثياب شفافة وملابس فاضحة وزينة بغيضة وحركات شيطانية ، هن والله شر مستطير على أنفسهن وأهليهن ، وحرب على العلم ومكارم الاخلاق ، وكذلك اذا وقع الاختلاط في أوقات الدراسة وحصل الاحتكاك المؤدى الى المغازلة والمخادنة تصير به الفتاة شقية ومعذبة .

واذا كنت أيتها الكريمة أنت المعلمة ، فاضربى لبناتك المثل الاعلى من استقامتك ، واختارى لهن أنفع الدروس وأفضل الاساليب في التربية والتعليم ، ولا تقابليهن بالتعبيس ، ولا تضحكى معهن كثيرا ، ولا تقولى لهن غير ما تفعلين ، ولا تسمحى لهن برفع الصوت فوق الحاجة أو قراءة ما لا يفيد ولا طائل تحته . ورحم الله حافظا حيث يقول :

من لى بتربية النساء فانهـا　في الشرق علة ذلك الاخفاق
الام مدرسـة اذا أعددتهـا　أعددت شعبا طيب الأعراق
الام روض ان تعهده الحيا　بالرى أورق أيمـا ايـراق
الام أستاذ الاساتـذة الألى　شغلت مآثرهم مدى الآفاق

الى ان يقول :

ربوا البنات على الفضيلة انها　في الموقفين لهن خير وثـاق
وعليكم أن تستبين بناتـكم　نور الهدى وعلى الحياء الباقى

التجميل والتزين

يستحب للمرأة المتزوجة اذا كان زوجها حاضـرا ، وللايم المتعرضة للخطاب ان تبالغ في التجمل قدر الامكان ، ويختلف هذا باختلاف العادات والتقاليد ، والاسلام يتسامح في معاملة المرأة ويريد منها العناية بنفسها والاحتفاظ في انوثتها بما يحببها الى الرجل ويشوقـه اليها من اللباس والحلية والطيب والخضاب والكحل والدهن والترجل وغير ذلك • ويحرم التشبه بالرجال وأشياء ليست من الزينـة المعتادة لما فيها من التشبه بالكافـرات من أهـل الكتاب والمشركات (ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم) ومن ذلك الوشم وهو غرز الابرة في مكان ما من الجسم حتى يدمى ويوضع عليه الكحل أو الحبر ان كان للزينـة فهو حرام وتجب ازالته الا اذا تعسرت واحتيج معها الى مشقة لا تحتمل والتنمص وهو تنقيش الحاجب وترقيقه أو ازالة شعر الوجه بالخيط لتوسيعه وتنقيته ووصل الشعر بما يوهم كثرته وطوله ، وتفليج الاسنان وحكها بالمبرد كمـا تفعل الحبشة لتسـويتها وتحديد أطرافها •

ولقد لعن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ، قالت له امرأة في ذلك ، فقال : ومالى لا ألعن من لعنه رسول الله . وفي كتاب الله تعالى : (وما آتــاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ولا بأس بالاسنان من الذهب أو تحليتها به للزينة ، أما اللباس فللمرأة منــه ما شاءت : الخز والكتان والإبرايسم والصوف والقطــن والمحشو بالديباج وما تحب من خالص ومطرز وموشى ، بشرط ألا تسرف ولا ترهق الزوج ولا تحتقر الناس بنعمة الله عليها ، غير أنه لا يجوز لها القصير والشفاف من الثياب الذى يصف البشرة ويحكى الجرم وتعد معه عارية متكشفة

وهنيئا لك أيتها الغنية المسلمة ما أكرمك الله به من حلية الذهب والفضــة والترصيع بالفصــوص واليواقيت والمجوهرات قليلا كان ذلك أو كثيرا ، ولا حرج عليك في تحليك بالخواتيم والاسورة والخلاخيل والاحزمة والاكاليل والعقود الثمينة ما دمت شاكرة لله أنعمه وعارفة لحقــه عليك فيما أعطاك . والتطيب من سنن المرسلين ، ويستحب للرجال والنساء ، وأفضله لهن ما ظهر منه اللون والرائحة في الجسم والثياب من زهور الورد والاقحوان والنرجس وسائر الرياحين ، وكذا العطر جامده ورقيقه ، والتبخــر بالعود والعنبر وما تيسر من صمغة الطيب ومجموعه .

وأوقات التطيب معروفة ، ومن استعطرت ثم خرجت ليجد الناس ريحها فهى زانية حتى ترّجع ، ومن الخضاب : صبغ الوجه واليدين والرجلين والتخطيط بالحناء والزعفران والعصفر والورس والبودرة التى تزين بها الوجنات والشفاه وكل ذلك جائز الا ما يستر البشرة ويمنع وصول الماء اليها.

والشيب اذا كثر تغيره المرأة بالصفرة والحمرة الا اذا عافها الزوج أو أمر بالسواد فلا بأس بذلك ، وقد كان يصبغ بالسواد جمع من الصحابة والتابعين ولا يرون فيه شيئا .

المرأة والعمل

اذا نظرنا الى العمل الذى يجب أن تشتغل المرأة بـه وتلقى على كاهلها مسئوليته، نجد أنه وظيفة حيوية هامة جدا لا غناء للانسانية عنها ما دامت مفتقرة الى البقاء على هذه الكرة الارضية ، تلك الوظيفة وهى وظيفة (الامومة)

ان الفطرة تعد المرأة لهذه الوظيفة منذ اللحظات الاولى لتكوينها جنينا في بطن أمها كما يقرر ذلك علم الأجنـة • فبعد التحام الحيوان المنوى بالبويضة في الرحم واتحادهما في كتلة واحدة يبدأ الاختلاف في تكوين الذكر عن تكوين الانثى يقول الدكتور الكسيس كاريل : (من المحقق أن جنس الفرد يتحدد بصفة قاطعة منذ اللحظة التى يتم فيهـا تلقيح حيوان الأب المنوى لبويضة الام ، وتشتمل بويضة الذكر المستقبل على كروموسوم واحد أقل من بويضـة الأنثى ، أو على كروموسوم ضامر ، وبهذه الطريقة تختلف جميع خلايا جسم الرجل عن مثيلاتها في جسم المرأة) •

ولسنا هنا أمـام خصيصـة خفية لـكى نكثر من الاستشهاد عليها بأقوال علماء النفس وعلماء الانسان بل

هى ظاهرة واضحة في تركيب المرأة الظاهرى وبنيانهـا الجسدى تشهد لدى كل ذى عين يبصر أن المرأة اختصت بهذه الوظيفة ، اختصاصا يعجز عن منافستها فيه رجال العالم أولهم وآخرهم عظيمهم وصغيرهم .

ويقرر علم النفس وعلم التربية أن تفرغ الأم لوليدها ضرورة حيوية لكل من الولد والوالدة ، وليست قاصرة على أحدهما ، فالأم تشعر بحاجتها النفسيه الى وليدها لان تشرف على رعايته وتستمتع بالتعمق في فهم احتياجاته وتلبيتها والاستماع لمناغاته والاستجابة اليها حاجتها في ذلك كله لصيانة قلبها وكبدها وهل في الكون أم لا ينخلع قلبها وتضطرب لترك وليدها كل غداة تذهب الى عملها وهل فيه امرأة لا تتمنى انها لو لم تتورط في العمل الذى كلفها هذه المشقة المرهقة .

كذلك الولد يحتاج الى أمه لحياته ونفسه ، ورغم كل أنواع اللبن المجفف التى اخترعت أو تخترع فلن يزال لبن الأم الغذاء الطبيعى الافضل الذى لا يوازيه شيء على الاطلاق كما يقرر الاطباء لكن الحقيقة أن الحاجة النفسية والتربوية للطفل الى أمه أعظم شأنا من حاجته الى لبنها .

وهنا يرفع بعض المقلدة للاجنبى عقيرتهم يشدون الابصار الى ما توصل اليه الاوروبيون والامريكيون من

مؤسسات التربية الخاصة بالطفل ورعايته حيث المحاضن تتقبل الطفل الرضيع وتقوم عليه مقام أمه تماما كما توصلوا لانشاء معامل تفريخ الدجاج ، والحظائر الآلية لتربية الابقار

لكن هؤلاء يفترون ببهرج الدعاية لهذه المحاضن ، وينخدعون أو يخادعون بزخرفها عن النتائج المسرة التي توصلت اليها .

ان معامل التربية تستطيع أن تكون من الطفل أي شيء كما تكون غيره من الاحياء الا أنها لن تستطيع أن تكون منه انسانا سويا في شخصيته ، سويا في تكوينه صالحا في انسانيته .

يقول الاستاذ العلامة نور الدين العتر : استمعت الى محاضرة قيمة لاستاذ جامعي اخصائي في علم التربية ، هو الدكتور محمد أمين مصري ، وكان قد تجول بين الفروع العليا للاختصاص في بريطانيا وفي جامعة (كمبردج) قبل أن يختار اختصاصه للدكتوراه ، فلفت نظره فرع يسمى (المجتمع الانجليزي) يقول الدكتور انه استمع الى بعض الابحاث التي يتداول مناقشتها اساتذة القسم ، وهم كبار علماء النفس والمجتمع والتربية في بريطانيا ، فأثار انتباهه ان كانت المشكلة التي تشغل بال هؤلاء وتوجه أبحاثهم هي

ظاهرة خروج المرأة الى العمل ..!! أجل خروج المرأة الانكليزية الى العمل .

ان خروج المرأة من البيت يعنى اهمال النشء وهذا يهدد الاجيال القادمة بفساد التربية ، وحرمان الأمة من المواطن الصالح المواطن الذى يصلح للعمل لتشغيل المصانع المواطن الذى يحسن التفكير والاختراع المواطن الذى يعيش لأمته لشعبه ووطنه .

وليس هذا التخوف الخطير قاصرا على هذه الفئة ، بل هو شأن الاخصائيين في هذا النطاق في أوربا وفي أمريكا وها هى ذى خبيرة اجتماعية أمريكية (الدكتورة ايدالين) تقول :

« ان التجارب أثبتت ضرورة لزوم الأم لبيتها ، واشرافها على تربية اولادها ، فان الفارق الكبير بين المستوى الخلقى لهذا الجيل والمستوى الخلقى للجيل الماضي انما مرجعه الى أن الأم هجرت بيتها ، وأهملت طفلها وتركته الى من لا يحسن تربيته .. » .

أخطار اشتغال المرأة

والحقيقة ان اشتغال المرأة بغير هـذه الوظيفة التى خلقت لها وجبلت على ملاءمتها له اضرار تفوق كثيرا توهم القاصرين في تقدير العواقب ، لأنها أضرار تشمل نواحى الحياة الانسانية المادية والمعنوية ، ومن أبرز ذلك :

١ ـ ميوعة الأخلاق بكثرة المخالطات لمن هب ودرج من الرجال ، الأمر الذى يفقد المرأة فضيلة جوهرية في عنصر جمالها هى الحياء والخفر ، ومن ثم يتسلط عليها ذئـاب البشر من طلاب المتعة الدنيا .

استمع الى العالم الطبيعى الكبير (أنطون نيميلون) السوفيتى وهـو عالم شيوعى ينادى محـذرا عن عواقب انتشار الفاحشة بسبب مشاركة المرأة في العمل فيقول في كتابه (بيولوجية المرأة) : الحق أن جميع العمل قد بدت فيهم أعراض الفوضى الجنسية ، وهذه حالة جد خطـرة ، تهدد النظام الاشتراكى بالدمار ، فيجب أن تحارب بكل ما أمكن من الطرق لأن المحاربة في هذه الجهة ذات مشـاكل وصعوبات ولى أن ادلكم على آلاف من الأحداث يعلم منها

أن الاباحية الجنسية قد سرت عدواها لا في العمال الاغرار فحسب بل في الافراد المثقفين من طبقة العمال أيضا ..) •

٢ ــ في الناحية الاجتماعية ، يؤدى انصراف المرأة عن البيت الى شلل الحياة الاجتماعية ، واضطرابهـا فالأولاد يحرمون حنوها ورأفتها مما يؤدى الى أوخم العواقب ، والزوج يفقد عنصر السكينة النفسية ، يرجع الى بيته يريد أن يجد الابتسامة المتهللة ، والاذن الصاغية تستمع اليه وهو يشكو ما ناله من العمل والتعب كى تحثه وتثبته واذا بـه يجد بدلا من ذلك شكوى أشد وارهاقا أعظم فيزداد ألمـا وارهاقا •

ولقد شهدنا بأنفسنا المشاكل العائلية تنشب من وراء ذلك حيث يلجأ الزوج للزواج بزوجة ثانية ان لم يتطرف لما هو أبعد من ذلك •

٣ ــ ومن أشد المخاطر الاجتماعية لتشغيل المرأة انه يسد الطريق على الشباب فيتعطلون عن العمل ، وها أنت ذا تجد المرأة التى لا تعدم من ينفق عليها ويكفلها قـد انبثت هنا وهناك في مجالات العمل ، فشغلتها وتركت من ورائها رجالا لهم أسرة وشبابا في مقتبل العمر لا يجـدون عملا ، فيتضرر صاحب الأسرة لما حرم من العمل الـذى

شغلته تلك المرأة ويتوقف الشاب العازب عن الزواج اذ لا يجد ما يقيم به أود نفسه فضلا عن أن يجد ما يعينه علـى السعى الى زواج وتأسيس اسرة •

وهكذا يعود الوبال على المرأة وعلى الرجل معـا ، وتحرم المرأة متعة الحياة الزوجية الهنيئة بسبب الحـرص والشح •

٤ ــ في الناحية الاقتصادية : يقوم اختيار العامل في عرف الاقتصاد على اساس وفرة انتاجه ، وطاقته للقيـام بالعمل ، وهذا العنصر يختل في تشغيل المرأة اختلالا ظاهرا فالمرأة تتعرض كل شهر للطمث الذى يستمر غالبا سبعـة أيام وقد يمتد أكثر من ذلك ، وفي هذه الدورة الشهرية تكون عرضة للألم ، لما انها تعانى من تغير مزاجها ونفسيتها مما يجعلها على غير مقدرتها الكاملة وطاقتها التامة •

وأعظم من الطمث فترة الحمل ثم الوضع ، فمنـذ الشهرين الأخيرين للحمل أو الشهر الاخير على الاقـل لا يجوز تكليفها بأي عمل يتعبها اذ تكون في حال أقوى من المرض ، تضطرب اعصابها وتضعف ملكات التفكير والتأمل لديها •

ثم بعد الولادة تكون جروح المرأة ـ كما يقرر الأطباء ـ عرضة للتسمم ، مما يجعلها مستعدة لامراض متعددة ، وتتحرك أعضاؤها الجنسية باستمرار كي تعود الى حالها الطبيعي قبل الولادة ، وهكذا تكون المرأة بسبب الحمل والولادة اشبه شيء بالمريضة ، لمدة أشهر عديدة ، يجب فيها ان تعفى من العمل .

فهل من الدعم للاقتصاد ومن مصلحة الاقتصاد تعطيل المرأة عن وظيفتها الحيوية العظمى كي تصبح خارج بيتها عاملا مبتور الطاقة ، يتعرض كل شهر لخلل في سير عمله ، وكل سنتين أو ثلاث لتعطيل العمل تلك الفترة الطويلة بسبب الحمل والولادة !(١) .

---

(١) انظر هذا البحث مفصلا في كتاب ماذا عن المرأة للدكتور نورالدين العتر .

الاسلام وتعدد الزوجات

لما بعث الله محمداً خاتم النبيين في العرب وأبطل شرعه الزنا وكل ما هو في معناه من أنواع الانكحة وكل ما هو مبنى على عد المرأة كالمتاع أو الحيوان المملوك لم يحرم تعدد الزوجات تحريما مطلقا ولم يدع الرجال على ما كانوا عليه من الاسراف في العدد وفي ظلم النساء بل قيده بالعدد الذى قد تقتضيه مصلحة النسل وحالة الاجتماع ويوافق استعداد الرجال له وهو أن لا يتجاوز الاربع وبالقدرة على النفقة عليهن واشترط فيه العدل بين الزوجين أو الأزواج لمنع ما كان من ظلم النساء بقدر الاستطاعة وهو ما قد يفضى بالمتدين بالاسلام المتمسك بالشريعة الاسلامية الواقف عند حدودها الى الاقتصار على زوج واحدة الا لضرورة اذ يخاف الظلم قال تعالى في سورة النساء(وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فان خفتم الا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت ايمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا) .

العول الجور ــ أي ذلك الاقتصار على امرأة واحدة

ـ او ملك اليمين أقرب الوسائل لعدم وقوعكم في الجــور والظلم المانع من تعدد الزوجات لمن خاف الوقوع فيه •

فالآية تدل على تحريم التعدد على من يخاف على نفسه ظلم زوجة محاباة لأخرى وتفضيلا لها عليها ـ وعلى تحريمه بالاولى اذا كان عازما على هذا الظلم بأن كان يريـد أن يضارها لكرهه لها •

قال فضيلة الشيخ محمد على الصابونى في تفسـير آيات الأحكام :

والحقيقة التى ينبغى أن يعلمها كل انسان أن اباحة تعدد الزوجات مفخرة من مفاخر الاسلام لأنه استطـاع أن يحل مشكلة عويصـة من أعقـد المشاكل تعانيهـا الأمم والمجتمعات اليوم فلا تجد لها حلا الا بالرجوع الى حكم الاسلام وبالأخذ بنظام الاسلام •

ان هناك أسبابا قاهرة تجعل التعدد ضرورة كعقـم الزوجة ومرضها مرضا يمنع زوجها من التحصن وغير ذلك من الأسباب التى لا نتعرض لذكرها الآن ولكن نشير الى نقطة هامة يدركها المرء ببساطة •

ان المجتمع في نظر الاسلام كالميزان يجب أن تتعادل

كفتاه ومن أجل المحافظة على التوازن يجب أن يكون عدد الرجال بقدر عدد النساء فاذا زاد عدد الرجـال على عدد النسـاء أو بالعكس فكيف نحل هذه المشكلة ؟

ماذا نصنع حين يختل التوازن ويصبح عدد النساء أضعاف عدد الرجال ؟

أنحرم المرأة من نعمة الزوجية ونعمة الأمومية ونتركها تسلك طريق الفاحشة والرذيلة كما حصل في أوربا من جراء تزايد عدد النساء بعد الحرب العالمية الأخيرة ؟ أم نحل هذه المشكلة بطرق شريفة فاضلة نصون فيها كرامة المـــرأة وطهارة الاسرة وسلامة المجتمع ؟ أيهما أكرم وأفضل لدى العاقل أن ترتبط المرأة برباط مقدس تنضم فيه مع امرأة أخرى تحت حماية رجل بطريق شرعي شريف أم نجعلهـا خدينة وعشيقة لذلك الرجل وتكون العلاقة بينهما علاقـة اثم واجـرام ؟

لقد اختارت (المانيا) المسيحية التى يحرم دينها التعدد فلم تجد خيرة لها الا ما اختاره الاسـلام فأباحت تعـدد الزوجات رغبة في حماية المرأة الالمانية من احتراف البغـاء وما يتولد عنه من أضرار فادحة وفي مقدمتها كثرة اللقطاء .

تقول أستاذة المانية في الجامعة : ان حل مشكلة المرأة

الالمانية هو في اباحة تعدد الزوجات .. انى أفضل أن أكون زوجة مع عشر نساء لرجل ناجح على أن أكون الزوجة الوحيدة لرجل فاشل تافه .. ان هذا ليس رأيي وحدي بل هو رأي نساء كل ألمانيا .

وفي عام ١٩٤٨ ميلادية أوصى مؤتمر الشباب العالمى في (ميونخ) بألمانيا باباحة تعدد الزوجات حلا لمشكلة تكاثر النساء وقلة الرجال بعد الحرب العالمية الثانية .

لقد حل الاسلام المشكلة بأشرف وأكرم الطرق ، بينما وقفت المسيحية مكتوفة الأيدى لا تبدى ولا تعيد ، أفلا يكون للاسلام الفضل الاكبر لحل مثل هذه الظاهرة التى تعانى منها أمم لا تدين بدين الاسلام ؟

ويجدر بى أن أنقل هنا بعض فقرات لشهيد الاسلام (سيد قطب) من كتابه السلام العالمى في الاسلام حيث قال تغمده الله بالرحمة :

ان ثرثرة طويلة عريضة تتناثر حول حكاية تعدد الزوجات في الاسلام فهل هى حقيقة تلك الآفة الخطرة في حياة المجتمع ؟

اننى أنظر فأرى كل مشكلة اجتماعية قد تحتاج الى

تدخل من التشريع الا مسألة تعدد الزوجات فانها تحــل نفسها بنفسها انها مسـألة تتحكم فيها الارقام ولا تتحــكم فيها النظريات ولا التشريعات في كل أمة رجال ونساء ومتى توازن عدد الرجال مع عدد النساء فانه يتعذر عمليــا ان يحصل رجل واحد على أكثر من امرأة واحدة •

فأما حين يختل توازن الامة فيقل عدد الرجال عن النســاء كما في الحروب والاوبئة التى يتعرض لها الرجــال أكثر ، فهنا فقط يوجد مجال لأن يستطيع رجل تعديــد زوجاتــه •

فلننظر اذا في هذه الحالة وأقرب الامثلة لهــا الآن (ألمانيا) حيث توجد ثلاث فتيات مقابل كل شاب وهى حالة اختلال اجتماعى فكيف يواجهها المشرع ؟

از هناك حلا من حلول ثلاثة :

الحل الاول : أن يتزوج كل رجل امرأة وتبقى اثنتان لا تعرفان في حياتهما رجلا ولا بيتا ولا طفلا ولا أسرة •

والحل الثانى : أن يتزوج كل رجل امرأة فيعاشرها معاشرة زوجية وأن يختلف الى الأخريين أو واحدة منهما

لتعرف الرجل دون أن تعرف البيت أو الطفل فاذا عـرفت الطفل عرفته عن طريق الجريمة وحملته ذلك العار والضياع•

والحل الثالث : أن يتزوج الرجل أكثر من امـرأة فيرفعها الى شرف الزوجية وأمان البيت وضمانة الاسـرة ويرفع ضميره عن لوثة الجريمة وقلق الاثم وعذاب الضمير ويرفع المجتمع عن لوثة الفوضى واختلاط الانساب •

وتنقل هنا كلمة موجزة حول تعدد الزوجات ننقلها من الندوة العلمية التى وقعت بين فريق من كبار علمـاء المملكة العربية السعودية وبين آخرين من كبار رجال الفكر والقانون في أوروبه •

قالوا : وأما فيما يتعلق بتعدد الزوجات فلم يـكن الاسلام البادىء لفتح بابه بل ان هذا الباب كان مفتوحـا من غير حد ولا شرط ومنذ الديانة اليهودية التى هى أصل الديانة المسيحية •

ومن المعلوم لدى الديانتين أن تعدد الزوجات كان قائما بين أنبياء العهد القديم منذ ابراهيم أبى الانبياء لدى العرب ولدى اليهود ولدى المسلمين ، وهو لا يزال قائما فعلا بطرق غير مشروعة لدى المانعين كما هو معلوم وبشكل

يضر ضررا فاحشا ماديا ومعنويا واجتماعيا بكل من الزوج والزوجات والاولاد .

ولذلك عالج الاسلام هذه الاوضاع وحرم أولا ما فوق الاربع زوجات . وأغلق بذلك الباب المفتوح سابقا من غير تحديد وكان في ذلك « اصلاحه الأول » . أما اصلاحه الثاني فقد اشترط فيه على الزوج العدالة بين الزوجات في الحقوق وجعل للزوجة في ذلك حق مراجعة القضاء عند عدم العدل طلبا للعدالة أو فسخا للزواج .

هذا وان تعدد الزوجات بالنسبة للزوجة الجديدة هو تعدد برضائها لتكون زوجة شرعية تتمتع بالحقوق الزوجية عوضا من أن تكون خليلة غير محترمة في الحياة الاجتماعية وهي صاحبة الحق في هذا الاختيار انقاذا لنفسها من الدعارة ولزوجها من الخيانة ، وان منعها من ذلك فيه عدوان صارخ على حقها في الزوجية الشرعية .

غير أن تعدد الزوجات بالنسبة للزوجة الاولى فالغالب فيه انه لا يكون برضائها ولذلك كان لها الحق عند عقد الزواج أن تشترط لنفسها حق الطلاق في حالة اقدام زوجها على التعدد بدون موافقتها . وهذا هو « الاصلاح الثالث »

في موضوع تعدد الزوجات في الاسلام . وقد أقدم الاسلام في ذلك على تحديده كما نرى مراعيا في ذلك مصلحة المجتمع من زوج وزوجات وأولاد ليعيشوا جميعا في حدود الشرع الزوجية وحقوقها عوضا عن العيش في آفاق الاباحية وهدر الحرمات والحقوق .

العدة والاحداد

اذا طلقت المرأة طلاقا بائنا أو رجعيا أو فسخ النكاح بعد الدخول بها وجبت عليها العدة لبراءة رحمها ، وامتثالا لأمر الله الذى شرع العدة ولا يعلم المراد منها بتفصيل أحكامها الا هو سبحانه وتعالى . ومن تزوج بامرأة وطلقها قبل المسيس فلا عدة له عليها ، لقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فمالكم عليهن من عدة تعتدونها » الآية .

وهى في حق من تحيض ثلاثة أطهار أو ثلاث حيضات للحرة ، وتعتد الأمة بقرأين لقوله تعالى : « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن » الآية .

واذا انقطع حيضها قبل الطلاق أو بعده وهى في أول العمر فانها تنتظر حتى تكون آيسة ثم تعتد بثلاثة أشهر .

أما الصغيرة التى لم تكن قد حاضت والتى يئست من الحيض لتقدمها في السن فعدتها ثلاثة أشهر من حين

الطلاق لقوله تعالى : « واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائى لم يحضن » والحامل تعتد بوضع الحمل مطلقة أو المتوفى عنها ، لقوله تعالى : « وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن » ومن مات عنها زوجها وهي غير حامل ولو قبل الدخول بها تعتد بأربعة أشهر وعشرة أيام لقوله تعالى : « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فاذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف والله بما تعملون خبير » ويجب على المعتدة ملازمة المسكن الا اذا خافت على نفسها أو مالها من هدم أو حرق أو لصوص أو فسقة أو تأذت من الجيران أو من أقارب زوجها أو احتاجت الى شراء شيء أو بيعه ولا نائب لها ولا خادم ، ولا بأس بخروجها لزيارة الاهل والجيران وللحديث معهم إذا أمنت الفتنة ، ولا يجوز المبيت عندهم ولا أن تخرج في تجارة أو زراعة ما دام عندها ما يكفيها .

ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ولو كان من أقرب الناس إليها إلا الزوج فإنها تترك بعده الزينة والتجمل حتى تنقضي المدة المضروبة لها في كتاب الله . فعن أم عطية –رضي الله عنها– أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا تحد المرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة

أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبــذة من قسط أو أظفار) .

وعن أم سلمة ــ رضي الله عنها ــ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا تكتحل ولا تختضب) .

وعن أم حكيم بنت أسيد عن أمها أن زوجها تــوفى وكانت تشتكى عينها فتكتحل بالجلاء وهو الاثمد فأرسلت مولاة لها الى أم سلمة ــ رضي الله عنها ــ فسألتها عن كحل الجلاء فقالت : (لا تكتحل به الا من أمر لا بد منه يشتد عليها فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار) واستدلت بــأن النبى صلى الله عليه وسلم قد دخل عليها حين توفى زوجها أبو سلمة ــ رضي الله عنه ــ وقد جعلت عليها صبرا فقال : ما هذا يا أم سلمه ؟ فقالت : هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب ، فقال : انه يشيب الوجه فلا تجعليه الا بالليــل وتنزعيه بالنهــار ، ولا تمتشطى بالطيب ولا الحناء فانــه خضاب ، قالت : قلت : بأي شيء أتمشط يا رسول الله ؟ قال : بالسدر : تغلفين به رأسك . والا حــداد هو ترك الزينة وان تمكث المرأة زمنا طويلا أو قصيرا متشعثة حزنا على الميت ووفاء بحقه ، وقد شرعه الله للنساء بعد وفــاة

الأزواج احتفاظا بالجميل ، وطلبا لبراءة الرحم ، وجبرا لخاطر أبنائها وأهل زوجها .

وحرام على المرأة ما تفعله من أعمال الجاهلية من تسويد الملابس واتخاذها مكانا معينا من البيت تقعد فيه كأنها عفريت أو تمثال مجسم من الآلام والاحزان .

وأنت يا سيدتي أكرم على الله من ذلك ، ولا حرج أن تسير المحدة حافية أو منتعلة ، ولها أن تأكل وتشرب ما شاءت من الطعام والشراب ، ولا يحرم عليها الاغتسال والتنظيف كيفما كان في بدنها وثوبها ، ولكنها تتجنب الدهن والطيب والصابون المعطر .

الأوهام المخيفة

يصاب النساء غالبا حيث يقل العلم ويكثر الجهـل ويتحكم الشيطان وتضعف الثقة بالله ـ يصبن بالاوهـام والتخيلات ـ ويتصورن ما لا يكون انه قد كان فأضغاث أحلام في اليقظة والمنام تراها العقول المريضة وتمليها على النفوس الضعيفة والادمغة الفاسدة والبطون المصابة بالتخمة الضارة والجوع المهلك . فهذه تشاهد الجن من كل بـاب ونافذة ، وتسمع أصوات العفاريت من الدهاليز والسلالم والسقوف والمطاهير ومن كل مكان . وفي النوم يتمثل لها عدو من الابل الهائجة والثعابين المتمردة ، وأحيانا يـكون عاشقا وسـارقا وشيطانا مسلحا يحـاول قتل زوجهـا أو يتهددها بذبح ولدها وهدم البيت على رأسها وربما حصلت هذه الاحلام للمرأة الحائض والنفساء ، أو في الشهر الرابع من أشهر الحمل ، أو للتي تتعاطى من المخدرات والمكيفات ما يبيت به الكابوس جاثما على صدرها وذاهبا بها كل مذهب ، وقد تكون حالة من القذارة والنجاسة لا تصعد معها نفس النائم الا الى أفق الاوهام والاضاليـل ، واذا استيقظت من النوم قامت تصيح وتولول خائفة منزعجـة

ومسرعة الى الشيخ المعبر الذى تقص عليه رؤياها ، وتطلب منه تفسير أحلامها بالمستحيل والجائز ، لانه يعرف كل شيء من الكتاب ، ولانه صديق الجن والاشباح الروحانية ، ومنهم يستمد تعبير الرؤيا وما أشار اليه المعرى بقوله :

أزرى بكم يا ذوى الاحلام أربعة

تنهبن أحلامكم نهب الحاملات

ود الصديق وعلم الكيمياء كذا

علم النجوم وتفسير المنامات

ومرض الزار وتعاطى السحر بكتابة الطلاسم ودفن العظام المكسرة من الذبائح للجن وخطوط الدم والرماد على الجدران والطرقات ، كل ذلك لا يؤثر ولا يضر باذن الله الا أولئك الرجال والنساء الذين لا ايمان لهم ولا صلة لهم بالخير ولا يعرفون من القرآن والاذكار ما يصرف عنهم الشياطين ، ويحول بينهم وبين عبث الدجالين والمشعوذين ٠

والمرأة الجاهلة يخيفها كل شيء وتحسب أن عجلة هذا الوجود ومحوره الذى يدور عليه بأيدى السحرة والكهان والمنجمين ، فهم الذين يخلقون ويرزقون ويهبون الاولاد ويقتلون القرين ويبطلون السحر ويردون عين العائن عليه ، والواقع الصحيح أن كل شيء بيد الله ، وانه المتصرف

في خلقه بما يشاء وكيفما يشاء (واتخذوا من دونه آلهة لا يخلقون شيئا وهم يخلقون ولا يملكون لانفسهم ضرا ولا نفعا ولا يملكون موتا ولا حياة ولا نشورا) .

والمرأة كثيرا ما تصاب بالتشاؤم والتطير ، فيخيفها شر صفر يوم الاربعاء ، وصوت الغراب ، واختلاف الرياح ، ورؤية الاعرج والاعور وأصحاب العاهات وتظن شرا بزوجة ولدها وزوج ابنتها والمصوغ الذى اتخذته والبيت الذى سكنته ، وفي الحديث الشريف : (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر) وقد أبطل الاسلام التشاؤم وعده من الشرك ، واخبر بالشؤم المتوهم في المرأة والدار والدابة انه لا شيء الا سوء اخلاق المرأة وعقم رحمها وضيق مرافق البيت وصعوبة الدابة التى لا تركب وبطء سيرها اذا اتخذت حمولة أو ركوبا .

ويؤسفنا أن هذه الاوهام والتخيلات والعقائد الباطلة والاعمال الفاسدة لا توجد الا في نساء المسلمين وهن الاحق من غيرهن بالبعد عن الباطل ومساعدة الشيطان على الانسان بالغواية والضلال ، وجهل المرأة بالدين وعدم استفادتها من العلماء المصلحين هو السبب الوحيد في ضعف عقلها ودينها ، والكمال المطلق لله وحده لا شريك له .

وأنت يا سيدتى أعز وأكرم على اللهمن الكتابيات

المشركات اللواتى اذا لعب الشيطان بعقولهن وتسلط عليهن بالاوهام فلولايته عليهن واستجابتهن له اذا دعاهن الى قوله لربه (لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ، ولاضلنهم لامنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا ، يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الا غرورا) .

فلا تخافى الا من الله ولا تطمعى الا فيما عنده ، والعظم والودعة والخرزة لا ترد العين ولا تدفع كيد الشيطان .

كلا ولست معلقا لتميمة أو حلقة أو ودعة أو ناب

لرجاء نفع أو لدفع بلية فالله ينفعنى ويدفع ما بى

وهو سبحانه وتعالى : الضار النافع المعطى القابض الباسط الذى خلق كل شيء فقدره تقديرا ، وفي الحديث الشريف عنه صلى الله عليه وسلم (واعلم أن الامة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك ، وان اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف) .

وايما شيء أرابك فافزعى منه الى الله واعتصمى

بحبله وتوكلي عليه فانه من توكل على الله كفاه ، وقولي
حفظك الله : (وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ
بك رب أن يحضرون) (فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من
الشيطان الرجيم ، انه ليس له سلطان على الذين آمنــوا
وعلى ربهم يتوكلون، انما سلطانه على الذين يتولونه والذين
هم به مشركون) .

الرضاعة والحضانة وما يتعلق بهما

لا بد لكل حي من غذاء يحفظ صحته ويقوم بأوده ، ويختلف الغذاء باختلاف متعاطيه ، فقد يصلح لهذا ما يضر بذاك وبالعكس ، واللبن للاطفال هو الغذاء كله أو جله .

وأفضله وأطيبه الممتص من ثدى الام الصحيحة بعد الولادة ولا بد من شرب اللبأ زمنا لا يقل عن أربع وعشرين ساعة لما فيه من فوائد طبية لسلامة الطفل وتقدم صحته ، ولا ينبغى الرضاع من الام المصابة بالمرض الوراثي كالسل بجميع أنواعه لانه يزيد في ضعفها وينتقل به منها الى ولدها العزيز عليها .

ولا وقت محدودا للرضاعة الا أنه يكون عند الحاجة اليه وحينما تشعر المرضع بجوع رضيعها قبل مضي حولين من ولادتها (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) .

ولا شيء أحسن من أن ترضع المرأة ولدها وفلذة كبدها وتتولى ذلك بنفسها فهى أشفق عليه من أية امرأة

أخرى • وبالعطف والحنان الذى تضم به الولد إلى صدرها يزيد نموه وانتعاشه وتقوى الصلة بينها وبينه وتشعر بلذة الامومة وتعرف كيفية التربية وأصولها المتبعة •• فـان عرض لها المانع الشرعي أو الطبى أرضعت ابنها بالمصاصـة أو من بهيمة سليمة ، والعنز أفضل من غيرها لغزارة لبنهـا وصلاحيته ، وحيث كان الصوم مضعفا للمرضع فقد أبيح لها الفطر •

ولا تصير الرضاعة شرعية ويحرم بها ما يحرم بالنسب الا اذا كانت قبل الحولين وهى خمس رضعات متفرقة فانما الرضاعة من المجاعة ولا رضاع الا ما أنشز العظم وأنبت اللحم وبعض الفقهاء لم يشترط خمس رضـعات وقال : انما مجرد الرضاعة ولو قطرة يحرم •

ولا تجب النفقة للمرضع المطلقة ولكنها تستحق أجرة الرضاع (لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولـده) • وينبغى أن يزاد لها في الأجر وأن تعفو عما نقص منـه ولا تجبر على الرضاع قهرا ولكنه من حقوقها ولها تركه اذا شاءت الا اذا لم توجد مرضع غيرها وخيف على الطفل من الضياع فتلزمها تربيته وارضاعه ولها أجرة المثل (وأتمروا بينكم بمعروف‌وان تعاسرتم فسترضع له أخرى) ولا يزال حق الحضانة للام على الطفل حتى يمين ويختار ما دامت

هى صالحة للتربية مسلمة عاقلة عفيفية حرة غير منكوحة لأجنبى لا حق له في الحضانة ، فان فسقت أو ضعف جسمها أو اختل عقلها وعجزت عن القيام بالواجب فالحق لأمهـا واذا أراد أبو الطفل التحول والانتقال من تلك البلد أخذ ولده معه وسقط حق المرأة في الحضانة الا أن تسافر معه ، واذا ميز الولد فالاصلح أن يكون عند أبيه والبنت عنـد أمها ويتعلم الصبي أعمال الرجال والصبية أعمال النساء .

ومن المصيبة ما يقع اليوم بين كثير من الآباء والأمهات من الخصومات والترافع في أمر الأولاد الى الحكام الظلمة أو الجهال بما أنزل الله فتذهب المروءة ويقع الخلاف ولا يمتثلون قول الله جل ذكره : (ولا تنسوا الفضل بينـكم ان الله بما تعملون بصير) وبكثرة النزاع تزيد العـداوة ويصبح الطفل في حيرة من أمر والديه يحب أمه ولا يريـد فراق أبيه .

وخير لك يا سيدتى اذا عرف الصغير كيف يستقـل بأكله وشربه وغسل أعضائه أن تسلميه الى أبيه فتستريحي من التعب ويكفيك أبوه مؤنة الانفاق عليه والعناية بتعليمه ومراقبته ، وبحسن المعاملة والمحافظة على الجميل بينكمـا سيتردد عليك ويزورك في كل حين ولا عتب ولا لوم عليك

اذا تزوجت بعد أداء المهمة وتسليم الولد الى أهله وتطمين أنه اذا ثبت عليك شرعا أنك تاركة للصلاة أو مقصرة في واجب التربية أو كان البيت الذى تسكنينه غير صـالح للبقاء فيه يؤخذ منك الطفل قهرا ولا فائدة من كثرة الشغب والتردد على الحكام ، وعليك مراجعة المطلق من أبنـاءك واخوانك بالحسنى وتقولين له الخير وتحذريه سوء العاقبة من التفريق بين الوالدة وولدها لغير حاجة • وصدق الله في قوله تعالى : (انما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنـده أجر عظيم) •

تحديد النسل

كثير من الناس لا يفرقون بين مسألة تحديد النسل كمبدأ من المبادىء وبين مسألة تحديد النسل كضرورة شخصية خاصة . والذى نرى وندين الله عليه ـ أن فكرة تحديد النسل كمبدأ من المبادىء فكرة الحادية خبيثة ومكيدة صهيونية ظاهرة سافرة اغتربها بعض المفتونين من المحسوبين على الدين فنفخوا فيها وراحوا يدعون اليها بدعوى الغيرة على الاقتصاد العربى والاسلامى وحماية المجتمع من الفقر والجهل والمرض الذى زاد بزيادة الأفراد وهذا في الحقيقة من هؤلاء هو عين الجهل والعجز لأن الواجب عليهم أن يوجهوا هممهم وأفكارهم ويجندوا أقلامهم للبحث في علاج هذا المرض بما يقابله من الدعوة الى العلم بانشاء المدارس وفتح أبواب البحث العلمى وتشجيع الشباب في هذا الباب وتوجيه أرباب الأموال لتشغيل أموالهم فيما يعود على المجتمع بالخير والنفع والدعوة الى توعية صحية كاملة شاملة تحفظ المجتمع من الأمراض وتشمل العناية بوسائل العلاج وتوفير أسبابه وطرقه الوقائية والعلاجية .

أما تحديد النسل لضرورة خاصة شخصية بين الزوجين لظروف خاصة فان ذلك لا بأس فيه ، والظروف الخاصة لا تدخل في تحديدها ولا في تقييدها بل هي متروكة لنظر الزوجين ، المهم أن لا يكون ذلك مبدأ أو فكرة يدعو اليها أحد أو يحسنها للناس •

ولذلك فاننا لا نرى بأسا باستعمال الوسائل المانعة من الحمل اذا كان لأمر خاص بين الزوجين يلجئان اليه كضرورة شخصية •

والدليل على هذا ما جاء في الأحاديث التى تفيد الرجل له الحق في العزل وعدم الانزال في الرحم مخافة الولد اذا رأى المصلحة في ذلك •

منها — حديث جابر رضي الله عنه جاء رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ان لي جارية أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال : اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها ، قال : فلبث الرجل ثم أتاه فقال : ان الجارية قد حملت قال : أخبرتك انه سيأتيها ما قدر لها •

وفي رواية عند الطحاوى في شرح معانى الأثار ٣ — ٣٠ قال له الرسول صلى الله عليه وسلم : نعم أعزل عنها •

ومنها ــ حديث صرمة سأل الصحابة النبى صلى الله عليه وسلم في غزوة بني سليم عن العزل فقال : اعزلوا أو لا تعزلوا ما كتب الله من نسمة هى كائنة الى يوم القيامة إلاوهى كائنة .

ومنها ــ حديث عبادة قال أول من عزل نفر من الانصار فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ان نفرا من الانصار يعزلون فقال ان النفس المخلوقة كائنة فلا أمر ولا نهى .

ومنها ــ حديث أبى سعيد ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لم يفعل ذاك أحدكم ولم يقل لا يفعل ذاك أحدكم فانها ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها .

ومنها ــ حديث جابر : كنا نعزل والقرآن ينزل فلو كان شيء ينهى عنه لنهى عنه القرآن .

ومنها ــ حديث أبى سعيد مرفوعا اصنعوا ما بدا لكم فما قضى الله تعالى فهو كائن وليس من كل الماء يكون الولد .

ومنها ــ حديث أبى سعيد قال : لما أصبنا سبي خيبر سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال :

ليس من كل الماء يكون الولد واذا أراد الله عز وجل أن يفعل شيئا لم يمنعه شيء الى غير ذلك من الاحاديث الثابتة الدالة على اباحة العزل وترك الخيار فيه للانسان ، وان أمر الحمل تابع للقدر والعزل لا يقدم منه ولا يؤخر •

ونقل هنا فتوى هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية رقم ٤٢ تاريخ ١٣/٤/١٣٩٦هـ وهي :

نظرا الى أن الشريعة الاسلامية ترغب في انتشار النسل وتكثيره وتعتبر النسل نعمة كبرى ونعمة عظيمة من الله بها على عباده فقد تضافرت بذلك النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله مما أوردته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء في بحثها المعد للهيئة والمقدم لها ونظرا الى أن القول بتحديد النسل أو منع الحمل معادم للفطرة الانسانية التى فطر الله الخلق عليها وللشريعة الاسلامية التى ارتضاها الرب تعالى لعباده ونظرا الى أن دعاة القول بتحديد النسل أو منع الحمل فئة تهدف بدعوتها الى الكيد للمسلمين بصفة عامة وللأمة العربية المسلمة بصفة خاصة حتى تكون لهم القدرة على استعمار البلاد واستعباد أهلها وحيث أن في الأخذ بذلك ضربا من أعمال الجاهلية وسوء ظن بالله تعالى واضعافا للكيان الاسلامى المتكون من كثرة اللبنات البشرية وترابطها لذلك

كله فان المجلس يقرر بأنه لا يجوز تحديد النسل مطلقا ولا يجوز منع الحمل اذا كان القصد من ذلك خشية الاملاق لان الله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين وما من دابة في الارض الا على الله رزقها ، أما اذا كان منع الحمل لضرورة محققة ككون المرأة لا تلد ولادة عادية وتضطر معها الى اجراء عملية جراحية لاخراج الولد أو كان تأخيره لفترة ما لمصلحة يراها الزوجان فانه لا مانع حينئذ من منع الحمل أو تأخيره عملا بما جاء في الأحاديث الصحيحة وما روى عن جمع من الصحابة رضوان الله عليهم من جواز العزل وتمشيا مع ما صرح به بعض الفقهاء من جواز شرب الدواء لالقاء النطفة قبل الأربعين بل قد يتعين منع الحمل في حالة ثبوت الضرورة المحققة .

إسقاط الحمل

واذا كان الاسلام قد أباح للمسلم أن يمنع الحمل لضرورات تقتضى ذلك فلم يبح له أن يجنى على هذا الحمل بعد أن يوجد فعلا .

واتفق الفقهاء على أن اسقاطه بعد نفخ الروح فيه ، حرام وجريمة ، لا يحل للمسلم أن يفعله لأنه جناية على حى متكامل الخلق ظاهر الحياة ، قالوا : ولذلك وجبت في اسقاطه الدية ان نزل حيا وعقوبة مالية أقل منها ان نزل ميتا .

ولكنهم قالوا : اذا ثبت عن طريق موثوق به أن بقاءه - بعد تحقق حياته هكذا - يؤدى لا محالة الى موت الأم ، فان الشريعة بقواعدها العامة تأمر بارتكاب أخف الضررين فاذا كان في بقائه موت الأم وكان لا منفذ لها سوى اسقاطه كان اسقاطه في تلك الحالة متعينا ولا يضحى بها في سبيل انقاذه لانها أصله ، وقد استقرت حياتها ولها حظ مستقل في الحياة ولها حقوق وعليها حقوق وهى بعد هذا وذاك عماد الأسرة وليس من المعقول أن نضحى بها في سبيل الحياة

لجنين لم تستقل حياته . ولم يحصل على شيء من الحقوق والواجبات .

وقال الامام الغزالي يفرق بين منع الحمل واسقاطه : (وليس هذا ــ أي منع الحمل ــ كالاجهاض والوأد لأن ذلك جناية على موجود حاصل . والوجود له مراتب وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم وتختلط بماء المـــرأة وتستعد لقبول الحياة وافساد ذلك جناية فان صارت نطفة فعلقة ، كانت الجناية أفحش وان نفخ فيه الروح واستوت الخلقة ازدادت الجناية تفاحشا ومنتهى التفاحش في الجناية هي بعد الانفصال حيا) .

الحيض وأحكامه

اذا بلغت المرأة الثانية عشرة من عمرها وهي من سكان المناطق الحارة أو الرابعة عشرة في البلاد الباردة خرج من أقصى الرحم دم أسود طبيعي من غير علة ولا جراحة وهو الحيض ، وقد ينزل ذلك قبل السن المذكورة وهو لا يكون حيضا الا في نهاية السن التاسعة ، واذا لم ينزل الحيض في السادسة عشرة أو في السابعة عشرة دل ذلك على فساد صحة المرأة وقلة دمها ، وهو يأتي النساء في كل شهر مرة ويكون من ثلاثة أيام الى سبعة أيام اذا اعتدل المزاج والطبيعة .

أما الفقهاء فأقله عندهم يوم وليلة ، وأكثره خمسة عشر يوما بلياليها . وبنزوله لأول مرة يحكم على الفتاة بالبلوغ وأنها قد صارت مكلفة تتعلق بها الاحكام من واجب ومندوب وحلال وحرام .

ويختلف انقطاعه باختلاف النساء ، فبعضهن ينقطع عنها في نهاية الخمسين وهو الأكثر ، وبعضهن قبل ذلك أو بعده بقليل ، ولا تعد المرأة يائسة الا اذا بلغت الستين أو

جاوزتها ، وينقطع الحيض مع الحمل والرضاعة ، وعند حدوث مرض في أعضاء التناسل .

والاسلام دين وسط يوضح الأحكام ويبينها بيانا شافيا ، ولا يهمل شأن الحيض كالنصرانية ، ولا يتشدد في معاملتها كاليهود الذين لا يؤاكلونها ولا تقعد معهم على الفراش ولا تساكنهم في البيت حتى تطهر .

واذا جاءتك الحيضة فلا تصلي ولا تصومي ولا تطوفي بالكعبة ولا تقرئي القرآن ولا تمسيه ولا تدخلي المسجد الا للمرور حتى تطهرى من حيضتك .

ويحرم على الرجل أن يطلق امرأته وهى حائض الا اذا طلبت منه ذلك ولا بأس بقراءة شيء من القرآن تقصدين به ذكر الله والتحصن من الشر ، ويصح عقد الصوم قبل الغسل اذا انقطع الدم ليلا ، وعليك قضاء الصوم من رمضان الأول قبل أن يأتى رمضان الثانى ، وان تأخر لغير عذر فعليك القضاء والكفارة (التى هى اطعام مسكين عن كل يوم مدا) والصلاة الفائتة لا تقضى مطلقا وان كثرت ، لأنها تتكرر ، وفي ذلك من الصعوبة ما لا يخفى .

والجماع في الحيض من الكبائر ، ولا يحل لك التمكين من نفسك حتى تغتسلى ، ومع ما فيه من الاثم فانه يورث

الجذام وعدة أمراض أخرى • ولا بأس بالتقبيل والمعانقة واستمتاع الزوج من زوجته أيام حيضها بكل شيء الا ما بين السرة والركبة ، ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه •

وحين تزيد مدة الحيض على خمسة عشر يوما يقال للمرأة للمصابة به مستحاضة وعليها أن تغتسل ثم تفعل ما تفعله الطاهرات ، غير أن عليها شد الفرج وعصبه ولا يكون وضوؤها الا بعد دخول الوقت فتسرع فيه وفي الصلاة بعده فان استمر بها الدم وتوالت الأيام بعد الأيام وجب عليها الاخذ بعادتها الاولى ستة أيام أو سبعة من كل شهر في أوله أو آخره حسبما كانت العادة ثم تغتسل بعد ذلك وتعد مستحاضة وقد جاءت امرأة يقال لها فاطمة بنت أبي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له : اني امرأة استحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال : (انما ذلك عرق وليس بحيض فاذا أقبلت حيضتك فضع الصلاة واذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي) والصفرة والكدرة لا تعد شيئا ويغسل منها حيث أصابت •

وللحائض أن تباشر جميع أعمالها ، ولا يحرم عليها الا ما ذكرناه ، وتشدد النساء في الابتعاد عن كل شيء ، واعتزال الزوج وفراشه من الجهل الذي تجب محاربته وذوات الحيض عدتهن بعد الطلاق ثلاث حيضات : (ولا

يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر وبعولتهن أحق بردهن في ذلك ان أرادوا اصلاحا) وقد تمكث المرأة الزمان كله وهى طاهرة وليس بها علة ، وذلك من رحمة الله بها ، وفضله عليها ٠ ولما أكثر الناس على النبى صلى الله عليه وسلم في مسائل الحيض ، قال له الله جل ذكره : (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) ٠

تحريم نكاح المتعة

نكتب اليوم في موضوع تحريم نكاح المتعة . لا لكونه أمرا مشكل الحكم أو غريب العلم ، بـل هو حكم مشهور ويوجد في أصغر كتاب فقهي ، ولكن نكتب فيه ردا على ما نشرته بعض الصحف والمجلات من تأييد رأي باطل صدر من بعض الجهلاء يدعو لاباحة نكاح المتعة بدل اعادة البغاء الرسمي الذى يطالب به بعض المفسدين . فكان هذا الرأي الفاسد خرقا للاجماع ودعاية لاباحة المحرم . وتسورا على أحكام الدين ، واتباعا لمنسوخ الحكم وتأييدا للأقـوال الشاذة التى رجع عنها أصحابها ، ولا يعتمد عليها ولا يعنى بها . ولا شك أن العلم لا يؤخذ الا من أهله ولا يطلب الا في محله ، والرجل اذا تكلم في غير فنه أتى بالعجـائب . وهؤلاء المتشدقون يظنون الفقه مجرد نقل وفلسفة عقل . وقد فاتهم أنه لا يفتى الا بالمجمع عليه أو القول الراجـح المؤيد المعتمد ، ولا يخفى أن الزاني العاصي يعلم أن الزنا محرم ومع ذلك لا يتركه ، لكونه أسير شهوته ثم قد يندم ويتوب ، وأقـل الأمر أنه يشـعر بنقص نفسـه عن رتبة الطائعين ، أما الذي يعمد الى استحلال المحرم بشبهة واهية

وحكم منسوخ ورأي مردود ، فهذا ولا شك اثم أشد خطرا وأعظم ضررا لأنه لم ير نفسه ارتكب محرما حتى يلجأ الى التوبة ، فأعظم حدث في الدين وما أشبهه بازالة حدث بحدث .

وبعد .. فان نكاح المتعة هو النكاح الى أجل ، وقد تكرر فيه النسخ من الشارع بين تحريم تارة واباحة أخرى ، ثم استقر الأمر على تحريمه في غزوة خيبر فهو احدى المسائل التى تكرر فيها النسخ من الشارع كتحريم الخمر وأكل لحوم الحمر الأهلية ، واستقبال القبلة .

ولا شك أننا متعبدون بما بلغنا عن الشارع ، وقد صح لنا عنه التحريم المؤبد ، ومخالفة طائفة من الصحابة غير قادحة في حجيته ، ولا قائمة لنا بالمعذرة عن العمل به ، كيف والجمهور من الصحابة قد حفظوا التحريم وعملوا به ورووه لنا حتى قال ابن عمر فيما أخرجه عنه ابن ماجه باسناد صحيح (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لنا في المتعة ثلاثا ثم حرمها ، والله لا أعلم أحدا تمتع وهو محصن الا رجمته بالحجارة) .

وما ورد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نهى عن المتعة يومي الفتح وحجة الوداع ، لا يعكر على ما تقدم من أنه نهى عنها يوم خيبر ، لأن القصد من اعادة النهي عنها

اشاعة النهي عنها وتعميم اشاعته وسماعه في الجمع الكثير ... وفي البخاري في (الذبائح) من طريق مالك رحمه الله (نهى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يوم خيبر عن متعة النساء وأكل لحوم الحمر الأهلية) وهكذا أخرجه مسلم من رواية ابن عينية ، فظهر بهذا أن تحريم المتعة الأخير تحريم تأبيد لا تحريم توقيت ، فلم يبق اليوم في ذلك خلاف بين فقهاء الأمصار وأئمة الأمة الا شيئا ذهب اليه بعض الشيعة وليس يسلم لهم دليل على الاباحة بل كل شبههم منسوخة أو ضعيفة أو مردودة أو ثابت رجوع أصحابها عنها . وقال ابن المنذر (جاء عن الأوائل الرخصة فيها ولا أعلم اليوم أحدا يجيزها الا بعض الرافضة ولا معنى لقول يخالف كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام). وقال عياض (وقع الاجماع من جميع العلماء على تحريم المتعة الا الروافض ، وأما ابن عباس رضي الله عنهما فقد روي عنه أنه أباحها ولكنه رجع عن ذلك) وقال ابن بطال (ان نكاح المتعة متى وقع الآن أبطل سواء كان قبل الدخول أم بعده) وقال الخطابي (تحريم المتعة كالاجماع الا عن بعض الشيعة) ، ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في المخالفات الى علي رضي الله عنه ، فقد صح عن علي رضي الله عنه أنها نسخت ، ونقل البيهقي عن جعفر بن محمد رضي الله عنه أنه سئل عن المتعة فقال : هي الزنا بعينه .

وقال عياض : واختلفوا هل يحد ناكح المتعة أو يعزر على قولين ؟ وقال القرطبي الروايات كلها تدل على أن اباحة المتعة لم تطل ثم أجمع السلف والخلف على منعها وتحريمها الا من لا يلتفت اليه من الروافض • وقال الشوكاني ، وقد روى الرجوع عن ابن عباس جماعة منهم محمد بن خلف القاضي المعروف بوكيع في كتابه (الغرر من الأخبار) بسنده المتصل بسعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : ما تقول في المتعة فقد أكثر الناس فيها حتى قال فيها الشاعر • قال : وما قال ؟ قال : قال :

قد قلت للشيخ لما طال محبسه
يا صاح هل لك في فتوى ابن عباس
وهل ترى رخصة الأطراف آنسة
تكون مثواك حتى مصدر الناس

قال : وقد قال فيه الشاعر ؟ قلت نعم ! قال فكرهها أو نهى عنها • ورواه الخطابي أيضا باسناده عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : قد سارت بفتياك الركبان وقالت فيها الشعراء ••• قال وما قالوا ؟ فذكر البيتين فقال : سبحان الله ! والله ما بهذا أفتيت •• وروى الرجوع أيضا البيهقي وأبو عوانة في صحيحه • قال في الفتح بعد أن

ساق عن ابن عباس روايات الرجوع وساق حديث سهل بن سعد عن الترمذي بلفظ (انما رخص النبي صلى الله عليه وسلم ، لغربة كانت بالناس شديدة ثم نهى عنها بعد ذلك) ما لفظه : فهذه أخبار يقوي بعضها بعضاً . وعن سبرة الجهني ، أنه غزا مع النبي عليه السلام عام فتح مكة قال : فأقمنا بها خمسة عشر يوما فأذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . في متعة النساء ، وذكر الحديث الى أن قال : فلم أخرج الى أن حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية أنه كان مع النبي عليه السلام فقال :

(يا أيها الناس اني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء ، وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا) رواه أحمد ومسلم .

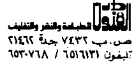
وفي المسوي شرح الموطأ ، قال في شرح السنة : اتفق العلماء على تحريم المتعة ، وهو كالاجماع بين المسلمين وكانت مباحة في أول الاسلام . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

فهـــرســـت

العنـــوان	الصفحة

العنـــوان	الصفحة

العنـــوان	الصفحة


دار الفنون للطباعة والنشر والتغليف
ص.ب ٧٤٣٢ جدة ٢١٤٦٢
تليفون ٦٥١٦١٣١ / ٦٥٣٠٧٦٨

